

أسماء

وفضائل وأحكام

سورة الفاتحة

كتبه

محمد سعد عبدالدايم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ))

((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا))

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا))

: أَمَا بَعْدُ

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ ، وَإِنَّ مَا تُوَعَّدُونَ لَأَتَّ وَ مَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَاللَّهِ .

سورة الفاتحة "فاتحة كتاب الله الكريم" ، هي أفضل سور القرآن الكريم خصها الله تعالى بخصائص عديدة ، وميزها بفضائل وأسماء وأحكام خاصة عن غيرها ، وفرض تلاوتها في كافة الصلوات فهي تتردد في صدر ، وعلى لسان كل مسلم ، سبعة عشر مرة في اليوم والليله على الأقل .

لذلك جمعت كل ما يتعلق بهذه السورة العظيمة من أسماء وفضائل وتفسير وأحكام ، لبيان أهميتها ، وعظيم قدرها ، وعلو شأنها ، فهي أساس القرآن وسره ، فلا بد من الاهتمام بها وبأمرها فهي كنز عظيم من كنوز الرحمن تبارك وتعالى .

وتم بحمد الله تعالى تناول هذه الأمور في عدة نقاط :

- . أسماء وفضائل سورة الفاتحة (ص 4 - 20)
 - . تفسير سورة الفاتحة (ص 21 - 33)
 - . فصل في البسملة وفضلها والمواضع التي يسن فيها قولها (ص 34 - 44)
 - . فضائل كلمة "الحمد لله" (ص 45 - 65)
 - . المواضع التي يسن فيها الحمد (ص 66 - 89)
 - . المسائل والأحكام المتعلقة بالبسملة (ص 90 - 101)
 - . المسائل والأحكام المتعلقة بالفاتحة (ص 102 - 118)
 - . الكلام على التأمين بعد الفاتحة وبيان فضله (119 - 126)
- هذا ونسأل الله تعالى أن يجعلنا من أهل القرآن ، الذين هم أهل الله وخاصته ، وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .. والحمد لله رب العالمين .

أسماء وفضائل سورة الفاتحة

يقال لها: الفاتحة أي فاتحة الكتاب خطأ ، وبها تفتح القراءة في الصلاة .
قال شيخ الإسلام : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فِي أُمِّ الْقُرْآنِ وَالسَّعْبِ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)) وَهَذِهِ السُّورَةُ هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ وَهِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَهِيَ الشَّافِيَةُ وَهِيَ الْوَاجِبَةُ فِي الصَّلَاةِ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِهَا وَهِيَ الْكَافِيَةُ تَكْفِي مَنْ غَيْرَهَا وَلَا يَكْفِي غَيْرَهَا عَنْهَا
1.

ولسورة الفاتحة عدة أسماء ، وهذا من عظيم فضلها وعلو منزلتها ، زكما قال العلماء : وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى :

(1) فاتحة الكتاب

¹ مجموع الفتاوى (5/14)

لأنها تفتح بها القراءة، وافتتح الصحابة بها كتابة المصحف الإمام ، وصح الحديث بتسميتها بفاتحة الكتاب كما في الحديث الجليل التالي :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

((بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحَ الْيَوْمَ ، لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ ، فَقَالَ : هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ : أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ : فَاتِحَةُ الْكِتَابِ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ))¹

وهذا من أعظم ما فضلت به هذه السورة العظيمة ، فقد سميت بفاتحة الكتاب وهذه التسمية نزل بها ملك كريم من السماء ، لذلك صارت تنصدر كتاب الله تعالى فهي أول السور وهي فاتحة كتاب الله تعالى الكريم .

قال الرازي : سميت بذلك الاسم لأنه يفتح بها في المصاحف والتعليم ، والقراءة في الصلاة ، وقيل سميت بذلك لأن الحمد فاتحة كل كلام .²

(2) النور

كما أن هذا الملك الكريم الذي نزل يبشر بها النبي صلى الله عليه وسلم سماها ووصفها بالنور ، وما أعظمها من بشارة " أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا " فسورة الفاتحة نور عظيم من الله تبارك وتعالى . نور يبين للقلوب والأرواح طريقها إلى الله . نورٌ يملأ الحياة بالخير والبركة .

إنه ذلك النور الذي يخرج الناس من الظلمات إلى نور رب العالمين ، إلى الصراط المستقيم . إنها فاتحة الخير ، وفاتحة السعادة ، وفاتحة الرحمة والبركة ، فاتحة البر والتقوى والهدى والنور .

كما أن الله تعالى أكرم بها سيد الأولين والآخرين محمد صلى الله عليه وسلم فكانت له خاصة دون سائر الأنبياء ، وكانت لأمته دون سائر الأمم " لَمْ يُؤْتِيْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ " .

¹ رواه مسلم في صلاة المسافرين باب فضل الفاتحة (11339) ، والنسائي في الافتتاح (903)

² تفسير الرازي : (157/1)

فهل يدرك الناس ويستشعرون قيمة هذا النور الرباني الذي أنزله الله تعالى إليهم ، وأمرهم بتلاوته في جميع صلاتهم .

وللفاتحة خاصية وفضل آخر ذكره الحديث : وهو أن ما فيها من خير وبركة ودعاء مستجاب نافع كما قال : "لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ" .

فجمعت سورة الفاتحة في الحديث عدة فضائل :

1. أن فتح لها باب من السماء لم يفتح من قبل
 2. نزول ملك ببشارتها لم ينزل من قبل
 3. أنها نورٌ من عند الله تعالى
 4. اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بالفاتحة فلم يؤتمرها نبي قبله .
 5. تسميتها بفاتحة الكتاب
 6. كون ما فيها من دعاء معطى ومجرب
- فنسأل الله تعالى العلي العظيم أن يرزقنا فضلها وبركتها ونورها وهداها إنه أرحم الراحمين ورب العالمين .

(3) أم الكتاب :

ومن أسماء الفاتحة "أم الكتاب" ، وهو قول الجمهور ، وصح بذلك الحديث :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((الْحَمْدُ لِلَّهِ : أُمُّ الْقُرْآنِ ، وَأُمُّ الْكِتَابِ ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي))¹

قال البخاري في أول كتاب التفسير: وسميت أم الكتاب ، أنه يبدأ بكتابتها في المصحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة .

وقيل: إنما سميت بذلك لرجوع معاني القرآن كله ، إلى ما تضمنته .

¹ رواه الترمذي في تفسير القرآن باب سورة الحجر (3049) وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الصلاة (1245) ، وأحمد (9414) وصححه ابن كثير في تفسيره ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

قال ابن جرير : والعرب تسمي كل جامع أمر أو مقدم لأمر - إذا كانت له توابع تتبعه هو لها إمام جامع - أمًا، فتقول للجلدة التي تجمع الدماغ، أم الرأس، ويسمون لواء الجيش ورايتهم التي يجتمعون تحتها أمًا، واستشهد بقول ذي الرمة :

على رأسه أم لنا نفتدي بها ... جماع أمور ليس نعصي لها أمرا

يعني: الرمح. قال: وسميت مكة: أم القرى لتقدمها أمام جميعها وجمعها ما سواها، وقيل: لأن الأرض دحيت منها.

(4) الحمد لله

كما في الحديث السابق : ((الْحَمْدُ لِلَّهِ : أُمُّ الْقُرْآنِ ، وَأُمُّ الْكِتَابِ ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي))¹ ولأنها تبتديء بـ "الحمد لله" فسميت بذلك ، وكلمة الحمد لله لها فضائل جمّة يأتي ذكرها بإذن الله تعالى وذكر الرازي أن اسمها : «سورة الحمد» والسبب فيه أن أولها لفظ الحمد.²

(5) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

كما في حديث أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ : هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ))³ ويأتي الحدث بتمامه

(6) أُمُّ الْقُرْآنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

¹ رواه الترمذي في تفسير القرآن باب سورة الحجر (3049) وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الصلاة (1245) ، وأحمد (9414) وصححه ابن كثير في تفسيره ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

² تفسير الرازي : (157/1)

³ رواه البخاري في تفسير القرآن باب وسميت أم الكتاب (4474)

((أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ : السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ))¹

وهذه التسمية من عظيم فضائلها ، وقيل سُمِّيَتْ أُمُّ الْقُرْآنِ . لِأَشْتِمَالِهَا عَلَى الْمَعَانِي الَّتِي فِي الْقُرْآنِ مِنْ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ وَالتَّعْبُدِ بِالْأَمْرِ وَالتَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ ، وَعَلَى مَا فِيهَا مِنْ ذِكْرِ الدَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْفِعْلِ ، وَاشْتِمَالِهَا عَلَى ذِكْرِ الْمَبْدَأِ أَوْ الْمَعَادِ وَالْمَعَاشِ انْتَهَى . وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْفَاتِحَةُ بِالسَّبْعِ الْمَثَانِي ؛ لِأَنَّهَا سَبْعُ آيَاتٍ . وَاحْتُلِفَ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِالْمَثَانِي . فَقِيلَ لِأَنَّهَا تُثَنَّى فِي كُلِّ رَكْعَةٍ أَيْ تُعَادُ . وَقِيلَ لِأَنَّهَا يُثَنَّى بِهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى . وَقِيلَ لِأَنَّهَا أُسْتُثْنِيَتْ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَمْ تَنْزِلْ عَلَى مَنْ قَبْلَهَا .²

(7) السبع المثاني :

كما في الحديث السابق ، قالوا : لأنها تنثنى في الصلاة ، فتقرأ في كل ركعة .
وسبق قول الحافظ : اُخْتُلِفَ فِي تَسْمِيَّتِهَا " مَثَانِي " فَقِيلَ لِأَنَّهَا تُثَنَّى كُلَّ رَكْعَةٍ أَيْ تُعَادُ ، وَقِيلَ لِأَنَّهَا يُثَنَّى بِهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَقِيلَ لِأَنَّهَا أُسْتُثْنِيَتْ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَمْ تَنْزِلْ عَلَى مَنْ قَبْلَهَا .
قال الرازي : وفي سبب تسميتها بالمثاني وجوه :

الأول : أنها مثنى : نصفها ثناء العبد للرب ، ونصفها عطاء الرب للعبد .
الثاني : سميت مثنى لأنها تنثنى في كل ركعة من الصلاة .
الثالث : سميت مثنى لأنها مستثناة من سائر الكتب ، قال عليه الصلاة والسلام : والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ، ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة وإنما السبع المثاني والقرآن العظيم .

الرابع : سميت مثنى لأنها سبع آيات ، كل آية تعدل قراءتها قراءة سبع من القرآن ، فمن قرأ الفاتحة أعطاه الله ثواب من قرأ كل القرآن .

الخامس : آياتها سبع ، وأبواب النيران سبعة ، فمن فتح لسانه بقراءتها غلقت عنه الأبواب السبعة
السادس : سميت مثنى لأنها تقرأ في الصلاة ثم إنها تنثنى بسورة أخرى .
السابع : سميت مثنى لأنها أثنية على الله تعالى ومدائح له .

¹ رواه البخاري في تفسير القرآن باب "ولقد آتيناك سبعا من المثاني" (4704) ، وأحمد (9412)

² فتح الباري (233/8)

الثامن : سميت مثاني لأن الله أنزلها مرتين ¹.

قال القرطبي وقيل: سميت بذلك لأنها استثنيت لهذه الامة فلم تنزل على أحد قبلها ذخرا لها ².

(8) القرآن العظيم

عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى قَالَ :

((كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي ، فَقَالَ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : "اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ" ، ثُمَّ قَالَ لِي : لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ : أَلَمْ تَقُلْ لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ : السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ))³

فهذا الحديث نص في أن الفاتحة هي السبع المثاني ، والقرآن العظيم .

وهي المقصودة في قوله تعالى : ((وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ))⁴ ، قال الكثير من المفسرين : هي الفاتحة وهو قول : عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم ، وقول إبراهيم النخعي وعبدالله بن عبيد وابن أبي مليكة وشهر بن حوشب والحسن البصري ومجاهد وقتادة واختاره ابن جرير وابن كثير وغيرهم

قال القرطبي : القرآن العظيم : سميت بذلك لتضمنها جميع علوم القرآن، وذلك أنها تشتمل على الشاء على الله عزوجل بأوصاف كماله وجلاله، وعلى الامر بالعبادات والاخلاص فيها، والاعتراف بالعجز

¹ تفسير الرازي (159/1)

² تفسير القرطبي (112/1)

³ رواه البخاري في تفسير القرآن باب وسميت أم الكتاب (4474) ، والنسائي في الافتتاح (904) ، وأبو داود في الصلاة (1246) ، وابن ماجه في الأدب (3775) ، وأحمد (15171) ، والدارمي في فضائل القرآن (3237)

⁴ الحجر 87

عن القيام بشئ منها إلا بإعانتة تعالى، وعلى الابتغال إليه في الهداية إلى الصراط المستقيم، وكفاية أحوال الناكثين، وعلى بيانه عاقبة الجاحدين¹.

(9) الصلاة

وهذه التسمية سماها الله تعالى لها كما في الحديث القدسي الجليل :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ :

فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدِي عَبْدِي .

وَإِذَا قَالَ : "الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ" قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي .

وَإِذَا قَالَ : "مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ" ، قَالَ : مَجْدِي عَبْدِي - وفي رواية- فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي.

فَإِذَا قَالَ : "إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ" قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ .

فَإِذَا قَالَ : "اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا

الضَّالِّينَ" ، قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ))²

قال ابن كثير : فسميت الفاتحة : صلاة ؛ لأنها شرط فيها.³

(10 – 11) الشفاء والرقية :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

((انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا عَلَى

حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ ، فَلَدَغَ سَيْدٌ ذَلِكَ الْحَيَّ فَسَعَوْا لَهُ

¹ تفسير القرطبي (112/1)

² رواه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (598) ، والترمذي في تفسير القرآن (2877) ، والنسائي في الافتتاح

(899) ، وأبو داود في الصلاة (698) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (829) ، وأحمد (9808) ، ومالك في النداء للصلاة (174)

³ تفسير ابن كثير (101/1)

بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَآتَوْهُمْ ، فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِعْ وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَرْقِي وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا ، فَصَاحَوْهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ ، فَانْطَلَقَ يَنْفِلُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ : "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" ، فَكَأَمَّا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ ، قَالَ : فَأَوْفَوْهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَاحَوْهُمْ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : افْسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَندُكِرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ أَصَبْتُمْ افْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))¹

فتسميتها بالرقية صح من هذا الحديث .

وأما الشفاء فقد سماها بذلك كثير من العلماء كابن كثير والقرطبي والرازي وغيرهم ، ويأتي كلام ابن القيم في ذلك .

ومما يدل على أنها شفاء ودواء الحديث السابق ، وأيضا الأحاديث التالية :

فَعَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ عَنْ عَمِّهِ "عَلَّاقَةَ بْنِ صَحَّارٍ" قَالَ :

((أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ رَاجِعًا مِنْ عِنْدِهِ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ عِنْدَهُمْ رَجُلٌ مَجْنُونٌ مُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ أَهْلُهُ : إِنَّا قَدْ حَدَّثْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَهُ شَيْءٌ يُدَاوِيهِ ؟ قَالَ : فَرَقَيْتُهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ - قَالَ وَكَيْعٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ - فَبَرًّا فَأَعْطَوْنِي مِائَةَ شَاةٍ فَآتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ خُذْهَا فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةً حَقًّا))² .

¹ رواه البخاري في الإجارة باب ما يعطى في الرقية (2276) ، ومسلم في السلام (4081) ، والترمذي في الطب (1989) ، وأبو داود في الطب (3401) ، وابن ماجه في التجارات (2147) ، وأحمد (10972)

² رواه أحمد (20833) وقال الزين في المسند (109/16) : إسناده صحيح ، وأبو داود في الطب (2398) ، والنسائي في عمل اليوم (63) ، والطحاوي في شرح المعاني (126/4) ، والحاكم وصححه (560/1) ، والبيهقي في الدلائل (92/7) ، وفي روضة المحدثين

وَعَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ عَنْ عَمِّهِ "عَلَاقَةَ بْنِ صَحَارٍ" قَالَ :

((أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْنَا عَلَى حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالُوا : أُنْبِئْنَا أَنْكُمْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رُقِيَّةٌ فَإِنَّ عِنْدَنَا مَعْتُوها فِي الْقُبُودِ ؟ قَالَ فَقُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : فَجَاءُوا بِالْمَعْتُوهِ فِي الْقُبُودِ قَالَ فَقَرَأْتُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً أَجْمَعُ بُرَاقِي ثُمَّ أَتَفَلُّ ، قَالَ : فَكَأَنَّمَا نَشِطُ مِنْ عِقَالٍ ، قَالَ : فَأَعْطَوْنِي جُعَلًا ، فَقُلْتُ : لَا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلْ لَعْمَرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٍ حَقٍّ))¹ .

(12) أساس القرآن :

روى الشعبي عن ابن عباس أنه سماها : أساس القرآن ، قال : فأساسها بسم الله الرحمن الرحيم .²

وقال الرازي : : الأساس ، وفيه وجوه :

الأول : أنها أول سورة من القرآن ، فهي كالأساس .

الثاني : أنها مشتملة على أشرف المطالب كما بيناه ، وذلك هو الأساس .

الثالث : أن أشرف العبادات بعد الإيمان هو الصلاة ، وهذه السورة مشتملة على كل ما لا بد منه في الإيمان والصلاة لا تتم إلا بها .³

(4679) : إسناده صحيح ، وصححه الألباني في الصحيحة (2027) ، وقال الأرنؤوط في الأذكار (110/1) : قال الحافظ حديث

حسن ..

¹ رواه أحمد (20834) وقال الزين في المسند (110/16) : إسناده صحيح ، ورواه أبو داود في الطب (3402) ، وصححه الألباني

في صحيح أبي داود ، ورواه النسائي في الكبرى (7534) و (10871) وفي المنتقى (21/1)

² تفسير ابن كثير (101/1)

³ تفسير الرازي (159/1)

(13) الوافية .

قال ابن كثير : سماها سفيان بن عيينة: الوافية ¹.
وقال الرازي : الوافية ، كان سفيان بن عيينة يسميها بهذا الاسم ، قال الثعلبي ، وتفسيرها أنها لا تقبل التنصيف ، ألا ترى أن كل سورة من القرآن لو قرئ نصفها في ركعة والنصف الثاني في ركعة أخرى جاز ، وهذا التنصيف غير جائز في هذه السورة ².

(14) الكافية :

قال ابن كثير : وسماها يحيى بن أبي كثير: الكافية ³.
لأنها تكفي عما عداها ولا يكفي ما سواها عنها، كما جاء في بعض الأحاديث المرسلة: " أم القرآن عوض من غيرها، وليس غيرها عوضاً عنها " ⁴.
وسبق قول شيخ الإسلام : **وَهِيَ الْكَافِيَةُ تَكْفِي مَنْ غَيْرَهَا وَلَا يَكْفِي غَيْرَهَا عَنْهَا** ⁵.

وعن ابن عباس :

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَقْرَأْ فِيهِمَا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ))⁶

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ :

¹ تفسير ابن كثير (101/1)

² تفسير الرازي (159/1)

³ تفسير ابن كثير (101/1)

⁴ تفسير الرازي (159/1)

⁵ مجموع الفتاوى (5/14)

⁶ رواه أحمد (2419) ، وابن خزيمة في صحيحه وصححه الألباني (513) .

((فِي كُلِّ الصَّلَاةِ يَقْرَأُ ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَعْنَاكُمْ وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ لَمْ أَزِدْ عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ : إِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهِيَ خَيْرٌ وَإِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْرَاتُ عَنْكَ))¹

(15) ويقال لها: سورة الصلاة والكنز :

ذكرهما الزمخشري في كشافه .²

ود مر بنا حديث (قسمت الصلاة وبين وبين عبدي))

(16-17-18) ويقال لها: سورة السؤال والشكر والدعاء :

ذكرهم الرازي في تفسيره فقال :

سورة السؤال : لما فيها من المسألة ، واستدل بأشياء .

سورة الشكر : وذلك لأنها ثناء على الله بالفضل والكرم والإحسان .

سورة الدعاء : لاشتمالها على قوله ((اهدنا الصراط المستقيم)) .³

ومن فضائل سورة الفاتحة :

أنها أفضل القرآن :

القرآن كله كلام الله تبارك وتعالى ، والله تعالى يصطفي ما يشاء ويختار ، والقرآن كله خير وبركة ، والله تبارك وتعالى فضل بعض سورته على بعض ، كما فضل بعض آياته على بعض ، ومن هذا التفضيل أن الله تبارك وتعالى جعل سورة الفاتحة أفضل سورة في القرآن .

عن أنس رضي الله عنه قال :

¹ رواه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (599) ، ورواه البخاري في الأذان بأخصر منه (772)

² تفسير ابن كثير (101/1)

³ تفسير الرازي (160/1)

((كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسيرٍ ، فنزل ، فمشى رجلٌ من أصحابه إلى جانبه ، فالتفت إليه ، فقال : ألا أخبرك بأفضلِ القرآنِ ؟ قال : فتلا عليه : " الحمد لله رب العالمين "))¹ .

الفاتحة خير سورة في كتاب الله :

عَنْ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ :

((انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَأَنَا خَلْفُهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَحْلِهِ ، وَدَخَلْتُ أَنَا الْمَسْجِدَ فَجَلَسْتُ كَثِيبًا حَزِينًا فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَطَهَّرَ فَقَالَ : عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنِ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اقْرَأْ " الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " حَتَّى تَخْتِمَهَا))²

سورة الفاتحة لا مثيل لها ولا نظير :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبِي ، وَهُوَ يُصَلِّي فَالْتَفَتَ أَبِي وَلَمْ يُجِبْهُ وَصَلَّى أَبِي فَخَفَّفَ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَا مَنَعَكَ يَا أَبِي أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ : أَفَلَمْ تَجِدْ فِيهَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ " اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ

¹ رواه ابن حبان ((774)) وقال الأرنؤوط : إسناده صحيح ، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (723) ، وصححه الحاكم (560/1) ووافقه الذهبي .

² رواه أحمد (16936) ، وقال ابن كثير في تفسيره (105/1) : إسناده جيد ، وصححه أحمد شاکر في عمدة التفسير (51/1) ، وقال محمد الغزالي في إتقان ما يحسن (372/1) : إسناده جيد

وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ" ؟ قَالَ : بَلَى وَلَا أَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ : أَتُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَكَ سُورَةَ لَمْ يَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : فَقَرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا ، وَإِنَّهَا سَبْعُ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ))¹ .

قال شيخ الإسلام : فَهِيَ أَفْضَلُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ((لَمْ يَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا الْإِنْجِيلِ وَلَا الزَّبُورِ وَلَا الْقُرْآنِ مِثْلَهَا وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ)) وَفَضَائِلُهَا كَثِيرَةٌ جِدًّا .

وَقَدْ جَاءَ مَأْثُورًا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَعَبْدُ

((أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِائَةَ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةَ كُتُبٍ جَمَعَ عِلْمَهَا فِي الْأَرْبَعَةِ وَجَمَعَ عِلْمَ الْأَرْبَعَةِ فِي الْقُرْآنِ وَجَمَعَ عِلْمَ الْقُرْآنِ فِي الْمُفَصَّلِ وَجَمَعَ عِلْمَ الْمُفَصَّلِ فِي أُمَّ الْقُرْآنِ وَجَمَعَ عِلْمَ أُمَّ الْقُرْآنِ فِي هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ الْجَامِعَتَيْنِ ((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)) وَإِنَّ عِلْمَ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ مِنَ السَّمَاءِ اجْتَمَعَ فِي هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ الْجَامِعَتَيْنِ

2.

الصلاة لا تصح بغير فاتحة الكتاب .

ومن فضائلها أن الصلاة لا تصح بغيرها ، فهي ركن من أركان الصلاة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمَّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ثَلَاثًا غَيْرُ تَمَامٍ ، فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ فَقَالَ اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ :

¹ رواه الترمذي في فضائل القرآن باب فضل الفاتحة (2800) وقال حسن صحيح ، وأحمد (8977) ، وصححه الألباني في صحيح

الترمذي (3/3)

² مجموع الفتاوى (7/14)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمْدِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَتْنِي عَلَيَّ عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ، قَالَ : مَجْدِي عَبْدِي ، وَقَالَ مَرَّةً : فَوْضَ إِلَيَّ عَبْدِي ، فَإِذَا قَالَ : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ : اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ، قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ¹ .

ومن فضائلها ما ذكره ابن القيم رحمه الله فقال :

- أنها جمعت بين التوسل إلى الله تعالى بالحمد والثناء على الله تعالى وتمجيده ، والتوسل إليه بعبوديته وتوحيده ، ثم جاء سؤال أهم المطالب وأنجح الرغائب وهو الهداية بعد الوسيلتين ، فالداعي به حقيق بالإجابة ² .

- أنها مع قصرها تشتمل على أنواع التوحيد الثلاثة ، توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات ³ .

- أنها تشتمل على شفاء القلوب وشفاء الأبدان .

وقال ابن القيم رحمه الله :

"فأما اشتغالها على شفاء القلوب : فإنها اشتملت عليه أتم اشتغال ، فإن مدار اعتلال القلوب وأسقامها على أصلين : فساد العلم ، وفساد القصد ، ويترتب عليهما داءان قاتلان وهما الضلال والغضب ، فالضلال نتيجة فساد العلم ، والغضب نتيجة فساد القصد ، وهذان المرضان هما ملاك أمراض القلوب جميعها ، فهداية الصراط المستقيم تتضمن الشفاء من مرض الضلال ، ولذلك كان سؤال هذه الهداية أفرض دعاء على كل عبد وأوجه عليه كل يوم وليلة في كل صلاة ، لشدة ضرورته وفاقته إلى الهداية المطلوبة ، ولا يقوم غير هذا السؤال مقامه .

¹ رواه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (598) ، والترمذي في تفسير القرآن (2877) ، وأحمد (6990) ، ومالك في النداء للصلاة (174) ، وابن حبان (776) .

² انظر : "مدارج السالكين" (24/1) .

³ انظر : "مدارج السالكين" (27-24/1) .

والتحقيق بـ (إياك نعبد وإياك نستعين) علماً ومعرفة وعملاً وحالاً يتضمن الشفاء من مرض فساد القلب والقصد .

وأما تضمنها لشفاء الأبدان فنذكر منه ما جاءت به السنة ، وما شهدت به قواعد الطب ودلت عليه التجربة .

فأما ما دلت عليه السنة : ففي الصحيح من حديث أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بحي من العرب ... " فذكر حديث الرقية بالفاتحة " ثم قال :

" فقد تضمن هذا الحديث حصول شفاء هذا اللديغ بقراءة الفاتحة عليه فأغنته عن الدواء وربما بلغت من شفاؤه ما لم يبلغه الدواء .

هذا مع كون المحل غير قابل ، إما لكون هؤلاء الحي غير مسلمين ، أو أهل بخل ولؤم ، فكيف إذا كان المحل قابلاً ؟ انتهى .¹

ثم قال :

" كان يعرض لي آلام مزعجة بحيث تكاد تقطع الحركة مني ، وذلك في أثناء الطواف وغيره فأبادر إلى قراءة الفاتحة وأمسح بها على محل الألم فكأنه حصاة تسقط ، جربت ذلك مراراً عديدة ، وكنت آخذ قدحاً من ماء زمزم فأقرأ عليه الفاتحة مراراً فأشربه فأجد به من النفع والقوة ما لم أعهد مثله في الدواء" انتهى .²

- أنها تشتمل على الرد على جميع المبطلين من أهل الملل والنحل ، والرد على أهل البدع والضلال من هذه الأمة .

وهذا يعلم بطريقتين : مجمل ومفصل :

وبيان ذلك : أن الصراط المستقيم متضمن معرفة الحق وإيثاره وتقديمه على غيره ومحبتة والانقياد له والدعوة إليه وجهاد أعدائه بحسب الإمكان .

والحق هو ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وما جاء به علماً وعملاً في باب صفات الرب سبحانه وأسمائه وتوحيده وأمره ونهيه ووعده ووعيدته ، وفي حقائق الإيمان التي هي منازل

¹ "مدارج السالكين" (55-52/1) .

² "مدارج السالكين" (58 / 1) .

السائرين إلى الله تعالى ، وكل ذلك مسلم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم دون آراء الرجال وأوضاعهم وأفكارهم واصطلاحاتهم¹.

– أن سورة الفاتحة قد تضمنت جميع معاني الكتب المنزلة.²

– أنها متضمنة لأنفع الدعاء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " تأملت أنفع الدعاء ، فإذا هو سؤال العون على مرضاته ، ثم رأيت في الفاتحة في : (إياك نعبد وإياك نستعين)" انتهى³.

وبالجملة : فسورة الفاتحة مفتاح كل خير وسعادة في الدارين .

قال ابن القيم رحمه الله :

" فاتحة الكتاب وأم القرآن والسبع المثاني والشفاء التام والدواء النافع والرقية التامة ومفتاح الغنى والفلاح وحافظة القوة ودافعة الهم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارها وأعطاهما حقها وأحسن تنزيلها على دائه وعرف وجه الاستشفاء والتداوي بها والسر الذي لأجله كانت كذلك .

ولما وقع بعض الصحابة على ذلك رقى بها اللديغ فبرأ لوقته ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : (وما أدراك أنها رقية) .

ومن ساعده التوفيق وأعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرار هذه السورة وما اشتملت عليه من التوحيد ، ومعرفة الذات والأسماء والصفات والأفعال ، وإثبات الشرع والقدر والمعاد ، وتجريد توحيد الربوبية والإلهية ، وكمال التوكل والتفويض إلى من له الأمر كله وله الحمد كله ويده الخير كله وإليه يرجع الأمر كله ، والافتقار إليه في طلب الهداية التي هي أصل سعادة الدارين ، وعلم ارتباط معانيها بجلب مصالحهما ودفع مفسدتهما ، وأن العاقبة

¹ "مدارج السالكين" (58/1) .

² "مدارج السالكين" (74/1) .

"مدارج السالكين" (74/1) .

³ "مدارج السالكين" (78/1) .

المطلقة النامة والنعمة الكاملة منوطة بها موقوفة على التحقق بها ؛ أغنته عن كثير من الأدوية والرقى ، واستفتح بها من الخير أبوابه ، ودفع بها من الشر أسبابه " انتهى ¹.

سورة الفاتحة مكية :

قال ابن كثير : وهي مكية، قاله ابن عباس وقتادة وأبو العالية ، وقيل مدنية، قاله أبو هريرة ومجاهد وعطاء بن يسار والزهري. ويقال: نزلت مرتين: مرة بمكة، ومرة بالمدينة. والأول أشبه لقوله تعالى ((وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي)) والله أعلم .

عدد آيات سورة الفاتحة :

قال ابن كثير : وهي سبع آيات بلا خلاف ، وقال عمرو بن عبيد: ثمان ، وقال حسين الجعفي: ستة وهذا شاذان ².

قال القرطبي : أجمعت الامة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات ³.

قالت هيئة كبار العلماء :

وأما أننا نقرأ الفاتحة ست آيات فقط عددا "أي البسملة" آية من الفاتحة وما بعدها ست آيات، ومن لم يعتبرها آية من الفاتحة عد ((صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ)) آية وما بعدها إلى آخر الفاتحة آية، فصارت سبع آيات بدون البسملة.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (389)

**ومن فضائل سورة الفاتحة اختصاصها بأحكام لا تتعلق بغيرها من السور
وسنذكرها في آخر هذا البحث بإذن الله تعالى .**

¹ "زاد المعاد" (318/4) .

² تفسير ابن كثير (101/1)

³ تفسير القرطبي (114/1)

تفسير سورة الفاتحة

يردد المسلم هذه السورة القصيرة ذات الآيات السبع ، سبع عشرة مرة في كل يوم وليلة على الحد الأدنى؛ وأكثر من ضعف ذلك إذا هو صلى السنن ؛ وإلى غير حد إذا هو رغب في أن يقف بين يدي ربه متنفلاً ، غير الفرائض والسنن . ولا تقوم صلاة بغير هذه السورة لما ورد في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عبادة بن الصامت « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » إن في هذه السورة من كليات العقيدة الإسلامية ، وكليات التصور الإسلامي ، وكليات المشاعر والتوجيهات ، ما يشير إلى طرف من حكمة اختيارها للتكرار في كل ركعة ، وحكمة بطلان كل صلاة لا تذكر فيها .¹

((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))

((بِسْمِ))

تقدير المتعلق بالباء في بسم الله :

القول الأول : من قدره باسم ، تقديره : باسم الله ابتدائي ، لقوله تعالى ((وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ))

القول الثاني : من قدره بالفعل ، أمراً وخبراً نحو : أبدأ ببسم الله أو ابتدأت ببسم الله لقوله ((اقرأ باسم رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ))

وكلاهما صحيح ، فإن الفعل لا بُدَّ له من مصدر ، فلك أن تقدر الفعل ومصدره ، وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله ، إن كان قياماً أو قعوداً أو أكلاً أو شرباً أو قراءة أو وضوءاً أو صلاة، فالمشروع ذكر اسم الله في الشروع في ذلك كله ، تبركاً وتيمناً واستعانة على الإتمام والتقبل ، والله أعلم .²

وقال القرطبي : وقال بعضهم: معنى قوله " بسم الله " يعني بدأت بعون الله وتوفيقه وبركته، وهذا تعليم من الله تعالى عباده، ليذكروا اسمه عند افتتاح القراءة وغيرها، حتى يكون الافتتاح ببركة الله جل وعز .³

¹ في ظلال القرآن (21/1)

² تفسير ابن كثير (121/1)

³ تفسير القرطبي (98/1)

قال سيد قطب : والبدء باسم الله هو الأدب الذي أوحى الله لنبيه صلى الله عليه وسلم في أول ما نزل من القرآن باتفاق ، وهو قوله تعالى ((اقرأ باسم ربك)) وهو الذي يتفق مع قاعدة التصور الإسلامي الكبرى من أن الله ((هو الأول والآخر والظاهر والباطن)) فهو سبحانه الموجود الحق الذي يستمد منه كل موجود وجوده ، ويبدأ منه كل مبدوء بدؤه . فباسمه إذن يكون كل ابتداء . وباسمه إذن تكون كل حركة وكل اتجاه ¹.

((الله))

علم على الرب تبارك وتعالى ، وهو اسم لم يسم به غيره تبارك وتعالى يقال : إنه الاسم الأعظم ؛ لأنه يوصف بجميع الصفات ، كما قال تعالى ((هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ * هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ * هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ))² فأجرى الأسماء الباقية كلها صفات له، كما قال تعالى ((ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها)) وقال تعالى ((قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى))³ وفي الصحيحين عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن لله تسعة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة" ⁴.

((الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ))

اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة، ورحمن أشد مبالغة من رحيم وفي الأثر عن عيسى عليه السلام أنه قال : والرحمن رحمن الدنيا والآخرة ، والرحيم رحيم الآخرة.

¹ في ظلال القرآن (21/1)

² الحشر 22-24

³ الإسراء 110

⁴ تفسير ابن كثير (122/1)

قال أبو علي الفارسي: الرحمن : اسم عام في جميع أنواع الرحمة يختص به الله تعالى، والرحيم إنما هو من جهة المؤمنين، قال الله تعالى ((وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا))

وقال ابن عباس: هما اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر ، أي أكثر رحمة .

وقال ابن المبارك : الرحمن إذا سئل أعطى ، والرحيم إذا لم يسأل يغضب

وروى ابن جرير عن العَرَزَمِيِّ قال : الرحمن لجميع الخلق ، الرحيم بالمؤمنين .

قالوا : ولهذا قال ((ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ)) وقال ((الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)) فذكر الاستواء باسمه الرحمن ليعم جميع خلقه برحمته

وقال ((وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا)) فخصهم باسمه الرحيم .

قالوا: فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه ، والرحيم خاصة بالمؤمنين .

لكن جاء في الدعاء المأثور : رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما.

واسمه تعالى الرحمن خاص به لم يُسم به غيره كما قال تعالى ((قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)) وقال تعالى ((وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ)) ؛ ((الرحيم)) هو من باب النعت بعد النعت .

عن الحسن قال : الرحمن اسم لا يستطيع الناس أن ينتحلوه ، تسمى به تبارك وتعالى ¹.

قال السعدي : (الله) هو المألوه المعبود، المستحق لإفراده بالعبادة، لما اتصف به من صفات الألوهية وهي صفات الكمال . (الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) اسمان دالان على أنه تعالى ذو الرحمة الواسعة العظيمة التي وسعت كل شيء، وعمت كل حي، وكتبها للمتقين المتبعين لأنبياؤه ورسله. فهؤلاء لهم الرحمة المطلقة، ومن عداهم فلهم نصيب منها².

قال سيد قطب : ووصفه سبحانه في البدء بالرحمن الرحيم ، يستغرق كل معاني الرحمة وحالاتها ، وهو المختص وحده باجتماع هاتين الصفتين ، كما أنه المختص وحده بصفة الرحمن . فمن الجائز أن يوصف

¹ تفسير ابن كثير (125/1) باختصار

² تفسير السعدي (39/1)

عبد من عباده بأنه رحيم ؛ ولكن من الممتنع من الناحية الإيمانية أن يوصف عبد من عباده بأنه رحمن .
ومن باب أولى أن تجتمع له الصفتان .

وقال : وإذا كان البدء باسم الله وما ينطوي عليه من توحيد الله وأدب معه يمثل الكلية الأولى في
التصور الإسلامي ، فإن استغراق معاني الرحمة وحالاتها ومجالاتها في صفتي "الرحمن الرحيم" يمثل الكلية
الثانية في هذا التصور ، ويقرر حقيقة العلاقة بين الله والعباد .¹

((الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))

((الْحَمْدُ لِلَّهِ))

قال ابن كثير : والألف واللام في الحمد لاستغراق جميع أجناس الحمد، وصنوفه لله تعالى²
قال أبو جعفر بن جرير : معنى (الحمد لله) الشكر لله خالصاً دون سائر ما يعبد من دونه، ودون كل ما
برأ من خلقه، بما أنعم على عباده من النعم التي لا يحصيها العدد، ولا يحيط بعددها غيره أحد، في
تصحيح الآلات لطاعته، وتمكين جوارح أجسام المكلفين لأداء فرائضه، مع ما بسط لهم في دنياهم من
الرزق، وغداهم به من نعيم العيش، من غير استحقاق منهم ذلك عليه، ومع ما نبههم عليه ودعاهم
إليه، من الأسباب المؤدية إلى دوام الخلود في دار المقام في النعيم المقيم، فلربنا الحمد على ذلك كله أولاً
وآخرًا.

وقال ابن جرير : (الحمد لله) ثناء أثنى به على نفسه وفي ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه فكأنه قال:
قولوا : (الحمد لله).³

قال السعدي : هو الثناء على الله بصفات الكمال ، وبأفعاله الدائرة بين الفضل والعدل ، فله الحمد
الكامل، بجميع الوجوه .⁴

قال الجزائري : يخبر تعالى أن جميع أنواع المحامد من صفات الجلال والكمال هي له وحده دون من
سواه؛ إذ هو رب كل شيء وخالقه ومالكه ، وأن علينا أن نحمده ونثنى عليه بذلك .¹

¹ في ظلال القرآن (21/1)

² تفسير ابن كثير (131/1)

³ تفسير الطبري (260/1)

⁴ تفسير السعدي (39/1)

ومن آثار السلف في ذلك :

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال عمر : قد عَلِمْنَا سبحان الله ولا إله إلا الله، فما الحمد لله ؟ فقال علي: كلمة رضيها الله لنفسه .

وعن علي : كلمة أحبها الله لنفسه ، ورضيها لنفسه ، وأحب أن يقال .

وقال ابن عباس : الحمد لله كلمة الشكر ، وإذا قال العبد : الحمد لله ، قال : شكرني عبدي .

وعن ابن عباس : الحمد لله هو الشكر لله والاستخداء له ، والإقرار له بنعمه وهدايته وابتدائه وغير ذلك .

وقال كعب الأحبار : الحمد لله ثناء الله .

وقال الضحاك: الحمد لله رداء الرحمن² .

وسأتي فصل مستقل في ذكر فضائل هذه الكلمة العظيمة والمواضع التي يسن قولها فيها .

((رَبِّ الْعَالَمِينَ))

الرب هو : المالك المتصرف ، ويطلق في اللغة على السيد ، وعلى المتصرف للإصلاح ، وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى ؛ ولا يستعمل الرب لغير الله ، بل بالإضافة تقول : رب الدار رب كذا، وأما الرب فلا يقال إلا لله عز وجل ، وقد قيل: إنه الاسم الأعظم

والعالمين : جمع عالم ، وهو كل موجود سوى الله عز وجل ، والعالم جمع لا واحد له من لفظه ، والعوالم أصناف المخلوقات في السماوات والأرض في البر والبحر ، وكل قرن منها وجيل يسمى عالماً أيضاً³ . قال سيد قطب :

((رب العالمين)) فهو يمثل قاعدة التصور الإسلامي ، فالربوبية المطلقة الشاملة هي إحدى كليات العقيدة الإسلامية . . والرب هو المالك المتصرف ، ويطلق في اللغة على السيد وعلى المتصرف للإصلاح والتربية . . والتصرف للإصلاح والتربية يشمل العالمين - أي جميع الخلائق -

¹ أيسر التفاسير (2/1)

² تفسير ابن كثير (129/1)

³ تفسير ابن كثير (132/1)

والله سبحانه لم يخلق الكون ثم يتركه هملًا . إنما هو يتصرف فيه بالإصلاح ويرعاه ويرببه . وكل العوالم والخلائق تحفظ وتُتعهد برعاية الله رب العالمين . والصلة بين الخالق والخلائق دائمة ممتدة قائمة في كل وقت وفي كل حالة .

والربوبية المطلقة هي مفرق الطريق بين وضوح التوحيد الكامل الشامل ، والغبش الذي ينشأ من عدم وضوح هذه الحقيقة بصورتها القاطعة . وكثيراً ما كان الناس يجمعون بين الاعتراف بالله بوصفه الموجد الواحد للكون ، والاعتقاد بتعدد الأرباب الذين يتحكمون في الحياة . ولقد يبدو هذا غريباً مضحكاً . ولكنه كان وما يزال . ولقد حكى لنا القرآن الكريم عن جماعة من المشركين كانوا يقولون عن أربابهم المتفرقة ((ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)) كما قال عن جماعة من أهل الكتاب ((اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله)) وكانت عقائد الجاهليات السائدة في الأرض كلها يوم جاء الإسلام ، تعج بالأرباب المختلفة ، بوصفها أرباباً صغاراً تقوم إلى جانب كبير الآلهة كما يزعمون! فإطلاق الربوبية في هذه السورة ، وشمول هذه الربوبية للعالمين جميعاً ، هي مفرق الطريق بين النظام والفوضى في العقيدة .

لتتجه العوالم كلها إلى رب واحد ، تفر له بالسيادة المطلقة ، وتنفض عن كاهلها زحمة الأرباب المتفرقة ، وعن الحيرة كذلك بين شتى الأرباب . . ثم ليطمئن ضمير هذه العوالم إلى رعاية الله الدائمة وربوبيته القائمة . وإلى أن هذه الرعاية لا تنقطع أبداً ولا تفتت ولا تغيب .¹

((مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ))

قرأ بعض القراء : (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ) وقرأ آخرون (مَالِكِ) ، وكلاهما صحيح متواتر في السبع .
ومالك : مأخوذ من الملك كما قال (إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ) وقال (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ)

وملك : مأخوذ من الملك كما قال تعالى (لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ) وقال (قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ) وقال (الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا)

وتخصيص الملك بيوم الدين لا ينفية عما عداه ، لأنه قد تقدم الإخبار بأنه رب العالمين، وذلك عام في الدنيا والآخرة، وإنما أضيف إلى يوم الدين لأنه لا يدعي أحد هنالك شيئاً، ولا يتكلم أحد إلا بإذنه، كما قال (يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا) .

¹ في ظلال القرآن (22/1)

وقال الضحاك عن ابن عباس : (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) يقول : لا يملك أحد في ذلك اليوم معه حكماً، كملكهم في الدنيا.

قال: ويوم الدين يوم الحساب للخلائق، وهو يوم القيامة يدينهم بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر، إلا من عفا عنه. وكذلك قال غيره من الصحابة والتابعين والسلف، وهو ظاهر. والمَلِكُ في الحقيقة هو الله عز وجل ؛ قال الله تعالى ((هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ))

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : ((أخنع اسم عند الله رجل تسمى بملك الأملاك ولا مالك إلا الله))

وفيها عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((يقبض الله الأرض ويطوي السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض؟ أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟)) وفي القرآن العظيم : ((لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ)) فأما تسمية غيره في الدنيا بملك فعلى سبيل المجاز كما قال تعالى ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا)) ((وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ)) ، ((إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا))

والدين : الجزاء والحساب ؛ كما قال تعالى : ((يَوْمَئِذٍ يُؤْفِكُهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ)) ، وقال ((أننا لمدينون)) أي مجزيون محاسبون .¹ قال الجزائري :

{ مَالِكِ } : المالك : صاحب الملك المتصرف كيف يشاء .
{ مَلِكِ } : الملك ذو السلطان الأمر الناهي المعطى المانع بلا ممانع ولا منازع .
{ يَوْمَ الدِّينِ } : يوم الجزاء وهو يوم القيامة حيث يجزى الله كل نفس ما كسبت
معنى الآية : تمجيد لله تعالى بأنه المالك لكل ما في يوم القيامة حيث لا تملك نفس لنفس شيئاً والمَلِكُ الذى لا مَلِكَ يوم القيامة سواه .²

قال سيد قطب : وما تستقيم الحياة البشرية على منهج الله الرفيع ما لم تتحقق هذه الكلية في تصور البشر . وما لم تطمئن قلوبهم إلى أن جزاءهم على الأرض ليس هو نصيبهم الأخير . وما لم يثق الفرد

¹ تفسير ابن كثير (1/133)

² أيسر التفاسير (1/2)

الحدود العمر بأن له حياة أخرى تستحق أن يجاهد لها ، وأن يضحى لنصرة الحق والخير معتمداً على العوض الذي يلقاه فيها . .

وما يستوي المؤمنون بالآخرة والمنكرون لها في شعور ولا خلق ولا سلوك ولا عمل . فهما صنفان مختلفان من الخلق . وطبيعتان متميزتان لا تلتقيان في الأرض في عمل ولا تلتقيان في الآخرة في جزاء . . وهذا هو مفرق الطريق ¹.

((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ))

إِيَّاكَ نَعْبُدُ : العبادة في اللغة من الذلة ، يقال : طريق مُعَبَّد ، ويعبر مُعَبَّد ، أي : مدلل .

وفي الشرع : عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف .

وقدم المفعول وهو ((إياك)) وكرر للاهتمام والحرص ، أي : لا نعبد إلا إياك ، ولا نتوكل إلا عليك ، وهذا هو كمال الطاعة . والدين يرجع كله إلى هذين المعنيين .

وهذا كما قال بعض السلف : الفاتحة سر القرآن ، وسرها هذه الكلمة : ((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)) فالأول تبرؤ من الشرك ، والثاني تبرؤ من الحول والقوة والتفويض إلى الله عز وجل . وهذا المعنى في غير آية من القرآن ، كما قال تعالى ((فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ)) ((قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا)) ((رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا))

عن ابن عباس : (إياك نعبد) يعني : إياك نوحد ونخاف ونرجو يا ربنا لا غيرك (وإياك نستعين) على طاعتك وعلى أمورنا كلها .

وقال قتادة : (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) يأمركم أن تخلصوا له العبادة وأن تستعينوه على أمركم .

وإنما قدم (إياك نعبد) على (وإياك نستعين) لأن العبادة له هي المقصودة ، والاستعانة وسيلة إليها ، والاهتمام والحزم هو أن يقدم ما هو الأهم فالأهم والله أعلم .

قال سيد قطب :

{ إياك نعبد وإياك نستعين } . . وهذه هي الكلية الاعتقادية التي تنشأ عن الكليات السابقة في السورة . فلا عبادة إلا لله ، ولا استعانة إلا بالله .

¹ في ظلال القرآن (25/1)

وهنا كذلك مفرق طريق . . مفرق طريق بين التحرر المطلق من كل عبودية ، وبين العبودية المطلقة للعبيد! وهذه الكلية تعلن ميلاد التحرر البشري الكامل الشامل . التحرر من عبودية الأوهام . والتحرر من عبودية النظم ، والتحرر من عبودية الأوضاع . وإذا كان الله وحده هو الذي يُعبد ، والله وحده هو الذي يُستعان ، فقد تخلص الضمير البشري من استدلال النظم والأوضاع والأشخاص ، كما تخلص من استدلال الأساطير والأوهام والخرافات . .

وهنا يعرض موقف المسلم من القوى الإنسانية ، ومن القوى الطبيعية . .

فأما القوى الإنسانية - بالقياس إلى المسلم - فهي نوعان :

قوة مهتدية ، تؤمن بالله ، وتتبع منهج الله . . . وهذه يجب أن يؤازرها ، ويتعاون معها على الخير والحق والصلاح . .

وقوة ضالة لا تتصل بالله ولا تتبع منهجه . وهذه يجب أن يجارها ويكافحها ويغير عليها .

ولا يهولن المسلم أن تكون هذه القوة الضالة ضخمة أو عاتية . فهي بضالها عن مصدرها الأول - قوة الله - تفقد قوتها الحقيقية . تفقد الغذاء الدائم الذي يحفظ لها طاقتها . وذلك كما يفصل جرم ضخم من نجم ملتهب ، فما يلبث أن ينطفئ ويبرد ويفقد ناره ونوره ، مهما كانت كتلته من الضخامة . على حين تبقى لأية ذرة متصلة بمصدرها المشع قوتها وحرارتها ونورها : { كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله } غلبتها باتصالها بمصدر القوة الأول ، وباستمدادها من النبع الواحد للقوة وللعزة جميعاً .¹

((اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ))

لما تقدم الشاء على المسؤول، تبارك وتعالى ، ناسب أن يعقب بالسؤال؛ كما قال : "فنصفها لي ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل" وهذا أكمل أحوال السائل، أن يمدح مسؤوله، ثم يسأل حاجته وحاجة إخوانه المؤمنين بقوله (اهدنا) ، لأنه أنجح للحاجة وأنجح للإجابة، ولهذا أرشد الله تعالى إليه لأنه الأكمل . ((الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)) عن ابن عباس قال : ذاك الإسلام .

¹ في ظلال القرآن (25/1)

وعن ابن عباس وابن مسعود ، وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : (أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) قالوا : هو الإسلام .

وعن جابر : (أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) قال : الإسلام ، قال : هو أوسع مما بين السماء والأرض .

وقال ابن الحنفية : هو دين الله ، الذي لا يقبل من العباد غيره .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هو الإسلام .

وقيل هو : الحق ، وقيل : هو القرآن ، وقيل هو النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه ، وكل هذه الأقوال صحيحة، وهي متلازمة، فإن من اتبع النبي صلى الله عليه وسلم، واقتدى باللذين من بعده أبي بكر وعمر، فقد اتبع الحق، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن، وهو كتاب الله وحبله المتين، وصراطه المستقيم، فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضا، والله الحمد.¹

((الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ))

هم المذكورون في سورة النساء حيث قال ((وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا * ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا))

عن ابن عباس: صراط الذين أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك، من ملائكتك، وأنبيائك، والصديقين، والشهداء، والصالحين .

((غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ))

وهم الذين فسدت إرادتهم ، فعلموا الحق وعدلوا عنه، ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون إلى الحق ، وأكد الكلام بلا ليدل على أن تم مسلكين فاسدين وهما طريقتا اليهود والنصارى .

فإن طريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به، واليهود فقدوا العمل، والنصارى فقدوا العلم؛ ولهذا كان الغضب لليهود، والضلال للنصارى، لأن من علم وترك استحق الغضب، بخلاف من لم يعلم. والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقه، لأنهم لم يأتوا الأمر من بابه، وهو

¹ تفسير ابن كثير (133/1)

اتباع الرسول الحق، ضلوا، وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب كما قال فيهم ((مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ)) وأخص أوصاف النصارى الضلال كما قال ((قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ)) وبهذا جاءت الأحاديث والآثار .

وفي حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : فأسلمت ، فرأيت وجهه استبشر، وقال صلى الله عليه وسلم : "المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى"

عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله: (غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) قال : "هم اليهود" ، (ولا الضالين) قال : "النصارى هم الضالون".

عن أبي ذر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المغضوب عليهم قال: "اليهود"، قلت : الضالين ، قال: "النصارى"

وعن ابن عباس ، وعن ابن مسعود ، وعن أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: { غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ } هم اليهود، { ولا الضالين } هم النصارى.

وعن ابن عباس: (غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) اليهود ، (ولا الضالين)هم النصارى.

وكذلك قال الربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد

وقال ابن أبي حاتم : ولا أعلم بين المفسرين في هذا اختلافاً. 1هـ

قال سيد قطب :

{ اهدنا الصراط المستقيم } . . وفقنا إلى معرفة الطريق المستقيم الواصل ؛ ووفقنا للاستقامة عليه بعد معرفته . . فالمعرفة والاستقامة كلتاهما ثمرة لهداية الله ورعايته ورحمته . والتوجه إلى الله في هذا الأمر هو ثمرة الاعتقاد بأنه وحده المعين . وهذا الأمر هو أعظم وأول ما يطلب المؤمن من ربه العون فيه . فالهداية إلى الطريق المستقيم هي ضمان السعادة في الدنيا والآخرة عن يقين . . وهي في حقيقتها هداية فطرة الإنسان إلى ناموس الله الذي ينسق بين حركة الإنسان وحركة الوجود كله في الاتجاه إلى الله رب العالمين .

¹ تفسير ابن كثير (1/136-144) باختصار

ويكشف عن طبيعة هذا الصراط المستقيم : { صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين } . . فهو طريق الذين قسم لهم نعمته . لا طريق الذين غضب عليهم لمعرفة الحق ثم حيدتهم عنه . أو الذين ضلوا عن الحق فلم يهتدوا أصلاً إليه . . إنه صراط السعداء المهتدين الواصلين .¹

كلمة جامعة لابن كثير :

اشتملت هذه السورة الكريمة وهي سبع آيات ، على حمد الله وتمجيده والثناء عليه، بذكر أسمائه الحسنى المستلزمة لصفاته العليا ، وعلى ذكر المعاد وهو يوم الدين، وعلى إرشاده عبده إلى سؤاله والتضرع إليه، والتبرؤ من حولهم وقوتهم، وإلى إخلاص العبادة له وتوحيده بالألوهية تبارك وتعالى، وتنزيهه أن يكون له شريك أو نظير أو مماثل، وإلى سؤالهم إياه الهداية إلى الصراط المستقيم، وهو الدين القويم، وتثبيتهم عليه حتى يُفضي بهم ذلك إلى جواز الصراط الحسي يوم القيامة، المفضي بهم إلى جنات النعيم في جوار النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

واشتملت على الترغيب في الأعمال الصالحة، ليكونوا مع أهلها يوم القيامة، والتحذير من مسالك الباطل؛ لئلا يحشروا مع سالكيها يوم القيامة، وهم المغضوب عليهم والضالون. وما أحسن ما جاء إسناد الإنعام إليه في قوله تعالى: { صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ } وحذف الفاعل في الغضب في قوله تعالى: { غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ } وإن كان هو الفاعل لذلك في الحقيقة، كما قال تعالى: { أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } الآية

وكذلك إسناد الضلال إلى من قام به، وإن كان هو الذي أضلهم بقدره، كما قال تعالى: { مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا } وقال: { مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ } إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنه سبحانه هو المنفرد بالهداية والإضلال، لا كما تقوله الفرقة القدرية ومن حذا حذوهم، من أن العباد هم الذين يختارون ذلك ويفعلونه ، ويحتجون على بدعتهم بمتشابه من القرآن، ويتركون ما يكون

¹ في ظلال القرآن (26/1)

فيه صريحا في الرد عليهم، وهذا حال أهل الضلال والغي، وقد ورد في الحديث الصحيح: "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم" يعني في قوله تعالى: { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ } فليس بحمد الله لمبتدع في القرآن حجة صحيحة؛ لأن القرآن جاء ليفصل الحق من الباطل مفرقا بين الهدى والضلال، وليس فيه تناقض ولا اختلاف؛ لأنه من عند الله، تنزيل من حكيم حميد.¹

البسمة وفضلها

استفتاح الأمور بالبسمة

قال الجصاص :

وَالْأَحْكَامُ الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا قَوْلُهُ ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)): الْأَمْرُ بِاسْتِفْتَاكِ الْأُمُورِ لِلتَّبَرُّكِ بِذَلِكَ ، وَالتَّعْظِيمِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ ، وَذِكْرُهَا عَلَى الدَّبِيحَةِ شِعَارًا وَعَلَمًا مِنَ الَّذِينَ وَطَرِدَ الشَّيْطَانُ ؛ لِأَنَّهُ رُويَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ((إِذَا سَمَى اللَّهُ الْعَبْدُ عَلَى طَعَامِهِ لَمْ يَنَلْ مِنْهُ الشَّيْطَانُ مَعَهُ وَإِذَا لَمْ يُسَمِّهِ نَالَ مِنْهُ مَعَهُ)) وَفِيهِ إِظْهَارٌ مُخَالَفَةِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَفْتَتِحُونَ أُمُورَهُمْ بِذِكْرِ الْأَصْنَامِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ ، وَهُوَ مَفْرَعٌ لِلْحَائِفِ ، وَدَلَالَةٌ مِنْ قَائِلِهِ عَلَى انْقِطَاعِهِ إِلَى

¹ تفسير ابن كثير (144/1)

اللَّهُ تَعَالَى وَجُودِهِ إِلَيْهِ ، وَأُنْسٌ لِلسَّامِعِ ، وَإِقْرَارٌ بِاللُّهُوِيَّةِ ، وَاعْتِرَافٌ بِالتَّعَمُّةِ ، وَاسْتِعَانَةٌ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَعِيَاذَةٌ بِهِ ، وَفِيهِ اسْمَانِ مِنَ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَخْصُوصَةِ بِهِ لَا يُسَمَّى بِهَمَا غَيْرُهُ ، وَهُمَا اللَّهُ وَالرَّحْمَنُ¹ .
والمأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم أن كان يذكر الله تعالى في جميع أحيانه ، وكان يفتتح بالبسملة كل أمره ، وهذه بعض الأحاديث في ذلك على سبيل الذكرى وليس الحصر .

التسمية عند الوضوء :

عن سعيد بن زيد قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
((لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ))²

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((لا صَلَاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ ، وَلا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ))³

التسمية عند غلق الأبواب وتغطية الآنية :

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنْ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا ، وَأَوَكُوا قَرَبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَحَمِّرُوا آيَاتِكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ أَنْ تَعْرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا ، وَأَطْفِنُوا مَصَابِيحَكُمْ))⁴

التسمية عند الطعام :

عن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ :

¹ أحكام القرآن للجصاص (19/1)

² رواه الترمذي في الطهارة باب التسمية عند الوضوء (25) وابن ماجه في الطهارة (392) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي

³ رواه ابن ماجه في الطهارة باب التسمية عند الوضوء (393) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ، ورواه أبو دواد في الطهارة (92) ، ورواه أحمد والحاكم .

⁴ رواه البخاري في بدء الخلق (3280) ، ومسلم في الأشربة باب الأمر بتغطية الإناء (3756) ، والترمذي في الأطعمة (1734) ، وأبو

داود في الأشربة (3243) ، وابن ماجه في الأشربة (3401) ، وأحمد (13711)

((كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ يَدَي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ ، فَمَا زَأَلْتُ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ))¹

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ :

((كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ لِتَضَعُ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِدِهِ الْجَارِيَةُ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا ، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا))²

وَإِذَا نَسِيَ التَّسْمِيَةَ فِي بَدَايَةِ الطَّعَامِ ، فَلْيَقْلُهَا عِنْدَ تَذَكُّرِهَا :

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((إِذَا أَكَلْ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقْلُ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقْلُ بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ))³

التَّسْمِيَةُ سَبَبٌ فِي كِفَايَةِ الطَّعَامِ وَحُصُولِ الْبُرْكَاتِ :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ لَكَفَأَكُمُ فَإِذَا أَكَلْ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقْلُ بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ))¹

¹ رواه البخاري في الأُطعمة باب التسمية على الطعام (5376) ، ومسلم في الأشربة (3768) ، وأبو داود في الأُطعمة (3284) ، وابن ماجه في الأُطعمة (3258) ، وأحمد (15738) ، ومالك في الجامع (1463) ، والدارمي في الأُطعمة (1934)

² رواه مسلم في الأشربة باب آداب الطعام (3761) ، وابو داود في الأُطعمة (3274) ، وأحمد (23165)

³ رواه الترمذي في الأُطعمة باب التسمية على الطعام (1781) ، وأبو داود في الأُطعمة (3275) ، وابن ماجه في الأُطعمة (3255) ، وأحمد (24895) ، والدارمي في الأُطعمة (1935) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

التسمية عند دخول البيت :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ))

وفي لفظ :

((وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ))²

التسمية عند الخروج من البيت :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((مَنْ قَالَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، يُقَالُ لَهُ : كَفَيْتَ وَوُفِّيتَ وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ))³

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ :

((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : "بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نُجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا"))⁴

¹ رواه أحمد (23954) ، والترمذي في الأُطعمة (1781) ، وأبو داود في الأُطعمة (3275) ، وابن ماجه في الأُطعمة (3255) ، والدارمي في الأُطعمة (1935) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

² رواه مسلم في الأُشربة باب آداب الطعام (3763) وأبو داود في الأُطعمة (3273) وابن ماجه في الدعاء (3877) وأحمد (3877)

³ رواه الترمذي في الدعوات باب ما يقول إذا خرج من بيته (3348) وقال حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ، ورواه أبو داود في الأدب (4431) ، ورواه النسائي وابن حبان وابن السني .

⁴ رواه الترمذي في الدعوات (3349) وقال : حسن صحيح ، ورواه أبو داود في الأدب (4430) ، وابن ماجه في الدعاء (3874) ، وأحمد (25400) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي

التسمية للاستشفاء والرقية :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ :

((بِسْمِ اللَّهِ ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا ، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا ، يُشْفَى سَقِيمُنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا))¹

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ :

((أَنَّ جَبْرِيلَ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ))²

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ التَّقْفِيِّ :

((أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَحَدٌ وَأَحَادِرُ))³

التسمية عند الذبح :

عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

((ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ))⁴

¹ رواه البخاري في الطب باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم (5745) ، ومسلم في السلام (4069) ، وأبو داود في الطب (3397) ، وابن ماجه في الطب (3512) ، وأحمد (23476)

² رواه مسلم في السلام باب الطب (4056) ، والترمذي في الجنائز (894) ، وابن ماجه في الطب (3514) ، وأحمد (11108)

³ رواه مسلم في السلام باب استحباب وضع يده على موضع الإلم (4082) ، والترمذي في الطب (2006) ، وأبو داود في الطب (3393) ، وابن ماجه في الطب (3513) ، وأحمد (15677) ومالك في الجامع (1479)

⁴ رواه البخاري في الأضاحي باب من ذبح الأضاحي بيده (5558) ، ومسلم في الأضاحي (3636) ، والترمذي في الأضاحي (1414) ، والنسائي في الضحايا (4311) ، وأبو داود في الضحايا (2412) ، وابن ماجه في الأضاحي (3111) ، وأحمد (11704) ، والدارمي في الأضاحي (1863) .

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ قَالَ :

((ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُضْحِيَّةَ ذَاتِ يَوْمٍ ، فَإِذَا أَنَا قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَأَاهُم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَيَّ اسْمِ اللَّهِ))¹

التسمية عند النوم :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ : فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ ، وَلْيُسِّمِ اللَّهَ ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ وَلْيَقُلْ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنِيَّ وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ وَفِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ لِيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِيَّ فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا))²

عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ :

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنِيَّ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَأَحْسِنِي شَيْطَانِي وَفُكَّ رَهَائِي وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى))³

التسمية على الصيد :

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

((سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ قَالَ : مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ ؟ فَقَالَ : مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ فَإِنَّ أَخَذَ الْكَلْبُ ذَكَاةً

¹ رواه البخاري في الذبائح والصيد (5500) ، ومسلم في الأضاحي (2621) ، والنسائي في الضحايا (4292) ، وابن ماجه في الأضاحي (3141) ، وأحمد (18045)

² رواه البخاري في الدعوات (6320) ، ومسلم في الذكر والدعاء باب ما يقال عند النوم (4889) واللفظ له ، والترمذي في الدعوات (3223) وابو داود في الأدب (4391) وابن ماجه في الدعاء (3864) وأحمد (7056) والدارمي في الاستئذان (2568)

³ رواه أبو داود في الأدب باب ما يقال عند النوم (4395) وصححه الألباني في صحيح أبي داود

وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَمَنْ تَذَكَّرَهُ عَلَى غَيْرِهِ))¹

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال :

((أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ ، وَأَرْضٌ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ وَالَّذِي لَيْسَ مُعَلَّمًا ، فَأَخْبِرْنِي مَا الَّذِي يَجِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بَارِضٌ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا ، وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بَارِضٌ صَيْدٍ فَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ مُعَلَّمًا فَادْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ))²

التسمية عند الوقاع :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَبْلُغُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنَّبِ الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنَا فَقَضِي بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ))³

أي إذا أراد الرجل جماع أهله فليقل هذا الذكر قبل الجماع

التسمية عند ركوب الدابة :

عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ :

¹ رواه البخاري في الذبائح والصيد (5475) ، ومسلم في الصيد والذبائح (3562) ، والترمذي في الصيد (1390) ، والنسائي في

الصيد (4191) ، وأبو داود في الصيد (2471) ، وأحمد (17534) ، والدارمي في الصيد (1918)

² رواه البخاري في الذبائح والصيد باب ما جاء في التسمية (5488) ، ومسلم في الصيد والذبائح (3567) ، والترمذي في الأطعمة

(1719) ، والنسائي في الصيد (4193) ، وأبو داود في الصيد (4193) ، وابن ماجه في الصيد (3198)

³ رواه البخاري في الوضوء باب التسمية على حال وعند الوقاع (141) ، ومسلم في النكاح (2591) ، والترمذي في النكاح (1012)

، وأبو داود في النكاح (1846) ، وابن ماجه في النكاح (1909) ، وأحمد (1770) ، والدارمي في النكاح (2115)

((شَهِدْتُ عَلَيَّ أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا سُبْحَانَكَ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ ضَحِكَ ، قُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحِكَ فَقُلْتُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ))¹

التسمية عند ركوب الإبل :

عن حمزة بن عمرو قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 ((عَلَى ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَسَمُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ لَا تُقْصِرُوا عَنْ حَاجَاتِكُمْ))²

التسمية عند وضع الميت في قبره :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :
 ((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُدْخِلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ))³

التسمية عند الغزو :

عن بُرَيْدَةَ بنِ الحَصِيبِ قَالَ :

¹ رواه الترمذي في الدعوات (3368) وقال حسن صحيح وصححه الألباني في صحيح الترمذي ، وأبو داود في الجهاد (2235)
² رواه أحمد (15461) ، والدارمي في الاستئذان (2553) ، والطبراني وقال المنذري إسناده جيد ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (3114)
³ رواه ابن ماجه في الجنائز (1539) ، والترمذي في الجنائز (967) ، وأبو داود في الجنائز (2798) ، وأحمد (4982) وصححه الألباني في أحكام الجنائز .

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا فَقَالَ : اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمْتَلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِبَدًا))¹

التسمية عند الإصابة في المعركة :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

((لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَوَلَّى النَّاسُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَاحِيَةٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَفِيهِمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَأَدْرَكَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : مَنْ لِلْقَوْمِ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَمَا أَنْتَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَنْتَ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ الْتَفَتَ فَإِذَا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ : مَنْ لِلْقَوْمِ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، قَالَ : كَمَا أَنْتَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا فَقَالَ : أَنْتَ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ وَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَيُقَاتِلُ قِتَالَ مَنْ قَبْلَهُ حَتَّى يُقْتَلَ حَتَّى بَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لِلْقَوْمِ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، فَقَاتَلَ طَلْحَةُ قِتَالَ الْأَحَدِ عَشَرَ حَتَّى ضُرِبَتْ يَدُهُ فَفُطِعَتْ أَصَابِعُهُ فَقَالَ حَسَنٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ لَرَفَعْتِكَ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ ، ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ))²

البدء بالتسمية عند كتابة الكتب :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ :

¹ رواه الترمذي في الدييات باب النهي عن المثلة (1328) ، والحديث في مسلم أطول من ذلك في الجهاد والسير (3261) ، ورواه أبو داود في الجهاد (2245) ، وابن ماجه في الجهاد (2849) ، وأحمد (21900) والدارمي في السير (2335)
² في الجهاد باب ما يقول من يطعنه العدو (3098) ، ورواه الطبراني عن أبي طلحة وأنس ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (5276)

((فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ :
"بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ اهْتَدَى أَمَا بَعْدُ
1((

التمسية تحفظ الإنسان من كل سوء :

عن عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي
الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ))²
((بِسْمِ اللَّهِ)) أَيَّ اسْتَعِينُ أَوْ أَحْفَظُ مِنْ كُلِّ مُؤَذِّ بِاسْمِ اللَّهِ
((الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ)) أَيَّ مَعَ ذِكْرِهِ بِاعْتِقَادِ حَسَنِ وَنَبِيَّةِ خَالِصَةٍ

التمسية ستر ما بين الجن وعورات بني آدم :

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
((سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنَّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ))³
فعلى الإنسان إذا تعرى لدخوله الخلاء "الحمام" ، أو لتغيير ملابسه ونحو ذلك ، فليقل بسم الله ، فإنها
تستره عن أعين الجن ، والله تعالى قال ((إنه يراكم هو وقيبله من حيث لا ترونهم)) فالعصمة منهم ومن
شروهم تكون بذكر الله تبارك وتعالى ، فاسم الله هو خير ما يحفظ الإنسان ويعتصم به .

التمسية عند دخول المسجد والخروج منه :

عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ :

¹ رواه البخاري في بدء الوحي مطولاً وفيه القصة كاملة (7) ، ومسلم في الجهاد والسير (3322) ، والترمذي في الاستئذان (2641) ،
وأبو داود في الأدب (4470) ، وأحمد (2252)

² رواه الترمذي في الدعوات باب الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (3310) وقال حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ،
وابن ماجه في الدعاء (3859) ، ورواه النسائي وابن حبان والحاكم وابن أبي شيبه .

³ رواه الترمذي في الجمعة باب التسمية عند دخول الخلاء (551) ، وابن ماجه في الطهارة (293) ، وقال المناوي : رواه أحمد وابن
ماجه بإسناد صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ))¹

التسمية عند مواجهة الأمور الصعبة :

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

((مَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَهُمْ يَخْفِرُونَ الْحَنْدَقَ ثَلَاثًا لَمْ يَذُوقُوا طَعَامًا فَقَالُوا يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّ هَاهُنَا كُدَيْةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَشُوهَا بِالْمَاءِ فَرَشُوهَا ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ أَوْ الْمِسْحَاةَ ثُمَّ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ فَضْرَبَ ثَلَاثًا فَصَارَتْ كَثِيبًا يَهَالُ قَالَ
جَابِرٌ فَحَانَتْ مِنِّي التِّفَاتَةُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ شَدَّ عَلَى بَطْنِهِ حَجْرًا))²

التسمية عند التعثر :

عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَدِيفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((عَثَرَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارُهُ فَقُلْتُ تَعَسَ الشَّيْطَانُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا
تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ تَعَسَ الشَّيْطَانُ تَعَاظَمَ وَقَالَ بِقُوَّتِي صَرَعْتُهُ وَإِذَا قُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ
تَصَاغَرَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الذُّبَابِ))³

وعمومًا كما سبق ذكره يسن البدء بالتسمية في الأمور كلها وذلك
للتبرك باسم الله تعالى ، والتعظيم والاستعانة به عز وجل في الأمور
كلها .

¹ رواه ابن ماجه في المساجد باب الدعاء عند دخول المسجد (763) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ، والترمذي في الصلاة
(289) ، وأحمد (25212)

² رواه أحمد (13695) والحديث في البخاري ومسلم وغيرهما .

³ رواه أحمد (19683) ، وأبو داود في الأدب (4330) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود .

فضائل كلمة .. الحمد لله

أعظم فضيلة للحمد أن الله تبارك وتعالى يحب الحمد :

عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ قَالَ :

((قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَنْشِدُكَ مُحَمَّدَ حَمِدَتْ بِهَا رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، قَالَ : أَمَا إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْحَمْدَ))¹

فليس يتقرب العبد إلى الله تعالى بشيء مثل ما أحبه الله تعالى لنفسه الكريمة ، وقد بدأ الله تعالى بها سورة الفاتحة وسماها بها وشرع تكريرها ، لما اشتملت عليه من هذه الكلمة الجليلة ((الحمد لله رب العالمين))

¹ رواه أحمد (15034) ، والبخاري في الأدب المفرد (859) ، والنسائي في الكبرى (7698) ، وأبو نعيم ، وقال الطحاوي في شرح معاني الآثار (298/4) : جاءت الآثار متواترة بذلك ، وأشار أحمد شاكر في مقدمة عمدة التفسير إلى صحته (62/1)

ولذلك حمد نفسه جل وعلا :

فالله تعالى حمد نفسه المقدسة في غير ما ما موضع في كتابه الكريم ، فهو المستحق للحمد جل وعلا أولاً وآخراً ، وعند فواتح الأمور وخواتيمها ، والمحمود على كل حال ، فله الحمد على ربوبيته فهو الخالق الرازق ، فاطر السماوات والأرض وما بينهما ، خالق الخلق كلهم أجمعين ، منزل الكتاب العزيز على رسوله الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وهذه هي أكبر نعمة أنعمها الله تعالى على عباده ، ثم ما نعمة وفضل إلا منه سبحانه وتعالى ، وما من خير إلا من عنده جل وعلا ، فله الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، ملاء السماوات والأرض ، وملاء ما شاء ربنا تبارك وتعالى .

قال سبحانه وتعالى في كتابه الكريم

((الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))¹

وقال تعالى :

((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ))²

((ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْنا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ))³

((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا))⁴

((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ))⁵

1 الفاتحة (2)

2 الأنعام (1)

3 النحل (75)

4 النحل (75)

5 سبأ (1)

((الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ
يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ))¹

((هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))²
((فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا
وَحِينَ تُظْهِرُونَ))³

((فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ))⁴

((يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
))⁵

وبحمده تعالى تسبح جميع المخلوقات

قال تعالى :

((تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا
تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا))⁶

وقال سبحانه :

((وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ))⁷

ويحمده الملائكة الكرام ، فهو أفضل ما اصطفاه الله لملائكته :

¹ فاطر (1)

² غافر (65)

³ الروم (17-18)

⁴ المجاثية (36-37)

⁵ التغابن (1)

⁶ الإسراء (44)

⁷ الرعد (13)

عَنْ أَبِي ذَرٍّ :

((أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ))¹

قال تعالى : ((وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))²
قال تعالى :

((وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))³

وقال سبحانه :

((الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ))
4

وأول ما نطق به آدم عليه كلمة : "الحمد لله" :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَحَمِدَ اللَّهُ بِإِذْنِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : يَرَحْمُكَ اللَّهُ يَا آدَمُ ، اذْهَبْ إِلَى أَوْلِيكَ الْمَلَائِكَةِ ، إِلَى مَا مِنْهُمْ جُلُوسٍ ، فَقُلْ :

¹ رواه مسلم في الذكر والدعاء باب فضل سبحان الله وبحمده (4910) ، والترمذي في الدعوات (3517) ، وأحمد (20357)

² الزمر (75)

³ الزمر (75)

⁴ غافر (7)

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، قَالُوا : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ تَحِيَّتُكَ
وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ بَيْنَهُمْ ..))¹

فالحمد لله : أول كلمة نطق بها آدم عليه السلام ، فتكون أول ما نطق به البشر على الإطلاق ، وكان
هذا بإذن الله تبارك وتعالى ، مما يدل على عظيم قدر هذه الكلمة الصالحة ، ومحبة الله تبارك وتعالى لها .

وبحمد الله نطق الأنبياء والرسل الكرام :

قال تعالى عن نوح عليه السلام : ((فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِكِ فَقُلِ الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ))²

وعن إبراهيم عليه السلام : ((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي
لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ))³

وعن داود وسليمان عليهما السلام : ((وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ))⁴

وقالها سيد المرسلين ((وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا))⁵

((قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ))⁶

وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ))¹

¹ رواه الترمذي في تفسير القرآن باب سورة المعوذتين (3290) وحسنه ، والبيهقي في السنن الكبرى (147/10) وفي الأسماء والصفات (693) ، والنسائي في الكبرى (10046) و (10047) ، والحاكم في المستدرک (201) وصححه ورواه عن ابن عباس (2991) ، وابن حبان (6273) ، وابن خزيمة في التوحيد (82) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي

² المؤمنون (28)

³ إبراهيم (39)

⁴ الكهف (1)

⁵ الإسراء 111

⁶ النمل (59)

والآيات في ذلك كثيرة .

ويحمده أهل الجنة على وافر نعمته وعظيم فضله عليهم :

فإن أهل الجنة إذا دخلوها حمدوا الله تعالى على ما تفضل به عليهم من الهداية في الدنيا ، وما جزاهم عليه في الآخرة من دخولهم الجنة وفوزهم بالرضا والنعيم

قال تعالى ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ، وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ، وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ))²

وقال عز وجل عن أهل الجنة :

((وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ، الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ))³

وقال سبحانه :

((وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ، وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ، وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ، وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))⁴

¹ النمل (93)

² الأعراف (42-43)

³ فاطر (35-35)

⁴ الزمر (73-75)

وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ
الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ، دَعَاؤُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَأَخْرَجَ دَعْوَاهُمْ
أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))¹

(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) أي : جمعوا بين الإيمان والقيام بموجبه ومقتضاه من الأعمال
الصالحة، المشتملة على أعمال القلوب وأعمال الجوارح على وجه الإخلاص والمتابعة.

(يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ) أي بسبب ما معهم من الإيمان ، يثيبهم الله أعظم الثواب وهو الهداية، فيعلمهم ما
ينفعهم، ويمن عليهم بالأعمال الناشئة عن الهداية، ويهديهم للنظر في آياته، ويهديهم في هذه الدار إلى
الصراط المستقيم وفي الصراط المستقيم، وفي دار الجزاء إلى الصراط الموصل إلى جنات النعيم. ولهذا
قال (تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ) الجارية على الدوام (فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ) أضافها الله إلى النعيم لاشتمالها
على النعيم التام، نعيم القلب بالفرح والسرور، والبهجة والحبور، ورؤية الرحمن وسماع كلامه، والاعتباط
برضاه وقربه، ولقاء الأحبة والإخوان، والتمتع بالاجتماع بهم، وسماع الأصوات المطربات، والنعيمات
المشجيات، والمناظر المفرحات. ونعيم البدن بأنواع المآكل والمشرب، والمناكح ونحو ذلك، مما لا تعلمه
النفوس، ولا خطر ببال أحد، أو قدر أن يصفه الواصفون.

(دَعَاؤُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ) أي عبادتكم فيها لله، أولها تسييح لله وتنزيه له عن النقائص، وآخرها
تحميد لله، فالتكاليف سقطت عنهم في دار الجزاء، وإنما بقي لهم أكمل اللذات، الذي هو ألد عليهم
من المآكل اللذيذة، ألا وهو ذكر الله الذي تطمئن به القلوب، وتفرح به الأرواح، وهو لهم بمنزلة
النَّفْسِ، من دون كلفة ومشقة.

وأما تَحِيَّتُهُمْ فيما بينهم عند التلاقي والتزاور فهو السلام، أي: كلام سالم من اللغو والإثم، موصوف بأنه
(سَلَامٌ) وقد قيل في تفسير قوله (دَعَاؤُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ) إلى آخر الآية، أن أهل الجنة إذا احتاجوا إلى
الطعام والشراب ونحوهما قالوا سبحانك اللهم ، فأحضر لهم في الحال.

فإذا فرغوا قالوا : (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ).²

ويوم القيامة : يبدأ بالحمد ويختتم به :

¹ يونس (9-10)

² تفسير السعدي (1/359)

قال الله تبارك وتعالى عن بداية بعث الخلق للحساب في سورة الإسراء :

((يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا))¹

وقال سبحانه بعد فصل القضاء ودخول أهل الجنة الجنة ، ودخول أهل النار النار

((وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))²

قال القرطبي رحمه الله :

((يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ)) الدعاء: النداء إلى المحشر بكلام تسمعه الخلائق، يدعوهم الله تعالى فيه بالخروج.

وقيل: بالصيحة التي يسمعونها، فتكون داعية لهم إلى الاجتماع في أرض القيامة.
(فتستجيبون بحمده) أي باستحقاقه الحمد على الأحياء.

قال سعيد بن جبير: تخرج الكفار من قبورهم وهم يقولون سبحانك وبحمدك، ولكن لا ينفعهم اعتراف ذلك اليوم.

وقال ابن عباس : " بحمده " بأمره، أي تقرون بأنه خالقكم.

وقال قتادة: بمعرفته وطاعته.

وقيل: المعنى

بقدرته.

وقيل: بدعائه إياكم.

قال علماءنا: وهو الصحيح ، فإن النفخ في الصور إنما هو سبب لخروج أهل القبور، بالحقيقة إنما هو خروج الخلق بدعوة الحق، قال الله تعالى: " يوم يدعوكم فتستجيبون بحمده " فيقومون يقولون سبحانك اللهم وبحمدك.

قال: فيوم القيامة يوم يبدأ بالحمد ويختم به، قال الله تعالى: " يوم يدعوكم فتستجيبون بحمده " وقال في

آخر ((وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين))¹.

¹ الإسراء (52)

² الزمر (75)

وهذه الأمة المحمدية هي أمة الحمد :

قَالَ كَعْبٌ :

((نَجِدُ مَكْتُوبًا : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا فَظٌّ وَلَا غَلِيظٌ ، وَلَا صَحَّابٌ بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ ، وَأُمَّتُهُ الْحَمَّادُونَ ، يُكَبِّرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ نَجْدٍ ، وَيَحْمَدُونَهُ فِي كُلِّ مَنْزِلَةٍ ، يَتَأَزَّرُونَ عَلَى أَنْصَافِهِمْ ، وَيَتَوَضَّئُونَ عَلَى أَطْرَافِهِمْ ، مُنَادِيهِمْ يُنَادِي فِي جَوْ السَّمَاءِ ، صَفُّهُمْ فِي الْقِتَالِ وَصَفُّهُمْ فِي الصَّلَاةِ سَوَاءً ، هُمْ بِاللَّيْلِ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ ، مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ ، وَمُهَاجِرُهُ بِطَيْبَةَ ، وَمُلْكُهُ بِالشَّامِ))²

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ :

((أَنَّهُ سَأَلَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ : كَيْفَ تَجِدُ نَعْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ ؟ فَقَالَ كَعْبٌ : نَجِدُهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُوَلَّدُ بِمَكَّةَ ، وَيُهَاجِرُ إِلَى طَابَةَ ، وَيَكُونُ مُلْكُهُ بِالشَّامِ ، وَلَيْسَ بِفَحَّاشٍ وَلَا صَحَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يُكَافِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ ، أُمَّتُهُ الْحَمَّادُونَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي كُلِّ سَرَاءٍ ، وَيُكَبِّرُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ نَجْدٍ يُوضِّئُونَ أَطْرَافَهُمْ ، وَيَأْتِرُونَ فِي أَوْسَاطِهِمْ ، يَصْفُونَ فِي صَلَاتِهِمْ كَمَا يَصْفُونَ فِي قِتَالِهِمْ ، دَوِيُّهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ كَدَوِيِّ النَّحْلِ ، يُسْمَعُ مُنَادِيهِمْ فِي جَوْ السَّمَاءِ))³

الحمد لله تملأ الميزان :

والحمد لله لها فضائل عظيمة لا يأتي عليها الحصر ، ويكفي أن الحمد لله تملأ الميزان يوم القيامة ، كما أنها تملأ ما بين السماوات والأرض ، فأى حسنة تأتي بهذا الفضل العظيم
عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

¹ تفسير القرطبي (276/10)

² رواه الدارمي باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم (5) ، والطبراني في الكبير (175) عن عبد الله بن سلام

³ رواه الدارمي باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم (8)

((الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا))¹

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ))²

والحمد خير مما طلعت عليه الشمس ، فذكر الله تعالى خير من الدنيا وما فيها

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((لِأَنِّي أَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ))³

والحمد لله من أحب الكلام إلى الله تعالى :

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ))⁴

¹ رواه مسلم في الطهارة (328) ، والترمذي في الدعوات (3439) ، وابن ماجه في الطهارة (276) ، وأحمد (21828) ، والدارمي في الطهارة (651) .

² رواه البخاري في الدعوات (6406) ، ومسلم في الذكر والدعاء (4857) ، والترمذي في الدعوات (3389) ، وأبو داود في الأدب (4427) ، وابن ماجه في الأدب (3788) ، وأحمد (10266) ، ومالك في النداء للصلاة (437) .

³ رواه مسلم في الذكر والدعاء (4861) ، والترمذي في الدعوات (3531) ، والنسائي وابن أبي شيبه وأبو عوانة .

⁴ رواه مسلم في الآداب (3985) ، والترمذي في الأدب (2763) ، وأبو داود في العتق (3447) ، وابن ماجه في الأدب (3720) ، وأحمد (19220) ، والدارمي في الاستئذان (2580)

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ،
فَقَالَ : إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ))¹

وهي أفضل ما يأتي به العبد يوم القيامة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ))²

والحمد لله : تفتح لها أبواب السماء

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

((بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَكْبَرُ
كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : عَجِبْتُ لَهَا
فَتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ))

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ .³
وفي رواية : ((لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا))⁴

¹ رواه مسلم في الذكر والدعاء باب فضل سبحان الله وبحمده (4911) ، وأحمد (20459)

² رواه البخاري في الدعوات (6405) ، ومسلم في الذكر باب فضل التهليل والتسبيح (4858) ، والترمذي في الدعوات (3391) ،
وأبو داود في الأدب (4437) ، وابن ماجه في الأدب (3802) ، وأحمد (7666) ، ومالك في النداء للصلاة (437) .

³ رواه مسلم في المساجد (943) ، والترمذي في الدعوات (3516) ، وأحمد (4399) ، والنسائي في الافتتاح (876)

⁴ رواه النسائي في الافتتاح (875) وصححه الألباني .

وبالحمد ينال العبد رضا ربه تعالى :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((إِنَّ اللَّهَ لَيْرِضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ
عَلَيْهَا))¹

والحمد لله هي صلاة جميع المخلوقات وبها يرزق الخلق :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ إِي قَاصُّ عَلَيْكَ
الْوَصِيَّةَ آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ وَأَنْهَاكَ عَنْ اثْنَتَيْنِ :
آمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ
حَلَقَةً مُبْهَمَةً فَصَمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ : فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلِّ شَيْءٍ ، وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ - وفي لفظ -

يرزق بها كل شيء

وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْكِبْرُ ؟ قَالَ : سَفَهُ الْحَقِّ وَعَمَصُ
النَّاسِ))²

¹ رواه مسلم في الذكر والدعاء باب استحباب حمد الله بعد الأكل والشرب (4915) والترمذي في الأطعمة (1738) ، وأحمد (11535)

² رواه أحمد (6395) ، والبخاري في الأدب المفرد (426) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (222/4) : رجاله ثقات ، وقال أحمد شاکر في المسند : إسناده صحيح ، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (112/1) : إسناده صحيح ، وصححه الوادعي في الصحيح المسند (809) ، والألباني في صحيح الترغيب (1532)

فحري بكل من يسمع هذا الحديث الجليل أن يكثر من قول "سبحان الله وبحمده" فهي تسبيح وحمد وعبادة وسعة رزق من عند الله تبارك وتعالى ، فينبغي الإكثار منها وعدم الغفلة عنها ، فهي كلمة خفيفة على اللسان ، عظيمة الثواب كثيرة الخير والفوائد والنعم ، فالحمد لله رب العالمين .

والحمد من أسباب المغفرة :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، إِلَّا كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ ، وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ))¹

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))²

وتسقط الذنوب عن العبد كما يتساقط ورق الشجر :

عَنْ أَنَسٍ :

¹ رواه أحمد (6191) ، والترمذي في الدعوات (3382) وحسنه ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .
² رواه البخاري في الأذان (796) ، ومسلم في الصلاة (617) ، والترمذي في الصلة (347) ، والنسائي في التطبيق (1053) ، وأبو داود في الصلاة (722) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (8659) ، وأحمد (9543)

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يَابِسَةٍ الْوَرَقِ ، فَضَرَبَهَا بِعَصَاهُ فَتَنَاطَرَ الْوَرَقُ فَقَالَ : إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، لَتَسَاقِطُ مِنْ ذُنُوبِ الْعَبْدِ كَمَا تَسَاقِطُ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ))¹

عن أَنَسٍ :

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ غُصْنًا فَنَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَانْتَفَضَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، تَنْفُضُ الْخَطَايَا ، كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةَ وَرَقَهَا))²

والحمد لله من الباقيات الصالحات

قال تعالى ((الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا))³

وقال تعالى : ((وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا))⁴

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((اسْتَكْبَرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ ، قِيلَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْمِلَّةُ ، قِيلَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْمِلَّةُ ، قِيلَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْمِلَّةُ ، قِيلَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : التَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ))⁵

¹ رواه الترمذي في الدعوات (3456) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .

² رواه أحمد (12076) ، ووحسنه الألباني في صحيح الترغيب (1570)

³ الكهف (46)

⁴ مريم (76)

⁵ رواه أحمد (11288) ، والحاكم (1843) وقال : هذا أصح إسناد المصريين ، والبيهقي في شعب الإيمان (626) ، وأبو يعلى

(1353) ، والطبراني في الدعاء (1591) ، وابن حبان (841) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه أحمد وأبو يعلى وإسنادهما حسن ،

عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ :

((خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ حَفِضَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِي السَّمَاءِ شَيْءٌ فَقَالَ أَلَا إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيُظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَمَالَاهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا أَنَا مِنْهُ ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُمَالِنَهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، أَلَا وَإِنَّ دَمَ الْمُسْلِمِ كَفَّارَتُهُ ، أَلَا وَإِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ))¹

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

((خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "خُذُوا جُنَّتَكُمْ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ عَدُوِّ حَضْرٍ ؟ قَالَ لَا وَلَكِنْ خُذُوا جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ وَقُولُوا سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَقَدَّمَاتٍ وَمَوْخِرَاتٍ وَمَنْجِيَاتٍ وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ))²

عَنِ الْحَارِثِ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ :

((جَلَسَ عُثْمَانُ يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ أَظُنُّهُ سَيَكُونُ فِيهِ مُدٌّ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَضُؤِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : وَمَنْ

وقال عبد الحق الأشيبلي في مقدمة الأحكام الصغرى أنه صحيح الإسناد (891) ، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (377/4) ، وقال المنذري في الترغيب (354/2) إسناده حسن أو صحيح ، وحسنه الحافظ في الأمالي (223) ، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (998) ،

¹ رواه أحمد (17630) ، وقال ابن حجر في الأمالي المطلقة (221) حسن قوي بشواهده

² رواه الطبراني في الكبير (142) ، والحاكم في المستدرک وصححه (1943) ، والبيهقي في شعب الإيمان (627) ، وقال ابن حجر في

الأمالي المطلقة (221) : حسن ، وصححه السيوطي في صحيح الجامع (3895) ، ورواه الطبراني في الأوسط عن أنس

تَوَضَّأَ وَضُوءِي ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ صَلَّى
 الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ
 الْعَصْرِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يَبِيتَ يَتَمَرَّغُ
 لَيْلَتَهُ ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهَنَّ "الْحَسَنَاتُ
 يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ" ؛ قَالُوا : هَذِهِ الْحَسَنَاتُ فَمَا الْبَاقِيَاتُ يَا عَثْمَانُ ؟ قَالَ : هُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ))¹

وذكر ابن كثير بعض الآثار عن السلف ومنها :

عن ابن عباس : "الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ" سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر.

عن سعيد بن المسيب قال : "الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ" سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر،
 ولا حول ولا قوة إلا بالله.

عن عمارة قال : سألتني سعيد بن المسيب عن "الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ" فقلت: الصلاة والصيام. قال لم
 تصب. فقلت: الزكاة والحج. فقال: لم تصب، ولكنهن الكلمات الخمس: لا إله إلا الله، والله أكبر،
 وسبحان الله، والحمد لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

عن نافع عن سرجس، أنه أخبره أنه سأل ابن عمر عن: { الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ } قال: لا إله إلا الله،
 والله أكبر، وسبحان الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله. قال ابن جريج: وقال عطاء بن أبي رباح مثل
 ذلك.

وقال مجاهد: { الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ } سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الحسن وقتادة في قوله: "الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ" قال: لا إله إلا الله،
 والله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله، هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ. 1.هـ²

وقول الحمد لله : أكثر من ذكر الليل والنهار

¹ رواه أحمد (483) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (202/1) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن
 عبد الله مولى عثمان بن عفان وهو ثقة ، وقال المنذري في الترغيب : إسناده حسن ، وقال الألباني في صحيح الترغيب (366) : حسن
 لغيره .

² تفسير ابن كثير (161/5)

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ :

((رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُحْرِكُ شَفَتَيْ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا أَبَا أَمَامَةَ ؟ قُلْتُ : أَذْكُرُ اللَّهَ ، قَالَ : أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّهَ اللَّيْلَ مَعَ النَّهَارِ ؟ تَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِنْ مِلْءِ مَا خَلَقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِنْ مِلْءِ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِنْ مِلْءِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَتُسَبِّحُ اللَّهَ مِثْلَهُنَّ" ، ثُمَّ قَالَ : تَعْلَمُهُنَّ عَقِبَكَ مِنْ بَعْدِكَ))¹

وخير من مائة فرس في سبيل الله

عَنْ أُمِّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ :

((مَرَّ بِي ذَاتَ يَوْمٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ فَمُرِّي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ ، قَالَ : سَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ : فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ رَقَبَةٍ تُعْتِقِينَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ . وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ تَحْمِيدَةٍ : تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكَبَّرِي اللَّهَ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ : فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ بَدَنَةٍ مُقْلَدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ . وَهَلِّلِي اللَّهَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ : تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . وَلَا يُرْفَعُ يَوْمٌ لِأَحَدٍ عَمَلٌ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ))²

¹ رواه الطبراني في الكبير (7857) ، وأحمد (21124) ، والحاكم (1845) وصححه ، وفي الدعوات الكبير للبيهقي (123) ، والرويات في مسنده (1218) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (273/4) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2615) .

² رواه أحمد (25675) وابن ماجه في الأدب (3800) باختصار، وابن أبي شيبة في مسنده (60/7) والنسائي في الكبرى (10680) ، والحاكم في المستدرک (1847) وصححه ، والطبراني في الكبير (20445) والأوسط (6495) ، والبيهقي في شعب الإيمان (641) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (7160) ، وجامع معمر بن راشد (1190) ، ومسند إسحاق بن راهويه (1046) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (273/4) : أسانيد حسنة ، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (1553) وقال المنذري إسناده حسن .

وفي رواية :

((وَكَبَّرِي اللَّهَ مِائَةً مَرَّةً تَعْدِلُ مِائَةَ بَدَنَةٍ مُقْلَدَةٍ تُهْدِي إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَوَحْدِي اللَّهَ مِائَةً مَرَّةً لَا يُدْرِكُكَ ذَنْبٌ بَعْدَ الشَّرِكِ))¹

وفي رواية :

((واحمدي مائة تحميدة ، فإنه عدل مائة فرس مع أداها في سبيل الله ، وكبري مائة تكبيرة فإنها عدل مائة بدنة مجللة مسبلة ، وهللي مائة تهليلة فإنها لا تمر على ذنب إلا محته))²

والحمد لله رب العالمين بثلاثين حسنة :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ الْكَلَامِ أَرْبَعًا : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً ، وَمَنْ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ .. وَمَنْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً))³

أي من قال "الحمد لله رب العالمين" بهذا اللفظ بتمامه من تلقاء نفسه ، أي دون أن يذكره أحد أو يأمره أحد بها ، صار له ذلك الثواب : (كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً)

والملائكة تتنافس في رفعها إلى الله تعالى :

¹ رواه الطبراني في الكبير (7950) وهو حسن ، انظر السابق

² رواه الطبراني في الأوسط (4374) حسن ، انظر السابق والذي قبله .

³ رواه أحمد (10899) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (134/7) ، والنسائي في الكبرى (10676) وفي المنتقى من عمل اليوم والليلة (24/1) ، والبيهقي في الدعوات الكبير (115) ، ورواه الحاكم وصححه ، والضياء ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (270/4) رجاله رجال الصحيح ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (1718)

عَنْ أَنَسٍ :

((أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ : أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَمُلْتُهَا ، فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ انِّي عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا))¹

حفزه : أرفقه ، أرم القوم : أي سكتوا ، يبتدرونها : يتسابقون ويتنافسون .

وهذا الصحابي قائل الكلمة هو : رفاعة بن رافع الأنصاري رضي الله عنه كما جاء في روايات النسائي .

وترتفع حتى تصل إلى عرش الرحمن تبارك وتعالى

وعن وائل بن حجر رضي الله عنه قَالَ :

((صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ أَسْفَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ فَلَمَّا قَرَأَ "عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" قَالَ : آمِينَ ، فَسَمِعْتُهُ وَأَنَا خَلْفُهُ ، قَالَ : فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ : مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ فِي الصَّلَاةِ ؟

فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَرَدْتُ بِهَا بِأَسَا .

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا فَمَا نَهَنَهَا شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ))²

أَيُّ مَا تَنَاهَتْ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ دُونَ عَرْشِهِ بَلْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ . قَالَ فِي الْمَجْمَعِ " لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا فَمَا نَهَنَهَا شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ " أَيُّ مَا مَنَعَهَا عَنِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ .³

¹ رواه مسلم في المساجد باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (943) ، والنسائي في الافتتاح (891) ، وأبو داود في الصلاة (650) ، وأحمد (12519) .

² رواه النسائي في الافتتاح (923) ، وابن ماجه في فضل الحامدين (3792) وصححه الألباني في صحيح النسائي ورواه ابن ماجه .

³ عون المعبود (278/2)

قال السندي : مِنْ نَهْنَهْتِ الشَّيْءِ إِذَا زَجَرْتَهُ وَمَنْعْتَهُ وَالْمُرَادُ أَنَّهُ مَا مَنَعَهَا مَانِعٌ مِنَ الْحُضُورِ فِي مَحَلِّ
الْإِجَابَةِ وَالْمُرَادُ سُرْعَةَ حُضُورِهَا فِي ذَلِكَ الْمَحَلِّ .¹

ولها دوي حول العرش يذكر به العبد عند ربه :

عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((الَّذِينَ يَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ : مِنْ تَسْبِيحِهِ ، وَتَحْمِيدِهِ ، وَتَكْبِيرِهِ ، وَتَهْلِيلِهِ ، يَتَعَاطَفَنَّ
حَوْلَ الْعَرْشِ ، هُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ ، يُذَكِّرُونَ بِصَاحِبِهِنَّ ، أَلَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَزَالَ لَهُ
عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ))²

عن كعب الأخبار أنه قال :

والذي نفس كعب بيده ، إن لسبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، دويًا
حول العرش كدوي النحل ، يذكرون بصاحبهن ، والعمل الصالح في الخرائن .³

والله تعالى يباهي بأهل الحمد الملائكة :

عن مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ يَعْنِي مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا
أَجَلَسَكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَدْعُو اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِدِينِهِ وَمَنْ عَلَيْنَا بِكَ ، قَالَ :
اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ؟ قَالُوا : آلهُ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَلِكَ ، قَالَ :
أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ وَإِنَّمَا أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ))¹

¹ شرح ابن ماجه للسيدي (192/7)

² رواه أحمد (17639) ، وابن ماجه في الأدب (3799) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (66/7) ، والحاكم في المستدرک (1795)
وصححه ، والبيهقي في الأسماء والصفات (273) وفي الدعوات الكبير (104) ، والبخاري (2770) والطبراني في الدعاء (1588) ،
وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه

³ رواه ابن المبارك في الزهد (920) .

وقول الحمد لله على النعمة : أفضل من النعمة :

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، إِلَّا كَانَ الَّذِي أَعْطَاهُ ، أَفْضَلَ مِنِّي أَخَذَ))²

ومعنى الحديث أن قول "الحمد لله" عند حدوث النعمة ، يفوق النعمة نفسها ، فالذي أعطى العبد النعمة وهو الله تعالى ، رزقه ما هو أفضل من هذه النعمة ألا وهو قول "الحمد لله" وهذا توفيق من الله لعباده أن يجمدوه على نعمه ، فيكون هذا الحمد في حد ذاته نعمة أعظم من أي نعمة أخرى من نعيم الدنيا ، ولك لأن فضل الحمد كبير وعظيم ومن الباقيات الصالحات كما مر .

قال القرطبي في تفسيره وفي نواذر الأصول :

عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لو أن الدنيا بخذا فيرها في يد رجل من أمتي ثم قال: الحمد لله، لكان الحمد لله أفضل من ذلك" قال القرطبي وغيره: أي لكان إلهامه الحمد لله أكبر نعمة عليه من نعم الدنيا؛ لأن ثواب الحمد لا يفنى ونعيم الدنيا لا يبقى، قال الله تعالى ((الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا))³

¹ رواه مسلم في الذكر والدعاء (4869) ، والنسائي في آداب الصلوة (5331) ، والترمذي في الدعوات (3301) ، زأحمد (16232)

² رواه ابن ماجه في الأدب باب فضل الحامدين (3795) ، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه .

³ تفسير ابن كثير (130/1)

الأوقات والمواضع النبي يسن فيها الحمد

كان صلى الله عليه وسلم يفتتح بها الصلاة :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا غَيْرُكَ))¹

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

((بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : عَجِبْتُ لَهَا فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ)) قَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ .²

والحمد بعد الرفع من الركوع :

وفي حديث أبي موسى الأشعري :

¹ رواه الترمذي في الصلاة (225) ، والنسائي في الافتتاح (889) ، وأحمد (11330) ، وأبو داود في الصلاة (658) ، وابن ماجه في

إقامة الصلاة (796) ، والدارمي في الصلاة (1311) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي

² رواه مسلم في المساجد (943) ، والترمذي في الدعوات (3516) ، وأحمد (4399) ، والنسائي في الافتتاح (876)

((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ : إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ "غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" فَقُولُوا : آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْلِكَ بِتْلِكَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ .. (الحدِيث)))¹

قال النووي :

وَمَعْنَى (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) أَي أَجَابَ دُعَاءَ مَنْ حَمِدَهُ .

وَمَعْنَى (يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ) يَسْتَجِبُ دُعَاءَكُمْ .

قَوْلُهُ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ هَكَذَا هُوَ هُنَا بِلاَ وَاو ، وَفِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَقَدْ جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِإِثْبَاتِ الْوَاوِ وَبِحَذْفِهَا ، وَكِلَاهُمَا جَاءَتْ بِهِ رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ . وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ عَلَى وَجْهِ الْجَوَازِ ، وَأَنَّ الْأَمْرَيْنِ جَائِزَانِ . وَلَا تَرْجِيحَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ وَعَلَى إِثْبَاتِ الْوَاوِ يَكُونُ قَوْلُهُ (رَبَّنَا) مُتَعَلِّقًا بِمَا قَبْلَهُ تَقْدِيرُهُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ يَا رَبَّنَا فَاسْتَجِبْ حَمْدَنَا وَدُعَاءَنَا ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى هِدَايَتِنَا لِذَلِكَ .²

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((.. وَإِذَا رَكَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسَلَمْتُ خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعَظْمِي وَعَظْمِي وَعَصْبِي ، وَإِذَا رَفَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ..))³

¹ رواه مسلم في الصلاة باب التشهد في الصلاة (612) ، والنسائي في الإمامة (821) ، وأبو داود في الصلاة (827) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (838) ، وأحمد (18824) ، والدارمي في الصلاة (1278)

² شرح مسلم للنووي (141/2)

³ رواه مسلم في صلاة المسافرين (1290) ، والترمذي في الصلاة (246) ، وأبو داود في الصلاة (649) ، وأحمد (764) ، والدارمي في الصلاة (1280)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ :
"اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ
الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُنَّا لَكَ عَبْدًا لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجُدُّ))¹

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ
))²

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ
قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))³

وفي السجود :

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا
وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ))¹

¹ رواه مسلم في الصلاة (736) ، وأحمد (11400) ، والنسائي في التطبيق (1058) ، وأبو داود في الصلاة (731) ، وابن ماجه في
الطهارة (431) ، والدارمي في الصلاة (1279)

² رواه البخاري في الأذان (803) ، ومسلم في الصلاة (590) ، والنسائي في التطبيق (1050) ، والترمذي في الصلاة (236) ، وأبو
داود في الصلاة (637) ، وأحمد (10401) ، ومالك في النداء للصلاة (152) ، والدارمي في الصلاة (1220)

³ رواه البخاري في الأذان (796) ، ومسلم في الصلاة (617) ، والترمذي في الصلاة (347) ، والنسائي في التطبيق (1053) ، وأبو
داود في الصلاة (722) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (8659) ، وأحمد (9543)

وهي عوض عن القراءة في الصلاة لمن لم يحفظ شيئاً من القرآن :

عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ :

((جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخُذَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَعَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ قُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ))²

وكان صلى الله عليه وسلم يحمد الله تعالى بعد صلاته :

عن المغيرة : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ))³

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ))⁴

¹ رواه البخاري في الأذان (817) ، ومسلم في الصلاة (746) ، والنسائي في التطبيق (1111) ، وأبو داود في الصلاة (743) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (879)

² رواه النسائي في الافتتاح (915) ، وأبو داود في الصلاة (708) ، وأحمد (18322) وصححه الألباني في صحيح النسائي .

³ رواه البخاري في الأذان (844) ، ومسلم في المساجد (934) ، والنسائي في السهو (1326) ، وأبو داود في الصلاة (1287) ، وأحمد (17489) ، والدارمي في الصلاة (1315)

⁴ رواه مسلم في المساجد (939) ، وأبو داود في الصلاة (1286) ، وأحمد (8478) ومالك في النداء للصلاة (439)

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
((مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَاتِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً
وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً ، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً))¹

وبعد صلاة الفجر والعصر والمغرب :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
((مَنْ قَالَ فِي ذُبُرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانٍ رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرُ
مَرَّاتٍ كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ يَوْمَهُ
ذَلِكَ كُلَّهُ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَحَرَسَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَلَمْ يَنْبَغِ لِدَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي ذَلِكَ
الْيَوْمِ إِلَّا الشَّرْكَ بِاللَّهِ))²

عَنْ مُعَاذٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((مَنْ قَالَ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ
وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، كُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ
حَسَنَاتٍ ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرُفِعَ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ ، وَكُنَّ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ
نَسَمَاتٍ ، وَكُنَّ لَهُ حَرَسًا مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَحِرْزًا مِنَ الْمَكْرُوهِ ، وَلَمْ يَلْحَقْهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ ذَنْبٌ
، إِلَّا الشَّرْكَ بِاللَّهِ ، وَمَنْ قَاهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، أُعْطِيَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي لَيْلَتِهِ
))³

¹ رواه مسلم في المساجد (937) ، والترمذي في الدعوات (3334) ، والنسائي في السهو (1332)

² رواه الترمذي في الدعوات (3396) وقال حسن صحيح ، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (472) ، وأخرجه النسائي في الكبرى (9878)

³ رواه النسائي في الكبرى (9877) ، وقال الألباني في صحيح الترغيب (472) : حسن لغيره

عَنْ عُمَارَةَ بْنِ شَيْبٍ السَّبَّائِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ بَعَثَ اللَّهُ مَسْلِحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُوبِقَاتٍ وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤْمِنَاتٍ))¹

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((لِأَنَّ أَقْعَدَ أَذْكَرَ اللَّهِ ، وَأَكْبَرَهُ ، وَأَحْمَدُهُ ، وَأَسْبَحُهُ ، وَأَهْلَلَّهُ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَمَنْ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ))²

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((مَنْ قَالَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كُنَّ كَعَدْلِ أَرْبَعِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَوُحِيَ عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ ، وَكُنَّ لَهُ حَرَسًا مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمِيسِيَ ، وَإِذَا قَالَهَا بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَمِثْلُ ذَلِكَ))³

¹ رواه الترمذي في الدعوات (3457) وحسنه ، وقال الألباني في صحيح الترمذي : حسن صحيح .

² رواه أحمد (21170) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (107/10) : أسانيدُه حسنة

³ رواه أحمد (22418) ، وقال الحافظ في الفتح (208/11) : إسناده حسن ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (474)

وكان صلى الله عليه وسلم إذا أراد قيام الليل استفتح بحمد الله تعالى :

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ))¹

ويرددها في ليله :

عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال :

((كُنْتُ أُبَيِّتُ عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيهِ وَضُوءَهُ فَأَسْمَعُهُ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَأَسْمَعُهُ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))²

بعد هوي من الليل : أي بعد زمن طويل من الليل .

¹ رواه البخاري في الجمعة باب التهجد بالليل (1120) ، ومسلم في صلاة المسافرين (1388) ، والترمذي في الدعوات (3340) ، والنسائي في قيام الليل (1601) ، وأبو داود في الصلاة (655) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (1345) ، وأحمد (2575) ، ومالك في النداء للصلاة (3289) ، والدارمي في الصلاة (1448)

² رواه أحمد (15980) ، والترمذي في الدعوات (3338) ، والنسائي في قيام الليل (1600) ، وابن ماجه في الدعاء (3869)

الحمد قبل الإحرام للحج والعمرة

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

((صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِدِي
الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ ، حَمِدَ اللَّهُ
وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ أَهَلَ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ وَأَهَلَ النَّاسُ بِهِمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ
التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ قَالَ وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ))¹

وكانت تلبيته في الحج بالتوحيد والحمد :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

((أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ
، إِنَّ الْحَمْدَ ، وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ))²

ويسن حمد الله على الرؤيا الصالحة :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى
غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّهَا لَنْ
تَضُرَّهُ))³

¹ رواه البخاري في الحج (1551) ، ومسلم في صلاة المسافرين (1114) ، والترمذي في الحج (879) ، والنسائي في الضحايا (4343) ، وأبو داود في الصلاة (1016) ، وابن ماجه في الأصحابي (3142) ، وأحمد (11520)

² رواه البخاري في الحج (1549) ، ومسلم في الحج (2031) ، والنسائي في مناسك الحج (2635) ، وأبو داود في المناسك (1485) ، وابن ماجه في المناسك (3038) ، وأحمد (5749)

³ رواه البخاري في التعبير (7045) ، والترمذي في الدعوات (3275) ، وأحمد (10632)

وعند الرجوع من السفر :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

((إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُبُوشِ أَوْ السَّرَايَا أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ إِذَا أَوْفَى عَلَى ثَبِيَّةٍ أَوْ فَدَفِدٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ))¹

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ :

((أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ قَالَ : آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ))²

الحمد على التوفيق والهداية والنعمة :

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ :

((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِبِلِيَاءَ بِفَدْحَيْنِ مِنْ حَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ))³

¹ رواه البخاري في الحج (1797) ، ومسلم في الحج (2394) ، والترمذي في الحج (873) ، وأبو داود في الجهاد (2389) ، وأحمد (4367) ، ومالك في الحج (6039) ، والدارمي في الاستئذان (2566)

² رواه البخاري في الصلاة (371) ، ومسلم في الحج (2395) ، والترمذي في السير (1470) ، والنسائي في الصيد (4365) ، وأبو داود في النكاح (1758) ، وأحمد (11514) ، وابن ماجه في التجارات (2263) ، ومالك في الموطأ (1382) ، والدارمي في النكاح (2112)

³ رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (3394) ، ومسلم في الأشربة (3751) ، والترمذي في تفسير القرآن (3055) ، والنسائي في الأشربة (5563) ، وأحمد (7457) ، والدارمي في الأضاحي (1912)

وقال تعالى عن أهل الجنة : ((وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تَتْلُوا الْجَنَّةَ أَوْرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ))¹

الحمد عند حضور أهل الخير والفضل :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

((خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ : مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ قَالَا : الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا فُومُوا ، فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيْنَ فُلَانٌ ؟ قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَعْدِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي .

قَالَ : فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ ، فَقَالَ : كُلُوا مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَ الْمُدِيَةَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ ، فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمُ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ))²

¹ الأعراف (43)

² رواه مسلم في الأشربة (3779) ، والترمذي في الزهد (2292) ، وابن ماجه في الذبائح (3171) .

وعند بداية الخطبة :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((عَلَّمَنَا خُطْبَةَ الْحَاجَةِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ لَهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .. الحديث))¹

الحمد عند العطس :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

((أَنَّ رَجُلَيْنِ عَطَسَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتْ الْآخَرَ ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَمَّتَ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ))²

عَنْ عَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلْيُرِدَّ عَلَيْهِ مِنْ حَوْلِهِ يَرْحَمَكَ اللَّهُ وَلْيُرِدَّ عَلَيْهِمْ يَهْدِيَكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحَ بِأَلْسِنَتِكُمْ))³

¹ رواه النسائي في الجمعة باب كيفية الخطبة (1387) ، والترمذي في النكاح (1023) ، وأبو داود في النكاح (1809) ، وأحمد (3536) ، والدارمي في النكاح (2105) ، وصححه الألباني في صحيح النسائي .

² رواه البخاري في الأدب (6221) ، ومسلم في الزهد (5307) ، وأبو داود في الأدب (4382) ، والترمذي في الأدب (2666) ، وابن ماجه في الأدب (3703) ، وأحمد (11723) ، والدارمي في الاستئذان (2545)

³ رواه ابن ماجه في الأدب (3705) ، والترمذي في الأدب (2665) ، والدارمي في الاستئذان (2544) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

أفضل الدعاء "الحمد لله"

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((أَفْضَلُ الذِّكْرِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ))¹

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

((جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ فِي صَلَاتِي ، قَالَ : سَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِّيهِ حَاجَتَكَ ، يَقُولُ : نَعَمْ .. نَعَمْ))²

عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ))³

والحمد قبل الدعاء :

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ :

((بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَجَلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ ، فَاحْمَدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، وَصَلِّ عَلَيَّ ، ثُمَّ ادْعُهُ ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى رَجُلٌ آخَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ،

¹ رواه الترمذي في الدعوات (3305) وحسنه ، وابن ماجه في الأدب (3790) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

² رواه النسائي في السهو باب الذكر بعد التشهد (1282) ، والترمذي في الصلاة (443) وقال : حسن ، وقال وفي الباب عن ابن عباس وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَالْفُضَّلِ بْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي رَافِعٍ ، ورواه أحمد (11762) ، وقال الألباني في صحيح النسائي (1298) : حسن الإسناد ، ورواه البيهقي في الدعوات الكبير وابن خزيمة والحاكم .

³ رواه الترمذي في الدعوات باب دعاء يوم عرفة (3509) ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .

فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَيُّهَا الْمُصَلِّي ادْعُ تُجِبْ))¹

عن فضالة بن عبيد قال :

((سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَجَلَ هَذَا ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ أَوْ لغيره : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَ مَا شَاءَ))²

عن فضالة بن عبيد قال :

((سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُحْمَدِ اللَّهَ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَجَلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي : ثُمَّ عَلَّمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي ، فَمَجَّدَ اللَّهَ وَحَمَدَهُ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ادْعُ تُجِبْ وَسَلِّ تُعْطَى))³

قَوْلُهُ (عَجَلْتَ) فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ حَقَّ السَّائِلِ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَى الْمَسْئُولِ مِنْهُ قَبْلَ طَلْبِ الْحَاجَةِ بِمَا يُوجِبُ لَهُ الزُّلْفَى عِنْدَهُ وَيَتَوَسَّلَ لَهُ بِشَفِيعٍ لَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِيَكُونَ أَطْمَعَ فِي الإِسْعَافِ وَأَحَقَّ بِالِإِجَابَةِ فَمَنْ عَرَضَ السُّؤَالَ قَبْلَ تَفْدِيمِ الوَسِيلَةِ فَقَدْ اسْتَعْجَلَ .⁴

¹ رواه الترمذي في الدعوات باب جامع الدعوات (3398) وقال : حديث حسن ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (3476) .

² رواه الترمذي في الدعوات باب جامع الدعوات (3399) وقال : صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (3477) .

³ رواه النسائي في السهو باب التمجيد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (1267) وصححه الألباني .

⁴ شرح سنن النسائي للسندي

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

((كُنْتُ أَصَلِّي وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مَعَهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ ، ثُمَّ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَلْ تُعْطَهُ ، سَلْ تُعْطَهُ))¹

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

((كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِوَاكُهُ وَطَهُورَهُ ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَسْتَأْذِنُ وَيَتَوَضَّأُ ، وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَدْعُو بَيْنَهُنَّ ، وَلَا يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ وَيَقْعُدُ ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَدْعُو ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ))²

وَإِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ فَحَمْدَا اللَّهَ غَفْرًا لهُمَا :

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ اتَّقَيَا فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ حَمَدَ اللَّهَ تَفَرَّقَا لَيْسَ بَيْنَهُمَا خَطِيئَةٌ))³

فهذه سنة طيبة عظيمة الأجر والثواب ، ينبغي نشرها والحث عليها .

¹ رواه الترمذي في الجمعة باب الثناء على الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (541) وقال : حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (593)

² رواه النسائي في قيام الليل باب كيف الوتر بتسع (1701) ، وصححه الألباني في صحيح النسائي (1720) .

³ رواه أحمد (17854) ، والضياء ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2741)

وكان صلى الله عليه وسلم يستفتح بها في الاستسقاء :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

((شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُحُوطَ الْمَطَرِ فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ : فَكَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَدْعُوهُ وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ :

"الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ" ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَيْبِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ .

ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَأَ بِيَاضِ إِبْطَيْهِ ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَقَلَبَ أَوْ حَوَّلَ رِذَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَأَلَتْ السُّيُوفُ فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ ضَحِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنَّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ¹

وفي أذكار الصباح والمساء :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ :

((أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ ، وَأَعُوذُ

¹ رواه أبو داود في الصلاة باب رفع اليدين في الاستسقاء (992) وقال : إسناده جيد ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ، ورواه أبو عوانة وابن حبان ، وصححه ابن السكن .

بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ؛ وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا : أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلَكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ))¹

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ))²

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : "سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ" مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَإِذَا أَمَسَى كَذَلِكَ ، لَمْ يُؤَافِ أَحَدٌ مِنْ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى))³

عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، كَانَ لَهُ عَدَلٌ رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ فِي حَرَزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمَسِيَ وَإِذَا أَمَسَى فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ))⁴

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

¹ رواه مسلم في الذكر والدعاء (4900) ، والترمذي في الدعوات (3312) ، وأبو داود في الأدب (4409) ، وأحمد (3976)
² رواه البخاري في الدعوات (6405) ، ومسلم في الذكر باب فضل التهليل والتسبيح (4858) ، والترمذي في الدعوات (3391) ، وأبو داود في الأدب (4437) ، وابن ماجه في الأدب (3802) ، وأحمد (7666) ، ومالك في النداء للصلاة (437) .
³ رواه أبو داود في الأدب باب (4427) ، وأحمد (7666) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود
⁴ رواه ابن ماجه في الدعاء (3857) ، وأبو داود في الأدب (4415) ، وأحمد (15988) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

((مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ))¹

وعند النوم :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤَيِّ))²

وعند الاستيقاظ من النوم :

عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ))³

وعند الاستيقاظ من النوم ليلاً :

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ

¹ رواه مسلم في الذكر والدعاء (4859) ، والترمذي في الدعوات (3476) ، وأحمد (22480)

² رواه مسلم في الذكر والدعاء (4890) ، والترمذي في الدعوات (3318) ، وأبو داود في الأدب (4394) ، وأحمد (12094)

³ رواه البخاري في الدعوات (6314) ، والترمذي في الدعوات (3339) ، وأبو داود في الأدب (4390) ، وابن ماجه في الدعاء

(3870) ، وأحمد (22160) ، والدارمي في الاستئذان (2570)

وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي أَوْ قَالَ ثُمَّ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ فَإِنْ عَزَمَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى
فَقِيلَتْ صَلَاتُهُ))¹

وعند الركوب :

عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ :

((شَهِدْتُ عَلِيًّا أَيْ بَدَابَةِ لِيَرْكَبَهَا فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا فَلَمَّا
اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ
وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا ، سُبْحَانَكَ إِنِّي قَدْ
ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفُرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، ثُمَّ ضَحِكَ ، قُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ
ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ
ثُمَّ ضَحِكَ فَقُلْتُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا
قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرَكَ))²

الحمد بعد الأكل والشرب :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رُبْنَا))³

¹ البخاري في الجمعة (1154) ، والترمذي في الدعوات (3336) ، وأبو داود في الأدب (4401) ، وابن ماجه في الدعاء (3868) ،
وأحمد (21619) والدارمي في الاستئذان (2571)

² رواه الترمذي في الدعوات (3368) وقال : حسن صحيح ، وأبو داود في الجهاد (2235) وصححه الألباني في صحيح الترمذي ،
وأخرجه أحمد وابن حبان والنسائي والحاكم .

³ رواه البخاري في الأُطعمة (5459) ، وأبو داود في الأُطعمة (3351) ، والترمذي في الدعوات (3378) ، وابن ماجه في الأُطعمة
(3275) ، وأحمد (21147) ، والدارمي في الأُطعمة (1937) .

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا))¹

عَنْ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))²

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا))³

وعند القيام من المجلس :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ : سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ))⁴

¹ رواه أبو داود في الأُطعمة (3353) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ورواه النسائي وابن حبان .

² رواه ابن ماجه في الأُطعمة (3276) ، والترمذي في الدعوات (3380) وحسنه ، ورواه الحاكم وصححه ، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه

³ رواه مسلم في الذكر والدعاء باب استحباب حمد الله بعد الأكل (4915) والترمذي في الأُطعمة (1738) ، وأحمد (11535)

⁴ رواه أحمد (10012) ، والترمذي في الدعوات (3355) وقال : حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي وأُخْرِجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيُّ وَالحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ وَالبَيْهَقِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ الكَبِيرِ وَابْنُ حِبَّانَ .

عند لبس الثوب الجديد

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ إِمَّا قَمِيصًا أَوْ عِمَامَةً ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ))¹

وفي الأيام العشر

عَنْ ابْنِ عُمَرَ : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ))²

وعند الكرب :

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

((عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَنْ أَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))³

وعنه :

((لَقَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَأَمَرَنِي أَنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهُنَّ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْكَرِيمُ الْحَلِيمُ ، سُبْحَانَهُ وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))⁴

¹ رواه أبو داود في اللباس (3504) ، والترمذي في اللباس (1689) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود

² رواه أحمد (5879) ، وحسنه العراقي في التقييد والايضاح (474) ، وروي عن ابن عباس بإسناد جيد

³ رواه أحمد (663) وقال ابن الملقن في شرح البخاري (272/29) : إسناده جيد

⁴ رواه أحمد (688) وقال أحمد شاكر في المسند (99/2) : إسناده صحيح

وعند النصر والتمكين :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ..))¹

الحمد عند رؤية أهل البلاء :

عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَنْ رَأَى صَاحِبَ بَلَاءٍ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا ، إِلَّا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَأَنَّمَا كَانَ مَا عَاشَ))²

حمد الله تعالى عند مصيبة الموت وعظيم ثواب ذلك :

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ، فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمْرَةَ فُؤَادِهِ ، فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : مَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ))³

¹ رواه أحمد (4355) ، وابن ماجه في الديات (3618) ، والدارمي في الديات (2277) ، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه .

² رواه الترمذي في الدعوات (3353) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ، و(3354) وحسنه وأخرجه البزار والطبراني في الصغير وقال المباركفوري : إسناده حسن .

³ رواه الترمذي في الجنائز وحسنه (942) ، وأحمد (18893) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

وحمد الله تعالى عند المرض :

وهذه سنة طيبة عظيمة الشأن ، ينبغي لكل مسلم أن يتعلمها ويعلمها لغيره ، وإذا زار مريضاً أن يعلمها إياه ، لما فيها من فضل وعظيم أجر ونجاة من النار ، وهذا الحديث حقيق أن يكتب بماء الذهب .

عن أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :

((مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ ، وَإِذَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، قَالَ اللَّهُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، قَالَ اللَّهُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، قَالَ اللَّهُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي ؛ وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمُهُ النَّارُ))¹

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَيْنِ فَقَالَ : انظُرَا مَاذَا يَقُولُ لِعُودِهِ ، فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاءَهُ حَمْدَ اللَّهِ وَاتَّقَى عَلَيْهِ ، رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ فَيَقُولُ : لِعَبْدِي عَلَيَّ إِنْ تَوَقَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ أَنَا شَفَعْتُهُ أَنْ أُبَدَلَ لَهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ ، وَأَنْ أَكْفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ))²

¹ رواه الترمذي في الدعوات (3252) وحسنه ، وابن ماجه في الأدب (3784) ، وقال في تحفة الأحوذى : (389/9) أخرجه النسائي

وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصحاحه ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي

² رواه مالك في الموطأ مراسلاً (1475) ، والبيهقي في شعب الإيمان (9588) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (13) ، وقال

الألباني في صحيح الترغيب (3431) : حسن لغيره .

وعند الموت :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

((أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ بَنَاتِهِ وَهِيَ تَجُودُ بِنَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى قُبِضَتْ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ تُنَزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ))¹

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ))²

الحمد على كل حال

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتَمُّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ))³
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
((اللَّهُمَّ أَنْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي وَزِدْنِي عِلْمًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ))⁴

¹ رواه أحمد (2570) ، والنسائي في الجنائز (1820) ، وصححه الألباني في صحيح النسائي .

² رواه أحمد (8136) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (99/10) : رجاله رجال الصحيح ، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (430/2) : سنده صحيح ، وحسنه الحافظ ابن حجر في النكت (539/2) ، وقال الألباني في الصحيحة (174/4) : إسناده صحيح ، وقال الوادعي في الصحيح المسند (1284) : رجاله رجال الصحيح .

³ رواه ابن ماجه في الأدب باب فضل الحامدين (3792) وابن السني في عمل اليوم والليلة والحاكم ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (4640)

⁴ رواه ابن ماجه في الدعاء (3823) ، والترمذي في الدعوات (3522) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

((أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَجُلًا ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ الرَّجُلَ :
كَيْفَ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : ذَلِكَ الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ))¹

سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّجُلَ عَنْ حَالِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّأْنِيسِ وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ لِمَنْ عَرَفَهُ
الْإِنْسَانُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَحْمَدُ اللَّهُ إِلَيْكَ عَلَى مَا يُجِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ كُلُّ مَسْئُولٍ عَنْ حَالِهِ
فَإِنَّ الْمُنْعَمَ بِصَلَاحِ الْأَحْوَالِ وَتَوَالِي النِّعَمِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَا أَحَدَ .

وَأِنْ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ إِلَّا وَلِلَّهِ عَلَيْهِ نِعَمٌ لَا يُحْصِيهَا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ((وَأِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا))
وَلَا أَبَيَنَّ مِنْ نَفْسِهِ الْمُتَرَدِّدَ فَإِنَّهُ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيْهِ غَيْرُهُ تَعَالَى ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ
بَعْضِ الزُّهَادِ أَنَّهُ عَدَّدَ أَنْفَاسَهُ فِي يَوْمٍ فَوَجَدَهَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ نَفْسٍ وَهَذِهِ نِعَمٌ لَا تُحْصَى وَأَيُّنَ تَرَدَّدُ
أَنْفَاسُهُ مَعَ سَائِرِ النِّعَمِ عَلَيْهِ مَعَ الْمَرَضِ وَالْفَقْرِ فَكَيْفَ مَعَ الصِّحَّةِ وَالْعَيْ وَنَ صَحَّ يَقِينُهُ لَزِمَهُ أَنْ يَحْمَدَ
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ فَإِنَّهُ لَا يُحْمَدُ عَلَى الْمَكْرُوهِ غَيْرُهُ جَلَّ وَعَزَّ فَإِنَّهُ قَدْ صَرَفَ أَكْثَرَ مِنْهُ
وَهُوَ يُثِيبُ عَلَيْهِ وَيُكْفِرُ الذُّنُوبَ بِهِ .²

ويسن قولها في كل وقت وحال ، وقد كان صلى الله عليه وسلم يعلمها للناس :

عن سعد بن أبي وقاص قال :

((جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَلَّمَنِي كَلِمًا أَقُولُهُ ؟ قَالَ : قُلْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ .

قَالَ : فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي فَمَا لِي ؟ قَالَ قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي))³

وعنه : ((أن أعرابيا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : علمني دعاء ، لعل الله أن ينفعني به ،

قال : قل : اللهم لك الحمد كله ، وإليك يرجع الأمر كله))⁴

¹ رواه مالك في الموطأ باب جامع السلام (1516)

² المنتقى شرح الموطأ (397/4)

³ رواه مسلم في الذكر والدعاء باب فضل التهليل (4862) ، وأحمد (1478)

⁴ رواه رواه البيهقي في شعب الإيمان (4227) ، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (1576)

فصل في

الأحكام والمسائل المتعلقة بالبسملة

((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))

المسألة الأولى : هل البسملة آية من الفاتحة ؟

البسملة افتتح بها الصحابة كتاب الله تعالى ، وهناك خلاف حول كونها آية من الفاتحة ، أم لا ، على أقوال :

الأول : أنها من فاتحة الكتاب ، وهو قول قراء الكوفيين ، وقال الشافعي هي آية منها وإن تركها أعاد الصلاة .

الثاني : ليست بآية من الفاتحة وهو قول قراء البصريين وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما: ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور.

والصحيح : أنها آية مستقلة من سورة الفاتحة ، لصحة الأدلة على ذلك ، وهو قول جمهور قراء الكوفة وقول الجماعة من الصحابة والتابعين وخلق من الخلف .

ومن الأدلة على ذلك :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ : "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فِي الْفَاتِحَةِ ، فِي الصَّلَاةِ ، وَعَدَّهَا آيَةً))¹

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا ذَكَرَتْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(("بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" "الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" "مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ" يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً))²

¹ أَخْرَجَهُ ابْنُ حُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ وَذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الْإِرْوَاءِ (343)

² رواه أبو داود في الحروف والقراءات (3487) ، والترمذي في القراءات (2851) ولم يذكر التسمية ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود وقال الألباني في إرواء الغليل (60/2) : ورواه البيهقي (44/2) والترمذي في الشمائل (131/2) ، والدارقطني (118) ، والحاكم (231/2) ، وأحمد (302/6) وأبو عمرو الداني في القراءات (2/1,2/6) وإسناده صحيح وكلهم ثقات .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

((الحمد لله رب العالمين سبع آيات: بسم الله الرحمن الرحيم إحداهن، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم، وهي أم الكتاب))¹

وقال ابن كثير : وروى البيهقي عن علي وابن عباس وأبي هريرة أنهم فسروا قوله تعالى ((سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي)) بالفاتحة ، وأن البسملة هي الآية السابعة منها².

المسألة الثانية : البسملة جزء من آية من سورة النمل

اتفق العلماء على أنها بعض آية من سورة النمل الآية "28" ، وذلك في قوله تعالى ((إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))

المسألة الثالثة : حكم البسملة في بقية السور ؟

اختلف العلماء : هل البسملة آية مستقلة في أول كل سورة ، أو من أول كل سورة كتبت في أولها، أو أنها بعض آية من أول كل سورة، أو أنها كذلك في الفاتحة دون غيرها، أو أنها إنما كتبت للفصل، لا أنها آية ؟ على أقوال للعلماء سلفًا وخلقًا ؟

. قال داود: هي آية مستقلة في أول كل سورة لا منها، وهذه رواية عن الإمام أحمد بن حنبل. وحكاه أبو بكر الرازي، عن أبي الحسن الكرخي، وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة، رحمهم الله .
. مذهب الحنفية أنها ليست بآية من أوائل السور ، ولأنها إذا لم تكن آية عندهم من الفاتحة فكذلك حكمها في غيرها .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ وَلَا غَيْرِهَا .

¹ قال ابن كثير في تفسيره : رواه ابن مردويه ، ورواه الدارقطني عن أبي هريرة مرفوعًا بنحوه وقال : رجاله كلهم ثقات ، وأشار أحمد شاكر في عمدة التفسير (49/1) إلى صحته ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (112/2) : رجاله ثقات

² تفسير ابن كثير (102/1)

وَقَدْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ : هَلْ هِيَ آيَةٌ أَوْ بَعْضُ آيَةٍ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ ؟ أَوْ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا فِي سُورَةِ النَّهْلِ ؟ أَوْ هِيَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ حَيْثُ كُتِبَتْ فِي الْمَصَاحِفِ وَلَيْسَتْ مِنَ السُّورِ ؟

عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ . وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ : هُوَ أَوْسَطُ الْأَقْوَالِ وَبِهِ تَجْتَمِعُ الْأَدِلَّةُ فَإِنَّ كِتَابَةَ الصَّحَابَةِ لَهَا فِي الْمَصَاحِفِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ . وَكَوْنُهُمْ فَصَلَوْهَا عَنِ السُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهَا . وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((نَزَلَتْ عَلَيَّ أَنْفَا سُورَةٌ فَقَرَأَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ " إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُؤُوتَرُ " إِلَى آخِرِهَا)) .

وَتَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ أَوَّلُ مَا جَاءَ الْمَلَكُ بِالْوَحْيِ قَالَ : ((اقرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ، اقرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)) فَهَذَا أَوَّلُ مَا نَزَلَ وَلَمْ يَنْزِلْ قَبْلَ ذَلِكَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

وَتَبَتَ عَنْهُ فِي السُّنَنِ أَنَّهُ قَالَ : ((سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ وَهِيَ "تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ")) وَهِيَ ثَلَاثُونَ آيَةً بِدُونِ الْبِسْمَلَةِ .

وَتَبَتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ : ((يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ نِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" قَالَ اللَّهُ : حَمِيدِي عَبْدِي فَإِذَا قَالَ : "الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" قَالَ اللَّهُ : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي . فَإِذَا قَالَ : "مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ" قَالَ اللَّهُ : مُجَدِّدِي عَبْدِي . فَإِذَا قَالَ : "إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ" قَالَ : هَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ . وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : "اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" قَالَ اللَّهُ : هَؤُلَاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ)) فَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ صَرِيحٌ فِي أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ وَلَمْ يُعَارِضْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ صَرِيحٌ .

وَأَجُودُ مَا يُرَى فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْحَدِيثِ إِذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا يُقْرَأُ بِهَا فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مِنْهَا ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْقُرَّاءُ مِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ بِهَا فِي أَوَّلِ السُّورَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَقْرَأُ بِهَا . فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كِلَا الْأَمْرَيْنِ سَائِعٌ لَكِنْ مَنْ قَرَأَ بِهَا كَانَ قَدْ أَتَى بِالْأَفْضَلِ وَكَذَلِكَ مَنْ كَرَّرَ قِرَاءَتَهَا فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ كَانَ أَحْسَنَ مِمَّنْ تَرَكَ قِرَاءَتَهَا ؛ لِأَنَّهُ قَرَأَ مَا كَتَبَتْهُ الصَّحَابَةُ فِي الْمَصَاحِفِ فَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُمْ كَتَبُوهَا عَلَى وَجْهِ التَّبَرُّكِ لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ تُقْرَأَ عَلَى وَجْهِ التَّبَرُّكِ وَإِلَّا فَكَيْفَ يَكْتُبُونَ فِي الْمَصْحَفِ مَا لَا يَشْرَعُ قِرَاءَتُهُ وَهُمْ قَدْ جَرَّدُوا الْمَصْحَفَ عَمَّا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى أَنَّهُمْ لَمْ يَكْتُبُوا التَّامِينَ وَلَا أَسْمَاءَ السُّورِ وَلَا التَّخْمِيسَ

وَالْتَعَشِيرَ وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ . مَعَ أَنَّ السُّنَّةَ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَقُولَ عَقِبَ الْفَاتِحَةِ : آمِينَ فَكَيْفَ يَكْتُبُونَ مَا لَا يَشْرَعُ أَنْ يَقُولَهُ وَهُمْ لَمْ يَكْتُبُوا مَا يَشْرَعُ أَنْ يَقُولَهُ الْمُصَلِّي مِنْ غَيْرِ الْقُرْآنِ .

فَإِذَا جُمِعَ بَيْنَ الْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ دَلَّتْ عَلَى أَنَّهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسَتْ مِنَ السُّورَةِ . وَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنْ أَنَسٍ لَيْسَ فِيهِ نَفْيُ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" أَوْ "فَلَمْ يَكُونُوا يَجْهَرُونَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" وَرَوَايَةٌ مِنْ رَوَى "فَلَمْ يَكُونُوا يَذْكُرُونَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا آخِرِهَا" إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْجَهْرِ لِأَنَّ أَنَسًا لَمْ يَنْفِ إِلَّا مَا عَلِمَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَا كَانَ يَقُولُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرًّا . وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْكُتُ ؛ بَلْ يَصِلُ التَّكْبِيرَ بِالْقِرَاءَةِ فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ ((أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَهُ : أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَاذَا تَقُولُ)) .

وَمَنْ تَأَوَّلَ حَدِيثَ أَنَسٍ عَلَى نَفْيِ قِرَاءَتِهَا سِرًّا فَهِيَ مُقَابِلٌ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ مُرَادُ أَنَسٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْلَ غَيْرِهَا مِنَ السُّورِ وَهَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْعِلْمِ الْعَامِّ الَّذِي مَا زَالَ النَّاسُ يَفْعَلُونَهُ وَقَدْ كَانَ الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ صَلَّى خَلْفَهُمْ أَنَسٌ يَقْرَأُونَ الْفَاتِحَةَ قَبْلَ السُّورَةِ وَلَمْ يُنَازِعْ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ وَلَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ أَحَدٌ لَا أَنَسٌ وَلَا غَيْرُهُ وَلَا يَحْتَاجُ أَنْ يَرَوِيَ أَنَسٌ هَذَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبَيْهِ وَمَنْ رَوَى عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ شَكَكَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْبَسْمَلَةَ أَوْ لَا يَقْرَأُهَا فَرَوَايَتُهُ تُوَافِقُ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ لِأَنَّ أَنَسًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ هَلْ قَرَأَهَا سِرًّا أَمْ لَا وَإِنَّمَا نَفَى الْجَهْرَ .¹

"فشيخ الإسلام ابن تيمية رجع أن البسملة آية أنزلها الله تعالى في أول كل سورة ، وهي من القرآن حيث كتبت كما كتبها الصحابة ، لكنها آية مفردة في أول كل سورة وليست من السورة" وصرح بها في أكثر من موضع وقال أنه أعدل الأقوال .

. وذكر الجصاص قول : أن البسملة ليست من أوائل السور وإنما هي للفصل ، وذكر حديث :
عن ابن عباس قال : ((قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ : مَا حَمَلَكُمُ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي وَإِلَى بَرَاءة وَهِيَ مِنَ الْمَبِينِ فَقَرَنْتُمُ بَيْنَهُمَا وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ مَا حَمَلَكُمُ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ

¹ مجموع الفتاوى (164/5)

الرَّيْطَانُ وَهُوَ تَنْزِيلٌ عَلَيْهِ السُّورُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ
فَيَقُولُ : ضَعُوا هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا ، وَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ :
ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا ، وَكَانَتْ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا أُنْزِلَتْ بِالْمَدِينَةِ
وَكَانَتْ بَرَاءَةً مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا ، فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَ يَبِينُ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا وَمَ أَكْتُبُ بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوْلِ))¹

فاستدل بذلك وغيره على أنها للفصل بين السور ، لا على أنها آية .

ثم قال مرجحاً أنها آية تامة من القرآن :

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ أَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ بَعْضَ آيَةٍ فِي فُصُولِ السُّورِ وَاحْتِمِلُ أَنْ تَكُونَ آيَةً عَلَى حَسَبِ مَا
ذَكَرْنَا ، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ ، فَالْأَوْلَى أَنْ تَكُونَ آيَةً تَامَةً مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ سُورَةٍ
النَّمْلِ ؛ لِأَنَّ الَّتِي فِي سُورَةِ النَّمْلِ لَيْسَتْ بِآيَةٍ تَامَةٍ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا آيَةٌ تَامَةٌ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ فَعَدَّهَا آيَةً وَفِي لَفْظِ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُعَدُّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ آيَةً فَاصِلَةً ، رَوَاهُ الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عِكْرِمَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ هَارُونَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أُمِّ
سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَرَوَى أَيْضًا أَسْبَاطُ عَنْ السُّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُعَدُّ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" آيَةً وَعَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ .

وَرَوَى عَبْدُ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْبَصْرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((لَا أُخْرَجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أُخْبِرَكَ بِآيَةٍ أَوْ سُورَةٍ لَمْ تَنْزَلْ عَلَى
نَبِيِّ بَعْدِ سُلَيْمَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرِي فَمَشَى وَاتَّبَعْتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، وَأَخْرَجَ
إِحْدَى رِجْلَيْهِ مِنْ أَسْكَفَةِ الْبَابِ وَبَقِيَتْ الرَّجْلُ الْأُخْرَى ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : يَا شَيْءٌ تَفْتَحُ
الْقُرْآنَ إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ ؟ فَقُلْتُ : "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ))

¹ رواه الترمذي في تفسير القرآن باب سورة التوبة (3011) وقال حسن صحيح ، ورواه أبو داود في الصلاة (668) ، وأحمد (376) ،

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَتَبَّتْ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّهَا آيَةٌ ؛ إِذْ لَمْ تُعَارِضْ هَذِهِ الْأَخْبَارَ أَخْبَارًا غَيْرَهَا فِي نَفْيِ كَوْنِهَا آيَةً ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : يَلْزُمُكَ عَلَى مَا أَصَلْتَ أَنْ لَا تُثَبِّتَهَا آيَةً بِأَخْبَارِ الْآحَادِ حَسَبَ مَا قُلْتَهُ فِي نَفْيِ كَوْنِهَا آيَةً مِنْ أَوَائِلِ السُّورِ ، قِيلَ لَهُ : لَا يَجِبُ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْقِيفُ الْأُمَّةِ عَلَى مَقَاطِعِ الْآيِ وَمَقَادِيرِهَا ، وَلَمْ يُتَعَبَّدْ بِمَعْرِفَتِهَا فَجَائِزٌ إِثْبَاتُهَا آيَةً بِخَبَرِ الْوَاحِدِ .

وَأَمَّا مَوْضِعُهَا مِنَ السُّورِ فَهِيَ كَاتِبَاتُهَا مِنَ الْقُرْآنِ ، سَبِيلُهُ النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ ، وَلَا يَجُوزُ إِثْبَاتُهَا بِأَخْبَارِ الْآحَادِ وَلَا بِالنَّظَرِ وَالْمَقَائِيسِ كَسَائِرِ السُّورِ وَكَمَوْضِعِهَا مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ كَانَ يَكُونُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْقِيفٌ عَلَى مَوْضِعِ الْآيِ عَلَى مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُثْمَانَ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ ، وَلَمْ يُوَجَدْ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْقِيفٌ فِي سَائِرِ الْآيِ عَلَى مَبَادِيئِهَا وَمَقَاطِعِهَا فَتَبَّتْ أَنَّهُ غَيْرُ مَفْرُوضٍ عَلَيْنَا مَقَادِيرُ الْآيِ ، فَإِذْ قَدْ ثَبَّتْ أَنَّهَا آيَةٌ فَلَيْسَتْ تَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ آيَةً فِي كُلِّ مَوْضِعٍ هِيَ مَكْتُوبَةٌ فِيهِ مِنَ الْقُرْآنِ .

وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ أَوَائِلِ السُّورِ ، أَوْ أَنْ تَكُونَ آيَةً مُنْفَرِدَةً كَرَّرَتْ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ عَلَى حَسَبِ مَا يَكْتُبُ فِي أَوَائِلِ الْكُتُبِ عَلَى جِهَةِ التَّبَرُّكِ بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَالْأَوْلَى أَنْ تَكُونَ آيَةً فِي كُلِّ مَوْضِعٍ هِيَ مَكْتُوبَةٌ فِيهِ ، لِتَنْقِلَ الْأُمَّةَ أَنْ جَمِيعَ مَا فِي الْمُصْحَفِ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَمْ يَخْصُوا شَيْئًا مِنْهُ مِنْ غَيْرِهِ .

وَلَيْسَ وُجُودُهَا مُكْرَرَةً فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ مُخْرِجًا مِنْ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْقُرْآنِ لِوُجُودِهَا كَثِيرًا مِنْهُ مَذْكُورًا عَلَى وَجْهِ التَّكْرَارِ ، وَلَا يُخْرِجُهُ ذَلِكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ كُلُّ آيَةٍ مِنْهَا ، وَكُلُّ لَفْظَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فِي الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ فِيهِ نَحْوَ قَوْلِهِ { الْحَيُّ الْقَيُّومُ } فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَمِثْلُهُ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، وَنَحْوَ قَوْلِهِ : { فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ } كُلُّ آيَةٍ مِنْهَا مُنْفَرِدَةٌ فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْقُرْآنِ لَا عَلَى مَعْنَى تَكَرُّرِ آيَةٍ وَاحِدَةٍ وَكَذَلِكَ { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } وَقَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهَا آيَةٌ يَفْتَضِي أَنْ تَكُونَ آيَةً فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ذُكِرَتْ فِيهِ .¹

. ومن حكي عنه أنها آية من كل سورة إلا براءة : ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبو هريرة، وعلي. ومن التابعين: عطاء، وطاوس، وسعيد بن جبير، ومكحول، والزهري، وبه يقول عبد الله بن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، في رواية عنه، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، رحمهم الله.

¹ أحكام القرآن للجصاص (12/1-13)

ويوب الإمام مسلم فقال : "باب حُجَّةٍ مَنْ قَالَ الْبِسْمَلَةَ آيَةً مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءةٍ"

وذكر تحته الحديث التالي :

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ((بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَعْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا ، فَقُلْنَا : مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةً سِوَى سُورَةٍ فَقَرَأْتُ : "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْخَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ" ، ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ فَقُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ مَا تَدْرِي مَا أَحَدَنْتُ بَعْدَكَ))¹

قال النووي في شرح مسلم : في هذا الحديث فوائد منها أَنَّ الْبِسْمَلَةَ فِي أَوَائِلِ السُّورِ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَهُوَ مَقْصُودٌ مُسْلِمٌ بِإِدْخَالِ الْحَدِيثِ هُنَا . 1. هـ.²

وقال : وَاعْتَمَدَ أَصْحَابُنَا وَمَنْ قَالَ بِأَنَّهَا آيَةٌ مِنَ الْفَاتِحَةِ أَنَّهَا كُتِبَتْ فِي الْمُنْصَحَفِ بِحِطِّ الْمُنْصَحَفِ ، وَكَانَ هَذَا بِاتِّفَاقِ الصَّحَابَةِ وَإِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَلَّا يَثْبُتُوا فِيهِ بِحِطِّ الْقُرْآنِ غَيْرَ الْقُرْآنِ ، وَأَجْمَعَ بَعْدَهُمُ الْمُسْلِمُونَ كُلَّهُمْ فِي كُلِّ الْأَعْصَارِ إِلَى يَوْمِنَا ، وَأَجْمَعُوا أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي أَوَّلِ بَرَاءَةٍ ، وَأَنَّهَا لَا تُكْتَبُ فِيهَا ، وَهَذَا يُؤَكِّدُ مَا قُلْنَا . 1. هـ.³

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"))⁴
وَالْحَدِيثُ إِسْتَدَلَّ بِهِ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْبِسْمَلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . وَيُبْتَنَى عَلَى أَنَّ مُجَرَّدَ تَنْزِيلِ الْبِسْمَلَةِ تَسْتَلْزِمُ قُرْآنِيَّتَهَا . قَالَهُ الشُّوْكَانِيُّ .

المسألة الرابعة : الجهر بالبسملة

¹ رواه مسلم في الصلاة (607) ، والنسائي في الافتتاح (894) ، وأبو داود في السنة (4132)

² شرح مسلم للنووي (127/2)

³ شرح مسلم للنووي (127/2)

⁴ رواه أبو داود في الصلاة باب من جهر بما (669) ، وقال ابن كثير في تفسير (116/1) إسناده صحيح ورواه الحاكم ، وصححه

الألباني في صحيح أبي داود ، وصحيح الجامع (4864)

بواب الإمام مسلم فقال : "باب : حُجَّة مَنْ قَالَ لَا يُجْهَرُ بِالْبِسْمَلَةِ" .

عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

((صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))¹

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِ "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" لَا يَذْكُرُونَ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا))²

قال النووي : استدل بهذا الحديث من لا يرى البسملة من الفاتحة ، ومن يراها منها ويقول : لا يجهر . ومذهب الشافعي رحمه الله تعالى ، وطوائف من السلف والخلف ، أن البسملة آية من الفاتحة ، وأنه يجهر بها حيث يجهر بالفاتحة . 1. هـ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِ "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"))³

ومن روايات حديث أنس : ((فَلَمْ يَكُونُوا يَجْهَرُونَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))⁴

وروى الطبراني في الأوسط من طريق إسحاق أيضاً وابن خزيمة من طريق ثابت أيضاً والنسائي من طريق منصور بن زاذان وابن حبان من طريق أبي قلابة والطبراني من طريق أبي نعام كلهم عن أنس باللفظ الثاني للجهر .

فطريق الجمع بين هذه الألفاظ حمل نفي القراءة على نفي السماع ونفي السماع على نفي الجهر .
وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ لَفْظَ رَوَايَةِ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ :

((فَلَمْ يُسْمِعْنَا قِرَاءَةَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)) .

¹ رواه مسلم في الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة (605) ، والنسائي في الافتتاح (897) ، وأحمد (13345) ، ومالك في النداء للصلاة (164)

² رواه مسلم في الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة (606) ، وأحمد (12858)

³ رواه البخاري في الأذان باب ما يقول بعد التكبير (743) ، والترمذي في الصلاة (239) ، والنسائي في الافتتاح (892) وأبو داود في الصلاة (664) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (805) ، وأحمد (11553) والدارمي في الصلاة (1312) .

⁴ قال الحافظ في الفتح : رواه سعيد بن أبي عروبة عند النسائي وابن حبان وهمام عند الدارقطني وشيبان عند الطحاوي وابن حبان وشعبة أيضاً من طريق وكيع عنه عند أحمد أربعين عن قتادة .

وَأَصْرَحَ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةَ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسٍ عِنْدَ ابْنِ خُرَيْمَةَ **بِلَفْظٍ :**

((كَانُوا يُسْرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))

وقال الحافظ في الفتح بعد ذكر روايات أنس : أن البحث انتهى في حديث أنس إلى نفي الجهر بالبسملة .

ومن الآثار الواردة في الإسرار بالبسملة :

رَوَى حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ يُخْفِيهَا ثُمَّ يَجْهَرُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ .
وَرَوَى عَنْهُ أَنَسٌ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَصْحَابُهُ يُسْرُونَ قِرَاءَةَ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" لَا يَجْهَرُونَ بِهَا .

وَرَوَى أَنَسٌ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانَا يُسْرَانِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" ، وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ .

وَرَوَى الْمُغَبَّرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : جَهَرُ الْإِمَامِ بـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فِي الصَّلَاةِ بَدْعَةٌ .
وَرَوَى جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، قَالَ : ذَكَرَ لِعِكْرِمَةَ الْجَهْرُ بِـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : أَنَا إِذَا أَعْرَابِيٌّ .

وَرَوَى أَبُو يُوسُفَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، قَالَ : بَلَغَنِي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : الْجَهْرُ فِي الصَّلَاةِ بِـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" أَعْرَابِيَّةٌ .

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ ، قَالَ : سئِلَ الْحَسَنُ عَنِ الْجَهْرِ بِـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ .

وَاخْتَلَفَتْ الرِّوَايَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَرَوَى شَرِيكٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ جَهَرَ بِهَا ؛ وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ .

وَرَوَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْجَهْرِ بِـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" قَالَ : ذَلِكَ فِعْلُ الْأَعْرَابِ

وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ عَدَّهَا آيَةً ، وَأَنَّهُ قَالَ : هِيَ تَمَامُ السَّبْعِ الْمَثَانِي ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ الْجَهْرُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ .
وَقَدْ رَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ لَا يَجْهَرَانِ بِـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" وَلَا بِالتَّعْوُذِ وَلَا بِأَمِينِ .

وَرَوَى أَنَسٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يُسْرُونَ ،
وَفِي بَعْضِهَا : كَانُوا يُخْفُونَ .

وَجَعَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ حَدَّثًا فِي الْإِسْلَامِ .

وَرَوَى أَبُو الْجَوَزَاءِ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ
وَالْقِرَاءَةِ بِ الْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَيَخْتُمُهَا بِالتَّسْلِيمِ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ بِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ" وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ .

قال الجصاص : وَقَدْ رَوَى أَبُو وَائِلٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْهَرُ بِهَا ؛ وَلَوْ كَانَ الْجَهْرُ ثَابِتًا
عِنْدَهُ لَمَا خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَعَلَى أَنَّهُ لَوْ تَسَاوَتْ الْأَخْبَارُ فِي الْجَهْرِ وَالْإِخْفَاءِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ
الْإِخْفَاءُ أَوْلَى مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : ظُهُورُ عَمَلِ السَّلَفِ بِالْإِخْفَاءِ دُونَ الْجَهْرِ ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ
الْمُغَفَّلِ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَقَوْلُ إِبْرَاهِيمَ : الْجَهْرُ بِهَا بِدْعَةٌ ؛ إِذْ كَانَ مَتَى رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
خَبْرَانِ مُتَضَادَّانِ وَظَهَرَ عَمَلُ السَّلَفِ بِأَحَدِهِمَا كَانَ الَّذِي ظَهَرَ عَمَلُ السَّلَفِ بِهِ أَوْلَى بِالْإِثْبَاتِ .

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ : أَنَّ الْجَهْرَ بِهَا لَوْ كَانَ ثَابِتًا لَوَرَدَ النَّقْلُ بِهِ مُسْتَفِيضًا مُتَوَاتِرًا كَوُرُودِهِ فِي سَائِرِ الْقِرَاءَةِ ؛
فَلَمَّا لَمْ يَرِدْ النَّقْلُ بِهِ مِنْ جِهَةِ التَّوَاتُرِ عَلِمْنَا أَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ ؛ إِذْ الْحَاجَةُ إِلَى مَعْرِفَةِ مَسْنُونِ الْجَهْرِ بِهَا كَهَيِّ
إِلَى مَعْرِفَةِ مَسْنُونِ الْجَهْرِ فِي سَائِرِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ¹ .

ومن فتاوى هيئة كبار العلماء :

س : ما حكم الجهر بالبسملة في الصلاة؟

ج : الصحيح من أقوال العلماء أن المصلي يقرأ البسملة سرًا قبل قراءة الفاتحة في كل ركعة من صلاته،
سواء كانت الصلاة سرية أم جهرية، لما ثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: « صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعثمان فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم » رواه أحمد
ومسلم ، وفي لفظ: « صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان فكانوا
لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم » رواه أحمد والنسائي بإسناد على شرط الصحيح.

¹ أحكام القرآن للجصاص (1/16-19)

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (4683)

س : هل النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالبسملة أم لا؟

ج : دلت السنة الثابتة أنه صلى الله عليه وسلم يقرأ البسملة في الصلاة قبل الفاتحة وقبل غيرها من السور ماعدا سورة التوبة لكنه كان لا يجهر بها في الجهرية صلى الله عليه وسلم.
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (3230)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

الْحَمْدُ لِلَّهِ هَذِهِ الْمَسَائِلُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا النَّزَاعُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ الْعِبَادَاتِ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٌ : مِنْهَا :
الْقِسْمُ الثَّانِي : مَا اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ كُلًّا مِنَ الْأَمْرَيْنِ كَانَتْ عِبَادَتُهُ صَحِيحَةً وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ
لَكِنْ يَتَنَازَعُونَ فِي الْأَفْضَلِ وَفِيمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ وَمَسْأَلَةُ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ وَالْوُتْرِ
وَالْجَهْرِ بِالْبِسْمَلَةِ وَصِفَةُ الاسْتِعَاذَةِ وَخَوُّهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ . فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ جَهَرَ بِالْبِسْمَلَةِ
صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَمَنْ خَافَتْ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَعَلَى أَنَّ مَنْ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَمَنْ لَمْ يَقْنِتْ
فِيهَا صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَكَذَلِكَ الْقُنُوتُ فِي الْوُتْرِ .
وَإِنَّمَا تَنَازَعُوا فِي وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْبِسْمَلَةِ وَجُمْهُورُهُمْ عَلَى أَنَّ قِرَاءَتَهَا لَا تَجِبُ وَتَنَازَعُوا أَيْضًا فِي اسْتِحْبَابِ
قِرَاءَتِهَا وَجُمْهُورُهُمْ عَلَى أَنَّ قِرَاءَتَهَا مُسْتَحَبَّةٌ .
وَتَنَازَعُوا فِيمَا إِذَا تَرَكَ الْإِمَامُ مَا يَعْتَقِدُ الْمَأْمُومُ وَجُوبَهُ مِثْلَ أَنْ يَتْرُكَ قِرَاءَةَ الْبِسْمَلَةِ وَالْمَأْمُومُ يَعْتَقِدُ
وُجُوبَهَا أَوْ يَمَسُّ ذِكْرَهُ وَلَا يَتَوَضَّأُ وَالْمَأْمُومُ يَرَى وَجُوبَ الْوُضُوءِ مِنْ ذَلِكَ أَوْ يُصَلِّي فِي جُلُودِ الْمَيِّتَةِ
الْمَدْبُوعَةِ وَالْمَأْمُومُ يَرَى أَنَّ الدِّبَاقَ لَا يَطْهَرُ أَوْ يَحْتَجِمُ وَلَا يَتَوَضَّأُ وَالْمَأْمُومُ يَرَى الْوُضُوءَ مِنَ الْحِجَامَةِ
وَالصَّحِيحُ الْمَقْطُوعُ بِهِ أَنَّ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ صَحِيحَةٌ خَلْفَ إِمَامِهِ وَإِنْ كَانَ إِمَامُهُ مُخْطِئًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ :
لِمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ((يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ
وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ)) . وَكَذَلِكَ إِذَا افْتَدَى الْمَأْمُومُ بِمَنْ يَقْنِتُ فِي الْفَجْرِ أَوْ الْوُتْرِ قَنَتَ مَعَهُ

سَوَاءٌ قَنَتَ قَبْلَ الرَّكْعِ أَوْ بَعْدَهُ . وَإِنْ كَانَ لَا يَقْنُتُ لَمْ يَقْنُتْ مَعَهُ . وَلَوْ كَانَ الْإِمَامُ يَرَى اسْتِحْبَابَ شَيْءٍ وَالْمَأْمُومُونَ لَا يَسْتَحِبُّونَهُ فَتَرَكُوهُ لِأَجْلِ الْإِتِّفَاقِ وَالِائْتِلَافِ : كَانَ قَدْ أَحْسَنَ .
إِلَى أَنْ قَالَ : وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ رَجُلٌ يَرَى الْجَهْرَ بِالْبِسْمَلَةِ فَأَمَّ بِقَوْمٍ لَا يَسْتَحِبُّونَهُ أَوْ بِالْعَكْسِ وَوَافَقَهُمْ كَانَ قَدْ أَحْسَنَ وَإِنَّمَا تَنَازَعُوا فِي الْأَفْضَلِ فَهُوَ بِحَسَبِ مَا اعْتَقَدُوهُ مِنَ السُّنَّةِ .

وقال شيخ الإسلام :

لَكِنْ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِهَا وَلَيْسَ فِي الصِّحَاحِ وَلَا السُّنَنِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ صَرِيحٌ بِالْجَهْرِ وَالْأَحَادِيثُ الصَّرِيحَةُ بِالْجَهْرِ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ ؛ بَلْ مَوْضُوعَةٌ ؛ وَهَذَا لَمَّا صَنَّفَ الدَّارِقُطَنِيُّ مُصَنَّفًا فِي ذَلِكَ قِيلَ لَهُ : هَلْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ صَحِيحٌ ؟ فَقَالَ : أَمَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا وَأَمَّا عَنِ الصَّحَابَةِ فَمِنْهُ صَحِيحٌ وَمِنْهُ ضَعِيفٌ . وَلَوْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْهَرُ بِهَا دَائِمًا لَكَانَ الصَّحَابَةُ يَنْقُلُونَ ذَلِكَ وَلَكَانَ الْخُلَفَاءُ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ وَلَمَّا كَانَ النَّاسُ يَحْتَاجُونَ أَنْ يَسْأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بَعْدَ انْقِضَاءِ عَصْرِ الْخُلَفَاءِ وَلَمَّا كَانَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ ثُمَّ خُلَفَاءُ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِي الْعَبَّاسِ كُلِّهِمْ مُتَّفِقِينَ عَلَى تَرْكِ الْجَهْرِ وَلَمَّا كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ - وَهُمْ أَعْلَمُ أَهْلَ الْمَدَائِنِ بِسُنَّتِهِ - يُنْكِرُونَ قِرَاءَتَهَا بِالْكَلْبِيَّةِ سِرًّا وَجَهْرًا .¹

فصل في

¹ مجموع الفتاوى (275/22-279)

المسائل والأحكام المتعلقة بسورة الفاتحة

مسألة : هل يتعين للقراءة في الصلاة فاتحة الكتاب، أم تجزئ هي أو غيرها؟:

على قولين مشهورين :

عند أبي حنيفة ومن وافقه من أصحابه وغيرهم أنها لا تتعين ، بل مهما قرأ به من القرآن أجزاءه في الصلاة، واحتجوا بعموم قوله تعالى ((فَأَقْرءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ)) ، وبما ثبت في الصحيحين، من حديث أبي هريرة في قصة المسيء صلواته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: " إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن " قالوا: فأمره بقراءة ما تيسر، ولم يعين له الفاتحة ولا غيرها، فدل على ما قلناه.

القول الثاني : أنه تتعين قراءة الفاتحة في الصلاة ، ولا تجزئ الصلاة بدونها، وهو قول بقية الأئمة : مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم وجمهور العلماء .

وهذا هو القول الصحيح في المسألة : أن قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ وَاجِبَةٌ فِي الصَّلَاةِ ، وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِهَا ، لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهَا ، واحتجوا بالأحاديث الصحيحة التالية :

قال الإمام مسلم : "بابٌ وَجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُحْسِنْ الْفَاتِحَةَ وَلَا أَمَكَّنْهُ تَعَلُّمَهَا قَرَأَ مَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا"

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))¹

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((لا صلاة لمن لم يفتري بأيم القرآن))²

وعنه :

¹ رواه البخاري في الأذان (756) ، ومسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة (595) ، والترمذي في الصلاة (230) ، والنسائي في

الافتتاح (901) ، وأبو داود في الصلاة (700) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (828) ، وأحمد (21621)

² رواه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة (596) ، وأحمد (21681) ، والدارمي في الصلاة (1214)

((لا صلاة لمن لم يقرأ بِأَمِّ الْقُرْآنِ))¹

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

((لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بِأَمِّ الْقُرْآنِ))²

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ثَلَاثًا غَيْرُ تَمَامٍ))³

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ))⁴

عن عبد الله بن عمرو : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ ، فَهِيَ خِدَاجٌ))⁵

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ :

((فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ ، فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ ،

وَمَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْرَتْ عَنْهُ ، وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ))⁶

قال النووي : فيه دليل لوجوب الفاتحة وأنه لا يجزي غيرها ، وفيه استحباب السورة بعدها ، وهذا مجمع عليه في الصبح والجمعة والأوليين من كل الصلوات ، وهو سنة عند جميع العلماء .

¹ رواه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة (597)

² رواه ابن خزيمة وابن حبان وقال ابن الملقن (الإعلام 2409) : صحيح

³ رواه مسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة (598) ، والترمذي في تفسير القرآن (2877) ، والنسائي في الافتتاح (899) ، وأبو داود في الصلاة (698) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (829) ، وأحمد (7099) ومالك في النداء للصلاة (174)

⁴ رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة باب القراءة خلف الإمام (831) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ، وفي الزوائد إسناده حسن

⁵ رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة باب القراءة خلف الإمام (831) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ، وأحمد (25152)

⁶ رواه البخاري في الأذان (772) ، ومسلم في الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة (601)

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : ((لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب)) .

قال ابن قدامة :

وَجُمْلَةُ ذَلِكَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ وَاجِبَةٌ فِي الصَّلَاةِ ، وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِهَا ، لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهَا فِي الْمَشْهُورِ عَنْ أَحْمَدَ ، نَقَلَهُ عَنْهُ الْجَمَاعَةُ .

وهو قول مالك ، والثوري ، والشافعي وروى عن عمر بن الخطاب ، وعثمان بن أبي العاص وسعيد بن جبير رضي الله عنهم ، أنهم قالوا : لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب ولأن الفاتحة وسائر القرآن سواء في سائر الأحكام ، فكذا في الصلاة ولنا ما روى عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) متفق عليه ولأن القراءة ركن في الصلاة ، فكانت معينة كالركوع والسجود¹.

مسألة : الابتداء بالبسملة ، والإسرار بها :

مَسْأَلَةٌ : قَالَ : (وَيَبْتَدِئُهَا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) وَجُمْلَةُ ذَلِكَ أَنَّ قِرَاءَةَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) مَشْرُوعَةٌ فِي الصَّلَاةِ ، فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ ، وَأَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ ، فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ .
وَلَنَا مَا رُوِيَ عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِرِ أَنَّهُ قَالَ ((صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَرَأَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

وَرَوَى ابْنُ الْمُنْدَرِ ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)) ، وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَعَدَّهَا آيَةً ، وَ " الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " اثْنَيْنِ))² .

مَسْأَلَةٌ : قَالَ : (وَلَا يَجْهَرُ بِهَا) يَعْنِي (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ، وَلَا تَخْتَلِفُ الرَّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّ الْجَهْرَ بِهَا غَيْرُ مَسْنُونٍ .

¹ المغني (146/2)

² المغني (147/2-148)

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ .
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْمُنْدَرِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَعَمَّارٍ ، وَبِهِ يَقُولُ الْحَكَمُ وَحَمَّادٌ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ،
 وَالنَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ .¹

مسألة : هل قراءة الفاتحة تجب على الإمام والمأموم على السواء ؟

الفاتحة ركن من أركان الصلاة لا تصح إلا بها ، ويجب قراءتها في كل ركعة من ركعاتها ، للأحاديث السابقة .

وفي الصلاة السرية تجب القراءة على الإمام والمأموم على السواء ، ولكن في الصلاة الجهرية فعندما يجهر الإمام بالفاتحة فينبغي السكوت والإنصات من جهة المأموم ، وهذا هو الصحيح من أقوال العلماء .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

مِثْلُ تَنَارُعِهِمْ فِي قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ حَالَ الْجَهْرِ فَإِنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ :
 قِيلَ : لَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ حَالَ جَهْرِ الْإِمَامِ إِذَا كَانَ يَسْمَعُ لَا بِالْفَاتِحَةِ وَلَا غَيْرِهَا وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ
 السَّلَفِ وَالْخَلْفِ وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ وَأَحَدُ قَوْلَيْ الشَّافِعِيِّ .
 وَقِيلَ : بَلْ يَجُوزُ الْأَمْرَانِ وَالْقِرَاءَةُ أَفْضَلُ . وَيُرْوَى هَذَا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَهْلِ الشَّامِ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَهُوَ
 اخْتِيَارُ طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ .
 وَقِيلَ : بَلْ الْقِرَاءَةُ وَاجِبَةٌ وَهُوَ الْقَوْلُ الْآخَرُ لِلشَّافِعِيِّ .

وقول الجُمهور هو الصحيح فإن الله سبحانه قال : ((وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)) قَالَ أَحْمَدُ : أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الصَّلَاةِ . وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ((إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فِتْلِكَ بِتِلْكَ))
 الْحَدِيثُ إِلَى آخِرِهِ ، وَرَوَى هَذَا اللَّفْظُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا وَذَكَرَ مُسْلِمٌ أَنَّهُ ثَابِتٌ

¹ المغني (149/2)

فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِالْإِنْصَاتِ لِلْإِمَامِ إِذَا قَرَأَ وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ مِنْ جُمْلَةِ الْإِثْمَامِ بِهِ فَمَنْ لَمْ يُنصِتْ لَهُ لَمْ يَكُنْ قَدْ انْتَمَ بِهِ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِمَامَ يَجْهَرُ لِأَجْلِ الْمَأْمُومِ وَهَذَا يُؤَمِّنُ الْمَأْمُومَ عَلَى دُعَائِهِ فَإِذَا لَمْ يَسْتَمِعْ لِقِرَائَتِهِ ضَاعَ جَهْرُهُ وَمَصْلَحَةُ مُتَابِعَةِ الْإِمَامِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى مَصْلَحَةِ مَا يُؤَمَّرُ بِهِ الْمُنْفَرِدُ .

أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ فَعَلَّ كَمَا يَفْعَلُ فَيَتَشَهَّدُ عَقِيبَ الْوَتْرِ وَيَسْجُدُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ إِذَا وَجَدَهُ سَاجِدًا كُلَّ ذَلِكَ لِأَجْلِ الْمَتَابِعَةِ فَكَيْفَ لَا يَسْتَمِعُ لِقِرَائَتِهِ مَعَ أَنَّهُ بِالِاسْتِمَاعِ يَحْصُلُ لَهُ مَصْلَحَةٌ الْقِرَاءَةِ فَإِنَّ الْمُسْتَمِعَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْقَارِي .

وَمَا يُبَيِّنُ هَذَا اتِّفَاقُهُمْ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ مَعَهُ فِيمَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ إِذَا جَهَرَ فَلَوْلَا أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ أَجْرُ الْقِرَاءَةِ بِإِنْصَاتِهِ لَهُ لَكَانَتْ قِرَاءَتُهُ لِنَفْسِهِ أَفْضَلَ مِنْ اسْتِمَاعِهِ لِلْإِمَامِ وَإِذَا كَانَ يَحْصُلُ لَهُ بِالْإِنْصَاتِ أَجْرُ الْقَارِي لَمْ يَخْتَجْ إِلَى قِرَائَتِهِ فَلَا يَكُونُ فِيهَا مَنَفَعَةٌ بَلْ فِيهَا مَضَرَّةٌ شَغَلَتْهُ عَنِ الْاسْتِمَاعِ الْمَأْمُورِ بِهِ

وَقَدْ تَنَازَعُوا إِذَا لَمْ يَسْمَعْ الْإِمَامَ لِكُونَ الصَّلَاةِ صَلَاةً مُحَافَتَةً أَوْ لِيُعَدَّ الْمَأْمُومُ أَوْ طَرَشَهُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ هَلِ الْأُولَى لَهُ أَنْ يَقْرَأَ أَوْ يَسْكُتَ ؟

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْأُولَى لَهُ أَنْ يَقْرَأَ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَمِعُ قِرَاءَةً يَحْصُلُ لَهُ بِهَا مَقْصُودُ الْقِرَاءَةِ فَإِذَا قَرَأَ لِنَفْسِهِ حَصَلَ لَهُ أَجْرُ الْقِرَاءَةِ وَإِلَّا بَقِيَ سَاقِتًا لَا قَارِيًا وَلَا مُسْتَمِعًا وَمَنْ سَكَتَ غَيْرَ مُسْتَمِعٍ وَلَا قَارِيٍّ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِذَلِكَ وَلَا مُحْمُودًا ؛ بَلْ جَمِيعُ أَفْعَالِ الصَّلَاةِ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى : كَالْقِرَاءَةِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ أَوْ الْاسْتِمَاعِ لِلذِّكْرِ .

وَإِذَا قِيلَ : بَأَنَّ الْإِمَامَ يَحْمِلُ عَنْهُ فَرَضَ الْقِرَاءَةِ فَقِرَاءَتُهُ لِنَفْسِهِ أَكْمَلُ لَهُ وَأَنْفَعُ لَهُ وَأَصْلَحُ لِقَلْبِهِ وَأَرْفَعُ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَالْإِنْصَاتُ يُؤَمَّرُ بِهِ إِلَّا حَالَ الْجَهْرِ فَأَمَّا حَالَ الْمُحَافَتَةِ فَلَيْسَ فِيهِ صَوْتُ مَسْمُوعٌ حَتَّى يُنصِتَ لَهُ .¹

قال شيخ الإسلام : وَأَمَّا السُّكُوتُ عَقِيبَ الْفَاتِحَةِ فَلَا يَسْتَحِبُّهُ أَحْمَدُ كَمَا لَا يَسْتَحِبُّهُ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَالْجُمْهُورُ لَا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَسْكُتَ الْإِمَامُ لِيَقْرَأَ الْمَأْمُومُ . وَذَلِكَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْمَأْمُومِ عِنْدَهُمْ إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ وَلَا مُسْتَحَبَّةٍ بَلْ هِيَ مِنْهَيٌّ عَنْهَا .

وَهَلْ تُبْطَلُ الصَّلَاةُ إِذَا قَرَأَ مَعَ الْإِمَامِ ؟

¹ مجموع الفتاوى (296-294/22)

فِيهِ وَجْهَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ فَهُوَ إِذَا كَانَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ فَاسْتِمَاعُهُ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَاسْتِمَاعِهِ لِمَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ فَيَحْضُلُ لَهُ مَقْصُودُ الْقِرَاءَةِ وَالِاسْتِمَاعِ بَدَلٌ عَنْ قِرَاءَتِهِ فَجَمَعُهُ بَيْنَ الْاسْتِمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ جَمْعٌ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبَدَلِ وَهَذَا لَمْ يَسْتَحِبَّ أَحْمَدُ وَجُمْهُورُ أَصْحَابِهِ قِرَاءَتَهُ فِي سَكَتَاتِ الْإِمَامِ إِلَّا أَنْ يَسْكُتَ سُكُوتًا بَلِيغًا يَتَّسِعُ لِلِاسْتِفْتَاكِ وَالْقِرَاءَةِ . وَأَمَّا إِنْ ضَاقَ عَنْهُمَا فَقَوْلُهُ وَقَوْلُ أَكْثَرِ أَصْحَابِهِ إِنَّ الْاسْتِفْتَاكِ أَوْلَى مِنَ الْقِرَاءَةِ بَلْ هُوَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ يَأْمُرُ بِالِاسْتِفْتَاكِ مَعَ جَهْرِ الْإِمَامِ فَإِذَا كَانَ الْإِمَامُ مِمَّنْ يَسْكُتُ عَقِبَ الْفَاتِحَةِ سُكُوتًا يَتَّسِعُ لِلْقِرَاءَةِ فَالْقِرَاءَةُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ عَدَمِ الْقِرَاءَةِ لَكِنْ هَلْ يُقَالُ الْقِرَاءَةُ فِيهِ بِالْفَاتِحَةِ أَفْضَلُ لِلِاخْتِلَافِ فِي وُجُوهَا . أَوْ بغيرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ لِكُونِهِ قَدْ اسْتَمَعَهَا ؟ هَذَا فِيهِ نِزَاعٌ .

وَمُقْتَضَى نِصُوصِ أَحْمَدَ وَأَكْثَرِ أَصْحَابِهِ أَنَّ الْقِرَاءَةَ بغيرِهَا أَفْضَلُ . فَإِنَّهُ لَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ بِهَا مَعَ اسْتِمَاعِهِ قِرَاءَتَهَا وَعَامَّةُ السَّلَفِ الَّذِينَ كَرِهُوا الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ هُوَ فِيهَا إِذَا جَهَرَ وَلَمْ يَكُنْ أَكْثَرُ الْأَئِمَّةِ يَسْكُتُ عَقِبَ الْفَاتِحَةِ سُكُوتًا طَوِيلًا . وَكَانَ الَّذِي يَقْرَأُ حَالَ الْجَهْرِ قَلِيلًا . وَهَذَا مِنْهُيَّ عَنْهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَعَلَى النَّهْيِ عَنْهُ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ وَفِي بَطْلَانِ الصَّلَاةِ بِذَلِكَ نِزَاعٌ .
وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ يَقْرَأُ حَالَ جَهْرِهِ بِالْفَاتِحَةِ وَإِنْ لَمْ يَقْرَأَ بِهَا فَيُفِي بَطْلَانِ صَلَاتِهِ أَيْضًا نِزَاعٌ فَالنِّزَاعُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ

لَكِنْ الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ هُمْ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ وَمَعَهُمُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ

وَالَّذِينَ أَوْجَبُوهَا عَلَى الْمَأْمُومِ فِي حَالِ الْجَهْرِ هَكَذَا فَحَدِيثُهُمْ قَدْ ضَعَّفَهُ الْأَئِمَّةُ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا صَحَّحَهُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَمُسْلِمٌ بَنُ الْحَجَّاجِ وَغَيْرُهُمْ وَعَلَّلَهُ الْبُخَارِيُّ بِأَنَّهُ أُخْتَلِفَ فِيهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِحٍ فِي صِحَّتِهِ بِخِلَافِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ لَمْ يُخْرَجْ فِي الصَّحِيحِ وَضَعَّفَهُ ثَابِتٌ مِنْ وُجُوهٍ . وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلُ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ . بَلْ يَفْعَلُ فِي سُكُوتِهِ مَا يَشْرَعُ مِنَ الْاسْتِفْتَاكِ وَالِاسْتِعَاذَةِ .

وَلَوْ لَمْ يَسْكُتِ الْإِمَامُ سُكُوتًا يَتَّسِعُ لِذَلِكَ أَوْ لَمْ يَدْرِكْ سُكُوتَهُ فَهَلْ يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَعِيدُ مَعَ جَهْرِ الْإِمَامِ ؟ فِيهِ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ :

إِحْدَاهَا : يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَعِيدُ مَعَ جَهْرِ الْإِمَامِ وَإِنْ لَمْ يَقْرَأْ ؛ لِأَنَّ مَقْصُودَ الْقِرَاءَةِ حَصَلَ بِالِاسْتِمَاعِ وَهُوَ لَا يَسْمَعُ اسْتِفْتَاحَهُ وَاسْتِعَاذَتَهُ إِذْ كَانَ الْإِمَامُ يَفْعَلُ ذَلِكَ سِرًّا .

وَالثَّانِيَةُ : يَسْتَفْتِحُ وَلَا يَسْتَعِيدُ ؛ لِأَنَّ الاسْتِعَاذَةَ تُرَادُ لِلْقِرَاءَةِ وَهُوَ لَا يَقْرَأُ وَأَمَّا الاسْتِفْتَاخُ فَهُوَ تَابِعٌ لَتَكْبِيرَةِ الْاِفْتِخَاخِ .

وَالثَّلَاثَةُ : لَا يَسْتَفْتِحُ وَلَا يَسْتَعِيدُ وَهُوَ أَصَحُّ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ كَمَا لِكَ وَالشَّافِعِيُّ وَكَذَا أَبُو حَنِيفَةَ فِيمَا أَظُنُّ ؛ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالْإِنْصَاتِ وَالاسْتِمَاعِ فَلَا يَتَكَلَّمُ بغيرِ ذَلِكَ . وَلِأَنَّهُ مَمْنُوعٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ فَكَذَا يُمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ . وَكَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ . مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُ مَنْعُهُ أَوْلَى لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ وَاجِبَةٌ وَقَدْ سَقَطَتْ بِالاسْتِمَاعِ .

لَكِنَّ مَذْهَبَ أَحْمَدَ لَيْسَ مَنْعُهُ مِنَ الْقِرَاءَةِ أَوْكَدَ فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ عِنْدَهُ لَا تَجِبُ عَلَى الْمَأْمُومِ لَا سِرًّا وَلَا جَهْرًا وَإِنْ اُخْتَلِفَ فِي وُجُوبِهَا عَلَى الْمَأْمُومِ فَقَدْ اُخْتَلِفَ فِي وُجُوبِ الاسْتِفْتَاخِ وَالاسْتِعَاذَةِ . وَفِي مَذْهَبِهِ فِي ذَلِكَ قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ .

وَمِنْ حُجَّةٍ مَنْ يَأْمُرُ بِهِمَا عِنْدَ الْجَهْرِ : أَنَّهُمَا وَاجِبَانِ لَمْ يُجْعَلْ عَنْهُمَا بَدَلٌ ؛ بِخِلَافِ الْقِرَاءَةِ فَإِنَّهُ جُعِلَ مِنْهَا بَدَلٌ وَهُوَ الاسْتِمَاعُ .

لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَالاسْتِعَاذَةُ إِنَّمَا أَمْرٌ بِهَا مِنْ يَقْرَأُ وَالْأَمْرُ بِاسْتِمَاعِ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ وَالْإِنْصَاتِ لَهُ مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ وَفِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ وَهُوَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ فِيمَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ .

وَهُوَ قَوْلُ جَمَاهِيرِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ فِي الْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ وَاخْتَارَهُ طَائِفَةٌ مِنْ حُدَّاقِ أَصْحَابِهِ : كَالرَّازِيِّ وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ مَعَ جَهْرِ الْإِمَامِ مُنْكَرٌ مُخَالَفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ عَامَّةُ الصَّحَابَةِ .¹

فهذا تحقيق وافٍ من شيخ الإسلام رحمه الله ، يتبين منه أن الراجح من أقوال العلماء : هو سكوت المأموم عند جهر الإمام بالقراءة في الصلوات الجهرية ، وأن الواجب عليه هو الاستماع لقراءة الإمام وعن عطاء بن يسار :

أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ ؟ فَقَالَ : لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ .²

¹ مجموع الفتاوى (342-339/22)

² رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة (903)

قال ابن كثير رحمه الله :

والقول الثالث : أنه تجب القراءة على المأموم في السرية، لما تقدم، ولا تجب في الجهرية لما ثبت في صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنما جعل الإمام ليؤتم به؛ فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا " وذكر بقية الحديث .

وهكذا رواه أهل السنن؛ أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " وإذا قرأ فأنصتوا " وقد صححه مسلم بن الحجاج أيضاً، فدل هذان الحديثان على صحة هذا القول وهو قول قديم للشافعي، رحمه الله، ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل ¹.

مسألة : حكم سكوت الإمام بعد قراءة الفاتحة ليمكن المأموم من قراءتها

لا يجب على الإمام أن يسكت بعد الفاتحة ، من غير نزاع بين العلماء .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

ولم نعلم نزاعاً بين العلماء أنه لا يجب على الإمام أن يسكت لقراءة المأموم بالفاتحة ولا غيرها ². وقال رحمه الله: " ولا يستحب للإمام السكوت ليقراً المأموم عند جماهير العلماء، وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل وغيرهم. وحجتهم في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يسكت ليقراً المأمومون، ولا نقل هذا أحد عنه، بل ثبت عنه في الصحيح سكوته بعد التكبير للاستفتاح ، وفي السنن (أنه كان له سكتتان سكتة. في أول القراءة، وسكتة بعد الفراغ من القراءة). وهي سكتة لطيفة للفصل لا تتسع لقراءة الفاتحة.

وقد روي أن هذه السكتة كانت بعد الفاتحة، ولم يقل أحد: إنه كان له ثلاث سكتات، ولا أربع سكتات، فمن نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سكتات أو أربع، فقد قال قولاً لم ينقله عن أحد من المسلمين، والسكتة التي عقب قوله: (ولا الضالين) من جنس السكتات التي عند رءوس الآي. ومثل هذا لا يسمى سكوتاً؛ ولهذا لم يقل أحد من العلماء: إنه يقرأ في مثل هذا... وقد اختلف العلماء في سكوت الإمام على ثلاثة أقوال:

ف قيل: لا سكوت في الصلاة بحال، وهو قول مالك.

¹ تفسير ابن كثير (109/1)

² "الفتاوى الكبرى" (292/2)

وقيل: فيها سكتة واحدة للاستفتاح، كقول أبي حنيفة.

وقيل فيها: سكتتان، وهو قول الشافعي، وأحمد وغيرهما؛ لحديث سمرة بن جندب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له سكتتان: " سكتة حين يفتح الصلاة، وسكتة إذا فرغ من السورة الثانية. قيل أن يركع " فذكر ذلك لعمران بن حصين، فقال: كذب سمرة فكتب في ذلك إلى المدينة إلى أبي بن كعب، فقال: صدق سمرة، رواه أحمد واللفظ له وأبو داود وابن ماجه، والترمذي، وقال حديث حسن. وفي رواية أبي داود: (سكتة إذا كبر. وسكتة إذا فرغ من (غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) وأحمد رجح الرواية الأولى واستحب السكتة الثانية؛ لأجل الفصل، ولم يستحب أحمد أن يسكت الإمام لقراءة المأموم، ولكن بعض أصحابه استحب ذلك، ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لو كان يسكت سكتة تتسع لقراءة الفاتحة، لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فلما لم ينقل هذا أحد علم أنه لم يكن. والسكتة الثانية في حديث سمرة قد نفاها عمران بن حصين، وذلك أنها سكتة يسيرة، قد لا ينضب مثلها، وقد روي أنها بعد الفاتحة.

ومعلوم أنه لم يسكت إلا سكتتين، فعلم أن إحداها طويلة والأخرى بكل حال لم تكن طويلة متسعة لقراءة الفاتحة.

وأيضاً فلو كان الصحابة كلهم يقرءون الفاتحة خلفه، إما في السكتة الأولى وإما في الثانية لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فكيف ولم ينقل هذا أحد عن أحد من الصحابة أنهم كانوا في السكتة الثانية خلفه يقرءون الفاتحة، مع أن ذلك لو كان مشروعاً لكان الصحابة أحق الناس بعلمه، وعمله" انتهى¹.

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: ليس هناك دليل صريح صحيح يدل على شرعية سكوت الإمام حتى يقرأ المأموم الفاتحة في الصلاة الجهرية... انتهى².

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " والسكتة الثانية: بعد قراءة الفاتحة أخرجها أبو داود وغيره من أهل السنن، وقال الحافظ في الفتح إنها ثابتة، ولكنها سكتة ليست كما قاله بعض الفقهاء، إنها طويلة بحيث يتمكن المأموم من قراءة الفاتحة، بل هي سكتة يسيرة يتأمل الإمام فيها ما سيقراً بعد الفاتحة، وينتظر شروع المأموم في قراءتها.

¹ "الفتاوى الكبرى" (2/292)

² "مجموع الفتاوى" (11/235).

والسكتة الثالثة: وهي سكتة لا تكاد تذكر بعد القراءة التي بعد سورة الفاتحة قبل الركوع، لكنها سكتة يسيرة جداً ولهذا حذفت من بعض الأحاديث " انتهى ¹.

والحاصل:

لا يستحب للإمام أن يسكت بعد قراءة الفاتحة؛ لعدم ثبوت ما ورد والأصل في العبادات المنع حتى يرد دليل الجواز، فإن سكت سكتة يسيرة ليرجع إليه نفسه أو ليتأمل ما سيقراً فلا بأس .

مسألة : إذا نسي الإمام إحدى آيات الفاتحة فما حكم الصلاة ؟

إذا نسي الإمام أو المنفرد قراءة الفاتحة في إحدى ركعات الصلاة أو نسي آية ، ثم تنبه بعد الفراغ منها بزمن طويل لزمه إعادة الصلاة ، فإن تنبه عن قرب بنى على صلاته ، فيأتي بركعة بدلاً عن التي لم يقرأ فيها الفاتحة كاملة ، ثم يسجد للسهو .

قال النووي في "المجموع" (288/3) :

" فيمن ترك الفاتحة ناسياً حتى سلم أو ركع قولان مشهوران ، أحدهما باتفاق الأصحاب وهو الجديد : لا تسقط عنه القراءة... وإن تذكر بعد السلام - والفصل قريب - لزمه العود إلى الصلاة ، ويبني على ما فعل ، فيأتي بركعة أخرى ويسجد للسهو ، وإن طال الفصل يلزمه استئناف الصلاة " انتهى .

وقال علماء "اللجنة الدائمة" (331/5) :

فأجابوا : "إذا نسي الإمام آية من سورة الفاتحة ، ولم يذكر إلا بعد مدة طويلة - فإنه يجب عليه إعادة الصلاة إذا كانت فريضة؛ لأن قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) رواه البخاري ، أما إن ذكرها قبل طول الفصل، فإنه يأتي بركعة بدل الركعة التي ترك قراءة آية من الفاتحة فيها، ويسجد للسهو، أما إذا كانت الآية المنسية من غير الفاتحة ، فصلاته صحيحة ، ولا شيء عليه ولا على من خلفه في ذلك ، لأن قراءة ما زاد على الفاتحة مستحب وليس بواجب " انتهى.

وسئل علماء "اللجنة الدائمة" (38/6) :

¹ "مجموع الفتاوى" (147/13)

قام الإمام في صلاة المغرب وفي أثناء القراءة نسي آيتين من فاتحة الكتاب وهو في الصلاة علماً بأن المأمومين على يقين بذلك ولم يفتحوا على الإمام حتى انقضت الصلاة، وبعد أن سلم الإمام قالوا له: إنك نسيت آيتين من الفاتحة، فأقرهم على ذلك بأنه شعر بأن الفاتحة انتهت بسرعة، ولكن قال لو كنت أخطأت كان أي أحد من الذين خلفي ذكرني. فما حكم الشرع في هذه الصلاة؟

فأجابوا : إذا كان الواقع ما ذكر فعليكم جميعاً إعادة الصلاة ؛ لأن الصلاة لا تصح إلا بقراءة الفاتحة كاملة ولم يحصل ذلك، وكان الواجب على هذا الإمام لما تحقق من تركه بعض الآيات من سورة الفاتحة أن يقوم في الحال ويأتي بركعة ويتشهد التشهد الأخير ويسجد للسهو ويسلم، وما دام لم يفعل ذلك ومضى وقت طويل لزم إعادة الصلاة بكاملها عليكم جميعاً " انتهى.

مسألة : من شق عليه قراءة الفاتحة ؟

من تعذر عليه الإتيان بالنطق الصحيح لعلّة في لسانه أو عجمة : وجب عليه أن يتعلم ويقوم نطقه بحسب المستطاع ، فإن لم يستطع : سقط ذلك عنه ؛ لأن الله تعالى لا يكلف الأنفس إلا ما استطاعت ، قال الله تعالى : ((لا يكلف الله نفساً إلا وسعها)) . من عجز عن قراءة الفاتحة بالكلية أو عجز عن تعلّمها أو أسلم لتوّه وحضر وقت الصلاة وليس هناك وقت كاف ليتعلّم فإنّ له فرجا ومخرجا في الحديث التالي :

عن عبد الله بن أبي أوفى قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله علمني شيئا يجزئني من القرآن فإني لا أقرأ ، فقال : قل سبحان الله ، والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، قال : فضم عليها الرجل بيده ، قال : هذا لربي فما لي ؟ قال : قل : اللهم اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني وعافني قال فضم عليها بيده الأخرى وقام .¹

قال ابن قدامة رحمه الله :

فإن لم يحسن شيئا من القرآن ، ولا أمكنه التعليم قبل خروج الوقت : لزمه أن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ؛ لما روى أبو داود قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني لا أستطيع أن آخذ شيئا من القرآن فعلمني ما يجزئني منه فقال قل

¹ رواه النسائي وأبو داود ، والحديث : جؤد إسناده المنذري في "الترغيب والترهيب" (2 / 430) ، وأشار إلى تحسينه الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (1 / 236) .

سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، قال : هذا لله فما لي قال :
تقول : اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني واهدني وعافني .

ولا يلزمه الزيادة على الخمس الأول ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر عليها ، وإنما زاده عليها
حين طلب الزيادة . انتهى

فإن استطاع قراءة بعض الفاتحة دون البعض الآخر لزمه الإتيان بما استطاع منها
ويلزمه تكرار ما يحسن منها بقدرها (أي ليكون مجموع ما يقرؤه سبع آيات بعدد آيات الفاتحة)
وقال ابن قدامة : ويحتمل أن يجزئه التحميد والتهليل والتكبير لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " فإن
كان معك قرآن فاقراً به ، وإلا فاحمد الله وهللّه وكبره " ، رواه أبو داود .¹

مسألة :

سُئِلَ شَيْخَ الْإِسْلَامِ هَلْ مَنْ يَلْحَنُ فِي الْفَاتِحَةِ تَصِحُّ صَلَاتُهُ أَمْ لَا ؟

فَأَجَابَ : أَمَّا اللَّحْنُ فِي الْفَاتِحَةِ الَّذِي لَا يُجِبُّ الْمَعْنَى فَتَصِحُّ صَلَاةُ صَاحِبِهِ إِمَامًا أَوْ مُنْفَرِدًا .. وَأَمَّا
اللَّحْنُ الَّذِي يُجِبُّ الْمَعْنَى : إِذَا عَلِمَ صَاحِبُهُ مَعْنَاهُ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ : { صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ }
وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا ضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنََّّهُ يُجِبُّ الْمَعْنَى وَاعْتَقَدَ أَنَّ هَذَا ضَمِيرُ
الْمُخَاطَبِ فَفِيهِ نِزَاعٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .²

وسئل أيضاً عما إذا نصّب المخفوض في صلاته ؟

فَأَجَابَ : إِنْ كَانَ عَالِمًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ ؛ لِأَنَّهُ مُتَلَاعِبٌ فِي صَلَاتِهِ وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا لَمْ تَبْطُلْ عَلَى أَحَدٍ
الْوَجْهَيْنِ . 1. هـ.³

وقال ابن قدامة :

¹ " المغني " (159/2)

² مجموع الفتاوى (443/22) باختصار .

³ مجموع الفتاوى (444/22) .

يَلْزَمُهُ أَنْ يَأْتِيَ بِقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ مُرْتَبَةً مُشَدَّدَةً ، غَيْرَ مَلْحُونٍ فِيهَا حَتَّى يُجِئَ الْمَعْنَى ، فَإِنْ تَرَكَ تَرْتِيبَهَا ، أَوْ شَدَّةَ مِنْهَا ، أَوْ لَحْنَ حَتَّى يُجِئَ الْمَعْنَى ، مِثْلُ أَنْ يَكْسِرَ كَافَ (إِيَّاكَ) ، أَوْ يَضُمَّ تَاءَ (أَنْعَمْتَ) ، أَوْ يَفْتَحَ أَلِفَ الْوَصْلِ فِي (اهْدِنَا) ، لَمْ يَعْتَدَّ بِقِرَاءَتِهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَاجِزًا عَنْ غَيْرِ هَذَا .¹

مسألة : حكم صلاة من لا يقرأ الفاتحة في الركعتين الثالثة والرابعة ؟

"هذا خطأ ، الذي لا يقرأ الفاتحة في الثالثة والرابعة هذا غلط ولا يجوز ولا تصح الصلاة بذلك ، والرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى والثانية بالفاتحة وسورة أخرى مع الفاتحة وفي الثالثة والرابعة لا يقرأ شيئاً سوى الفاتحة ، يقرأ الفاتحة وربما قرأ زيادة على الفاتحة في الثالثة والرابعة في الظهر خاصة ، وقد ثبت عنه هذا عليه الصلاة والسلام في عدة أحاديث ، من حديث أبي قتادة الأنصاري ، ومن حديث أبي سعيد الأنصاري ، ومن أحاديث أخرى ثبت فيها أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى والثانية بالفاتحة وزيادة ، وفي الثالثة والرابعة لا يقرأ إلا الفاتحة ، عليه الصلاة والسلام . لكن جاء ما يدل على أنه قد يقرأ في الثالثة والرابعة في الظهر خاصة ، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) فالذي لا يقرأ بها في الثالثة والرابعة لا صلاة له ، فالواجب على من رأى من يفعل هذا التسبيح أن ينكر عليه ويعلمه .²

قال ابن قدامة :

وَجِبَتْ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذْهَبِ ، وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ .. وَلَنَا ، مَا رَوَى أَبُو قَتَادَةَ ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأُولَى بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، وَيَطْوِلُ الْأُولَى ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَيُسْمِعُ الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ((وَقَالَ : صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب))

وَعَنْهُ وَعَنْ عُبَادَةَ قَالَا : ((أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ))³

¹ المغني (154/2)

² الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله "فتاوى نور على الدرب" (775/2) .

³ المغني (156/2)

حكم قراءة الفاتحة في المناسبات ، على ما جرت به عادة بعض الناس

سورة الفاتحة أفضل سور القرآن الحيد ، بل هي أفضل ما أنزله الله تعالى على الرسل ، فروى البخاري عن أبي سعيد بن المَعْلَى رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ له : (لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ) .

وروى الترمذي عن أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا ، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ) وصححه الألباني .

ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه أنهم كانوا يقرؤون الفاتحة عند عقد النكاح ، أو عند التعزية ، أو عند عقد صفقات البيع والشراء ، ولو كان هذا خيراً لسبقونا إليه .
قال الحافظ ابن كثير رحمه الله :

"أهل السنة والجماعة يقولون في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة : هو بدعة ؛ لأنه لو كان خيراً لسبقونا إليه ، لأنهم لم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها" انتهى ¹ .
فلو كانت قراءة الفاتحة في هذه المناسبات من الدين لسبقنا إليها أسبق الناس إلى كل خير ، وأعرف الناس بكل فضل ، وهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : عن حكم قراءة الفاتحة عند عقد الزواج حتى قد أصبح البعض يطلق عليها قراءة الفاتحة وليس العقد فيقول : قرأت فاتحتي على فلانة ، هل هذا مشروع ؟

فأجاب : "هذا ليس بمشروع ، بل هذا بدعة ، وقراءة الفاتحة أو غيرها من السور المعينة لا تقرأ إلا في الأماكن التي شرعها الشرع ، فإن قرئت في غير الأماكن تعبدًا فإنها تعتبر من البدع ، وقد رأينا كثيراً من الناس يقرؤون الفاتحة في كل المناسبات حتى إننا سمعنا من يقول : اقرءوا الفاتحة على الميت ، وعلى كذا وعلى كذا ، وهذا كله من الأمور المبتدعة والمنكرة ؛ فالفاتحة وغيرها من السور لا تقرأ في أي حال وفي أي مكان وفي أي زمان إلا إذا كان ذلك مشروعاً بكتاب الله أو بسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وإلا فهي بدعة ينكر على فاعلها " انتهى ² .

¹ "تفسير ابن كثير" (278/7-279) .

² "فتاوى نور على الدرب" (95/10) .

وقال أيضا :

"قراءة الفاتحة عند التعزية بدعة ، فما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعزي بقراءة الفاتحة أبدا ، ولا غيرها من القرآن " انتهى ¹.

وقال الشيخ صالح الفوزان :

"البدع التي أحدثت في مجال العبادات في هذا الزمان كثيرة ؛ لأن الأصل في العبادات التوقيف فلا يشرع شيء منها إلا بدليل ، وما لم يدل عليه دليل فهو بدعة ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه البخاري ومسلم

والعبادات التي تمارس الآن ولا دليل عليها كثيرة جداً ، منها : الجهر بالنية للصلاة ، ومنها الذكر الجماعي بعد الصلاة ، ومنها طلب قراءة الفاتحة في المناسبات وبعد الدعاء وللأموات ... " انتهى ².
فينبغي للمسلم أن يحرص على اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه واجتناب البدع عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم : (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ...) .

هل يقرأ الفاتحة في العزاء لثلاثا يسيء الناس الظن به ؟

تعزية أهل الميت بميتهم مشروعة ؛ لأنها من باب المواساة ، ولكن تكون في حدود ما ذكره أهل العلم من الدعاء للمصاب والدعاء للميت وتكون في أيام المصيبة ³.

– ولا يشرع الاجتماع للتعزية ، في البيت ولا غيره ؛ فإن ذلك من البدع .

وقد روى ابن ماجه عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ : "كُنَّا نَرَى الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنَ التِّيَاحَةِ"

قال السندي رحمه الله :

" قَوْلُهُ (كُنَّا نَرَى) هَذَا بِمَنْزِلَةِ رَوَايَةِ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَوْ تَقْرِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " انتهى .

– وقراءة الفاتحة عند التعزية بدعة أيضا –

¹ "مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين" (1283/13) .

² " البدعة (أنواعها وأحكامها) " من "مجموعة مؤلفات الفوزان" (14 / 15)

³ وانظر "المنتقى من فتاوى الفوزان" (6/41) .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "قراءة الفاتحة - عند التعزية - بدعة ، فما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعزي بقراءة الفاتحة أبدا ، ولا غيرها من القرآن" انتهى¹ .
وإذا ثبت أنها بدعة ، فلا يجوز إقرار الناس عليها ، ولا متابعتهم فيها بحجة أنهم قد يظنون الظنون السيئة ؛ فإن الواجب على المسلم الأمر بالمعروف ، وإنكار المنكر ، والنصح لكل مسلم ، وبذلك تموت البدع ، وتحيا السنن ، فإن خشيت إذا نهيتم الناس عن هذه البدعة أن يحصل لك شيء من الضرر ، فيجوز لك السكوت عن هذا المنكر ، ولكن لا تشاركهم فيه .
قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

"السنة زيارة أهل الميت لعزائهم ، وإذا كان عندهم منكر ينكر ويبين لهم ، فيجمع المعزي بين المصلحتين ، يعزيهم وينكر عليهم وينصحهم" انتهى .

حكم إمامة من لا يحسن قراءة الفاتحة

الذي لا يحسن قراءة الفاتحة لا ينبغي أن يجعل إماماً ، وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم (يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ) رواه مسلم
ومعنى "الأقرأ" : هو الأحسن قراءة والأكثر حفظاً .

أما صحة الصلاة خلف من لا يحسن الفاتحة ، فإن كان يسقط حرفاً ، كترك التشديد في إِيَاكَ ، أو كان يبدل حرفاً بحرف ، مثل إبدال (الذال) إلى (زاي) ، أو يخطئ خطأ يغير المعنى كما لو قال : (إياك نعبد) بكسر الكاف ، وكان قادراً على إصلاح هذا الخطأ لكنه تهاون ، فلا تصح صلاته ، ولا تصح الإمامة خلفه .

فإن كان عاجزاً عن إصلاح الخطأ ، فقد اختلف العلماء في صحة الصلاة خلفه ، والصحيح من أقوالهم : أنها صحيحة إن شاء الله تعالى ، إلا أن الأولى أن يقدم غيره للإمامة .
قال ابن حزم رحمه الله :

"وأما الألتغ ، والألكن ، والأعجمي اللسان ، واللحان : فصلاة من ائتم بهم جائزة . لقول الله تعالى : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) فلم يكلفوا إلا ما يقدرون عليه ، لا ما لا يقدرون عليه ، فقد أدوا صلاتهم كما أمروا ، ومن أدى صلاته كما أمر فهو محسن . قال تعالى : (ما على المحسنين من سبيل) .

¹ "مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين" (13 / 1283)

والعجب كل العجب ممن يجيز صلاة الألتغ واللحان والألكن لنفسه - ويبطل صلاة من ائتم بهم في الصلاة ، وهم - مع ذلك - يبطلون صلاة من صلى وهو جنب ناسيا ، ويجيزون صلاة من ائتم به وهو لا صلاة له وباللّٰه تعالى التوفيق " انتهى ¹.

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : لقد سمعت أحدهم يقول بأن المرء الألتغ لا تصح له الإمامة بالناس أي لا تصح الصلاة خلفه لأن به عيباً ، فهل هذا صحيح أم لا؟

فأجاب : "هذا صحيح عند بعض أهل العلم ، يرون أن الألتغ إذا كانت لتغته بإبدال الحروف بعضها ببعض ، مثل أن يبدل الراء فيجعلها غيناً أو يجعلها لاماً أو ما أشبه ذلك فإن بعض أهل العلم يرون أنها لا تصح إمامته ، لأنه بمنزلة الأمي الذي لا تصح إمامته إلا بمثله .

ويرى آخرون أنها تصح إمامته ، لأن من صحت صلاته صحت إمامته ، ولأنه قد أتى بما يجب عليه وهو تقوى الله تعالى ما استطاع ، وقد قال الله تعالى : (فاتقوا الله ما استطعتم) وإذا كان العاجز عن القيام يُصلي بالمأمومين القادرين عليه فإن هذا مثله ، لأن كلاً منهم عاجزٌ عن إتمام الركن ، هذا عن القيام ، وهذا عن القراءة ، وهذا القول هو الصحيح أن إمامة الألتغ تصح وإن كان يبدل حرفاً بحرف ، ما دامت هذه قدرته ، ولكن مع هذا ينبغي أن يُختار من يُصلي من الجماعة إنسانٌ ليس فيه عيب ، احتياطاً وخروجاً من الخلاف " انتهى .

وينبغي أن يُعلم أن بعض الناس يشدد في القراءة في الصلاة تشديداً في غير موضعه ، فيتوهم أن الإمام ترك تشديد الحرف ، والأمر ليس كذلك ، إنما غايته أن يكون لم يتقن التشديد ، فإن كان كذلك لم تبطل صلاته . والله أعلم

فصل

في التأمين بعد الفاتحة

¹ "المخلى" (134/3) .

فضل التأمين

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
(إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ؛ وَكَانَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : آمِينَ))¹

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
(إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ : آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ : آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))²

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
(إِذَا قَالَ الْإِمَامُ "غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" فَقُولُوا : آمِينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ قَوْلُهُ قَوْلُ
الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))³

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
(إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ ، فَمَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ))⁴

¹ رواه البخاري في الأذان باب جهر امام بالتأمين (780) ، ومسلم في الصلاة (618) ، والترمذي في الصلاة (232) ، والنسائي في الافتتاح (919) ، وأبو داود في الصلاة (801) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (841) ، وأحمد (9541) ، ومالك في النداء للصلاة (180) .

² رواه البخاري في الأذان باب فضل التأمين (781) ، ومسلم في الصلاة (619) ، والنسائي في الافتتاح (931) ، وأحمد (7774) ، ومالك في النداء للصلاة (182)

³ رواه البخاري في الأذان باب جهر المأموم بالتأمين (782) ، ومسلم في الصلاة (621) ، والنسائي في الافتتاح (918) ، وأبو داود في الصلاة (800) ، وأحمد (6890) ، ومالك في النداء للصلاة (181) والدارمي في الصلاة (1218)

⁴ رواه البخاري في الدعوات باب التأمين (6402) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (841) و (6946) و (9541)

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((مَا حَسَدْتُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ))¹

(عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ) لِمَا عَلِمُوا مِنْ فَضْلِهِمَا وَبَرَكَتِهِمَا أَيُّ فَالْإِثْقَارِ بِكُمْ الْإِكْتَارَ فِيهِمَا .

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((.. إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا ، وَعَلَى

الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا ، وَعَلَى قَوْلِنَا حَلْفَ الْإِمَامِ آمِينَ))²

موضع التأمين

عن أبي موسى الأشعري :

((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ : إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا

صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَالَ "غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" فَقُولُوا :

آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ .. الحديث))³

قال النووي :

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَقُولُوا : آمِينَ) فِيهِ دَلَالَةٌ ظَاهِرَةٌ لِمَا قَالَهُ أَصْحَابُنَا وَغَيْرِهِمْ أَنَّ تَأْمِينَ الْمَأْمُومِ

يَكُونُ مَعَ تَأْمِينِ الْإِمَامِ لَا بَعْدَهُ . فَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ : وَلَا الضَّالِّينَ قَالَ الْإِمَامُ وَالْمَأْمُومُ مَعًا : آمِينَ ،

وَتَأَوَّلُوا قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا قَالُوا : مَعْنَاهُ إِذَا أَرَادَ التَّأْمِينَ لِيَجْمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

هَذَا الْحَدِيثِ . وَهُوَ يُرِيدُ التَّأْمِينَ فِي آخِرِ قَوْلِهِ وَلَا الضَّالِّينَ فَيَعْتَبِرُ إِرَادَتَهُ تَأْمِينَهُ وَتَأْمِينَكُمْ مَعًا . وَفِي

آمِينَ لُغْتَانِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ ، وَالْمَدُّ أَفْصَحُ ، وَالْمِيمُ خَفِيفَةٌ فِيهِمَا ، وَمَعْنَاهُ اسْتَجَابَ .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَقُولُوا آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ) هُوَ بِالْحِيمِ أَيُّ يَسْتَجِيبُ دُعَاكُمْ ، وَهَذَا حَثٌّ

عَظِيمٌ عَلَى التَّأْمِينِ فَيَتَأَكَّدُ الْاهْتِمَامَ بِهِ .

¹ رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة باب الجهر بآمين (846) وفي الزوائد هذا إسناداه صحيح ورجاله ثقات إحتج مسلم بجميع رواته ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

² رواه أحمد (23880) ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (575)

³ رواه مسلم في الصلاة باب التشهد في الصلاة (612) ، والنسائي في الإمامة (821) ، وأبو داود في الصلاة (827) ، وابن ماجه في

إقامة الصلاة (838) ، وأحمد (18824) ، والدارمي في الصلاة (1278)

جهر الإمام بآمين ومعه المصلون :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((إِذَا قَالَ الْإِمَامُ "عَزِيرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" فَقُولُوا : آمِينَ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ آمِينَ وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ آمِينَ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))¹

عَنْ عَلِيِّ قَالَ :

((سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ "وَلَا الضَّالِّينَ" قَالَ : آمِينَ))²

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ :

((صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَالَ "وَلَا الضَّالِّينَ" قَالَ : آمِينَ ، فَسَمِعْنَاهَا))³

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ :

((سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْهَرُ بِآمِينَ))⁴

كيفية التأمين :

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ :

((سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ "عَزِيرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" فَقَالَ : آمِينَ وَمَدَّ بِمَا صَوْتُهُ))⁵

¹ رواه النسائي في الافتتاح باب جهر الإمام بآمين (918) ، وأحمد (6890) ، والدارمي في الصلاة (1218) ، وصححه الألباني في صحيح النسائي

² رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة باب الجهر بآمين (844) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

³ رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة باب الجهر بآمين (845) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

⁴ رواه أحمد (18114) ، وقال الألباني في أصل صفة الصلاة (375/1) : إسناده حسن .

⁵ رواه الترمذي في الصلاة باب التأمين (231) وحسنه ، وأبو داود في الصلاة (797) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (845) ، وأحمد (18087) ، والدارمي في الصلاة (1219) ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .

قال الترمذي : وَبِهِ يَقُولُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ يَرُونَ أَنَّ الرَّجُلَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّأْمِينِ وَلَا يُخْفِيهَا وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ .

عَنْ وَايِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ :

((صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ : آمِينَ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ))¹

أحكام التأمين باختصار من المغني لابن قدامة رحمه الله :

مَسْأَلَةٌ : قَالَ : (فَإِذَا قَالَ : وَلَا الضَّالِّينَ ، قَالَ : آمِينَ) وَجُمَلَتْهُ أَنَّ التَّأْمِينَ عِنْدَ فِرَاقِ الْفَاتِحَةِ سُنَّةٌ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ .

وَلَمَّا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَرَوَى وَايِلُ بْنُ حُجْرٍ ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَالَ : وَلَا الضَّالِّينَ ، قَالَ : آمِينَ وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ)) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ . وَقَالَ : هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقُصِدَ بِهِ تَعْرِيفُهُمْ مَوْضِعَ تَأْمِينِهِمْ ، وَهُوَ عَقِيبَ قَوْلِ الْإِمَامِ : (وَلَا الضَّالِّينَ) ، لِأَنَّهُ مَوْضِعُ تَأْمِينِ الْإِمَامِ ، لِيَكُونَ تَأْمِينُ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِينَ فِي وَفْتٍ وَاحِدٍ مُوَافِقًا لِتَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ ، وَقَدْ جَاءَ هَذَا مُصَرِّحًا بِهِ ، كَمَا قُلْنَا

وَيُسْنُ أَنْ يَجْهَرَ بِهِ الْإِمَامُ وَالْمَأْمُومُ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ ، وَإِخْفَاؤُهَا فِيمَا يُخْفَى فِيهِ .

وَلَمَّا ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : آمِينَ ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ)) وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالتَّأْمِينِ عِنْدَ تَأْمِينِ الْإِمَامِ ، فَلَوْ لَمْ يَجْهَرَ بِهِ لَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ ، كَحَالَةِ الْإِخْفَاءِ .

فَإِنْ نَسِيَ الْإِمَامُ التَّأْمِينَ أَمَّنَ الْمَأْمُومُ ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ ؛ لِيُذَكِّرَ الْإِمَامَ ، فَيَأْتِي بِهِ ، لِأَنَّهُ سُنَّةٌ قَوْلِيَّةٌ إِذَا تَرَكَهَا الْإِمَامُ أَتَى بِهَا الْمَأْمُومُ

وَإِنْ تَرَكَ التَّأْمِينَ نَسِيَانًا ، أَوْ عَمْدًا ، حَتَّى شَرَعَ فِي قِرَاءَةِ السُّورَةِ ، لَمْ يَأْتِ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ سُنَّةٌ فَاتٍ حِلُّهَا .

وَمَعْنَى " آمِينَ : " اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِي . قَالَهُ الْحَسَنُ .¹

¹ رواه النسائي في الافتتاح (869) ، وأبو داود في الصلاة (797) ، وأحمد (18099) ، وصححه الألباني في صحيح النسائي

هل تجهر المرأة بالتأمين إذا صلت مع زوجها في المنزل؟

أولاً : التأمين سنة لكل مصلٍ بعد فراغه من قراءة الفاتحة .

قال النووي رحمه الله في المجموع (371/3) :

التَّامِينَ سُنَّةٌ لِكُلِّ مُصَلٍّ فَرَعٌ مِنَ الْفَاتِحَةِ سِوَاءِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ ، وَالْمُنْفَرِدِ ، وَالرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالصَّيِّ ، وَالْقَائِمِ وَالْقَاعِدِ وَالْمُضْطَّجِعِ (أي لعذر) وَالْمُقْتَرِضِ وَالْمُتَنَقِّلِ فِي الصَّلَاةِ السِّرِّيَّةِ وَالْجَهْرِيَّةِ وَلَا خِلَافَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا اهـ .

ثانيا : تنهى المرأة عن رفع صوتها في حال وجودها مع رجال أجنب عنها ، ولذلك منع النبي صلى الله عليه وسلم النساء من التسبيح في الصلاة إذا أردن تنبيه الإمام ، وإنما يبنهه بالتصفيق .

فعن سهل بن سعد الساعدي : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال أتصلي للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك فرفع أبو بكر رضي الله عنه يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فصلى فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي رأيتم أكثرتم التصفيق من رابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيق للنساء " رواه البخاري (652) ومسلم (421) .

قال ابن حجر :

وكان منع النساء من التسبيح لأنها مأمورة بخفض صوتها في الصلاة مطلقا لما يخشى من الافتتان ومنع الرجال من التصفيق لأنه من شأن النساء اه فتح الباري (3 / 77) .

وهذا المنع إذا وجد رجال أجنب عنها ، أما مع جماعة النساء أو مع وجود رجال من محارمها فلا بأس أن تجهر بالقراءة والتأمين .

¹ المغني لابن قدامة (160/2-163)

قال ابن قدامة رحمه الله في المغني (38/3) :

وتجهر -يعني المرأة- في صلاة الجهر ، وإن كان ثم رجال لا تجهر ، إلا أن يكونوا من محارمها فلا بأس . اهـ .

قال النووي في المجموع (390/3) :

وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَقَالَ أَكْثَرُ أَصْحَابِنَا : إِنْ كَانَتْ تُصَلِّي خَالِيَةً أَوْ بِحَضْرَةِ نِسَاءٍ أَوْ رِجَالٍ مَحَارِمٍ جَهَرَتْ بِالْقِرَاءَةِ ، سَوَاءً أَصَلَّتْ بِنِسْوَةٍ أَمْ مُنْفَرِدَةً ، وَإِنْ صَلَّتْ بِحَضْرَةِ أَجْنَبِيٍّ أَسْرَتْ . . . وَهُوَ الْمَذْهَبُ . . . قَالَ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ : وَحُكْمُ التَّكْبِيرِ فِي الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ حُكْمُ الْقِرَاءَةِ اهـ .

وحكم التأمين من حيث الجهر والإسرار حكم القراءة

قال ابن قدامة رحمه الله في المغني (162/2) : ويسن أن يجهر به -يعني التأمين- الإمام والمأموم فيما يجهر فيه بالقراءة ، وإخفاؤه فيما يخفى فيه اهـ

وقال النووي في المجموع (371/3) :

إِنْ كَانَتْ الصَّلَاةُ سَرِيَّةً أَسْرَ الْإِمَامُ وَغَيْرُهُ بِالتَّأْمِينِ تَبَعًا لِلْقِرَاءَةِ وَإِنْ كَانَتْ جَهْرِيَّةً وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ أُسْتُحِبَّ لِلْمَأْمُومِ الْجَهْرُ بِالتَّأْمِينِ بِإِلا خِلاَفٍ اهـ .

والخلاصة :

أنه يجوز للمرأة أن تجهر بالقراءة والتأمين في الصلاة ، إلا إذا صلت بحضرة رجل أجنبي عنها فإنها تسر والله تعالى أعلم ¹.

حكم تكرار التأمين ثلاثا بعد قراءة الفاتحة

الجواب : لم نجد في الأدلة الشرعية الصحيحة ما يدل على مشروعية التأمين ثلاث مرات في صلاة الجماعة ، وإنما ورد في ذلك حديث ضعيف لا يثبت عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال : (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ : آمِينَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)

¹ الإسلام سؤال وجواب (9063)

رواه الطبراني في " المعجم الكبير " (22/22) قال : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثني أبي ، ثنا سعد بن الصلت ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، به . والصواب أنه لا يصح الاستدلال بهذا الحديث على استحباب تثليث التأمين ، وذلك من أوجه عدة :
أولا :

أن الحديث لا يثبت عن وائل بن حجر رضي الله عنه ، فيه علل عدة :

1- عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه وائل بن حجر ، كذا قال البخاري ويحيى بن معين وابن حبان والدارقطني وعامة النقاد . انظر ترجمته في " تهذيب التهذيب " (105/6)
2- تفرد الأعمش برواية هذا اللفظ عن أبي إسحاق السبيعي ، في حين أن كلا من زهير وأبي الأحوص وغيرهما قد رووا هذا الحديث عن أبي إسحاق ، وليس فيه اللفظ محل الإشكال : (ثلاث مرات) ، ينظر " المسند الجامع " (681/15) بشار عواد وآخرون.

3- ثم إن سعد بن الصلت لم نجد له توثيقا ولا تجريحا سوى ما قاله الإمام الذهبي رحمه الله : " هو صالح الحديث ، وما علمت لأحد فيه جرحا " انتهى من " سير أعلام النبلاء " (318/9)، غير أن هذه الكلمة غير كافية في التوثيق ؛ لأنها عارية عن ذكر دليل التوثيق ، هل هو كلام النقاد الذين عاصروه واختبروه ، أم هو استقراء أحاديثه ، وإن كان الثاني فماذا يصنع بالحديث الذي بين يدينا في هذه المسألة ، أليس فيها تفرد بحكم لم يرد مثله في السنة الصحيحة !

4- هذا فضلا عن أن حديث التأمين عن وائل بن حجر رضي الله عنه رواه عدة من تلاميذه ، من أشهرهم حجر بن عنبس في " مسند أحمد " ، وسنن أبي داود (932)، وسنن الترمذي (248)، ولم يذكر أحد منهم هذا اللفظ محل الإشكال .

ثانيا

ثم على فرض صحة الإسناد فإن معناه محتمل ، فقد قال الحافظ رحمه الله :
" الظاهر أن قوله : (ثلاث مرات) يعني أنه رآه في ثلاث مرات ، في ثلاث صلوات ، لا أنه ثلث التأمين " انتهى نقلا من " سبل الهدى والرشاد " للصالحى (120/8)، ولم أقف على هذا التوجيه من كلام ابن حجر في كتبه .

ثالثا

لم يقل أحد من فقهاء المذاهب الأربعة باستحباب تثليث التأمين ، ولم نجد من ينص على استحبابه

سوى ابن حجر الهيثمي في كتابه " الإيعاب " حيث يقول رحمه الله - معلقا على حديث وائل بن حجر السابق - :

" يؤخذ منه أنه يندب تكرير آمين ثلاثا حتى في الصلاة ، ولم أر أحدا صرح بذلك " انتهى نقلا من " حاشية نهاية المحتاج " (489/1)

ولم يوافق على ذلك محققو فقهاء الشافعية ، ولم يذكره غيره من المتقدمين والمتأخرين ، فيما وقفنا عليه ، بل خالفوه ونصوا على أن المعتمد أفراد التأمين .

يقول الشيخ علي الشبراملسي رحمه الله :

" مجرد أخذه من الحديث لا يقتضي أن الشافعي يقول به ، لجواز أنه اطلع عليه وظهر له فيه ما يمنع من الأخذ به ، وقوله : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) ليس على إطلاقه " انتهى من حاشية " نهاية المحتاج " (489/1) والله أعلم .¹

هل يؤمن المصلي في السرية؟

"إذا انتهى من الفاتحة يقول: آمين في الصلاة السرية والجهرية، لكن لا يجهر بها في الصلاة السرية، ويجهر بها في الصلاة الجهرية" انتهى .

فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله . "لقاءات الباب المفتوح" (488/3) .²

خاتمة

اعلم أخي المسلم .. أختي المسلمة

¹ الإسلام سؤال وجواب (164365)

² الإسلام سؤال وجواب (118853)

أن خير الكلام كلام الله تعالى ، وهو أحب الكلام إلى الله تعالى ، ولا يتقرب العبد بشيء إلى الله تعالى أحب إليه جل وعلا من كلامه الطيب الطاهر المبارك .

وسورة الفاتحة عظيمة الشأن جليلة القدر رفيعة المنزلة ، فعلى المسلم تعاهدها وتدبرها والاعتناء بها ، فهي كنز من كنوز الرحمن سبحانه ، وعلى المسلم والمسلمة الإكثار من حمد الله تعالى في كل وقت وحين ، فهي أحب الكلام إلى الله تعالى وهي من القرآن الكريم .

فالحمد لله رب العالمين في كل وقت وحين ، والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ مَا خَلَقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ كُلِّ شَيْءٍ

اللهم توفنا مسلمين تائبين لا مغيرين ولا مبدلين آمين يا رب العالمين
وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

كتبه

الفقيه إلى محفر ربه ورحمته

محمد سعد عبد الدايم

الأحد

22 / ربيع أول / 1434

3 / فبراير / 1413